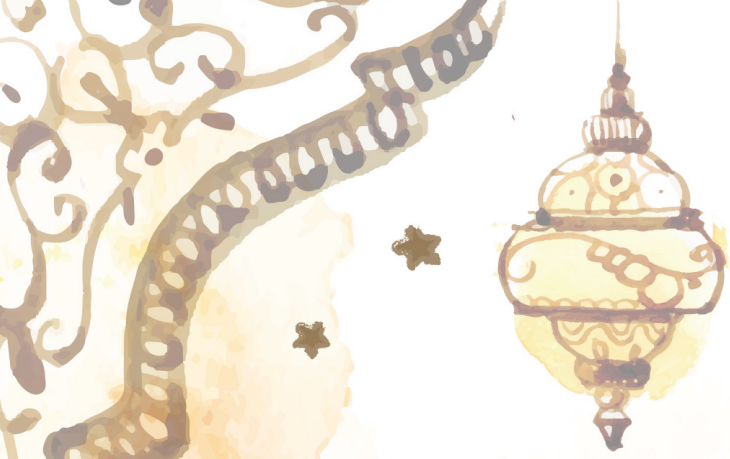

أيام رمضان

بدر العبري

تأملات مقاصدية وحضارية في آيات الصيام

ملحق به

- زكاة الفطر بين حاجة الفقير وحرفية النص
- مقالة في الذبح في عيد الفطر والأبعاد الشرعية والاجتماعية
- مطوية في المفطرات المعاصرة للصيام

١٤٣٧هـ-٢٠١٦م

مقدمة الكتاب

كنت قد بدأت التأمل في آيات الصيام منذ حوالي ثلاث سنوات وزيادة قليلا، اكتبها مشي السلحفاة في البطء والتسويف، ثم والحمد لله تعالى من الله علي بتمامها، حيث حاولت أن أربط بين الجانب المقاصدي والحضاري في آيات الصيام، وذلك لأنّ عادة الناس الاهتمام بالجانب الفقهي، فأردت أن ألفت الناس إلى الجانب الآخر وهو لا يقل أهمية، وهو الذي ركزت عليه آياتُ الصيام.

ومع هذا حاولت مراجعة بعض الجوانب الفقهية والروائية منطلقا من آيات الصيام ذاتها، وأضفت إليه بحث زكاة الفطر بين حاجة الفقير وحرفية النص كتبته سنة ٢٠٠٨م، وكذلك مقالة في الذبح في عيد الفطر وأبعادها الشرعية والمجتمعية كتبتها عام ٢٠٠٦م، ونشرت في جريدة عمان، وكذلك مطوية قديما نشرتها دائرة البحوث بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية عن الأحكام المعاصرة في الصيام كتبتها سنة ٢٠١١م، فأدرجتها لكثرة السؤال عنها، ولتكون قريبة من القارئ الكريم، وقد راجعها شيخي وأستاذي عزان بن فرفور العامري جزاه الله خيرا.

راجيا أني قدمت الشيء المفيد للمكتبة العربية والإسلامية والإنسانية والحمد لله رب العالمين.

كتبه: بدر بن سالم بن حمدان العبري

العذيبة/ ولاية بوشر – محافظة مسقط بسلطنة عمان

مساء الجمعة ١٣ شعبان ١٤٣٧هـ الموافق ٢٠ مايو ٢٠١٦م.

تأملات مقاصدية وحضارية في آيات الصيام

اليوم الأول

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ}

نشرع - بعون الله تعالى – في هذه الأيام الثلاثين ببيان الجانبين المتلازمين، الحضاري والمقاصدي من آيات الصيام، وسيكون الحديث في جميع هذه الأيام من خلال آيات الصيام الواردة في سورة البقرة، الآيات ١٨٣ – ١٨٧.

والهدف من هذا بيان ما للصيام من دور حضاري عميق، وهو دورة شهرية ربانية كفيلة بإحداث تغيير فكري وسلوكي في هذه الأمة، والذي بدوره سينعكس على هذه الأمة في جميع مجالاتها التعبدية والتصورية والتربوية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية ونحوها.

والخلل الذي تواجهه الأمة في عباداتها يعود إلى تقنين العبادات بحيث تصير عبارة عن طقوس خاوية، تُمارس في فترة زمنية معينة، وفي أماكن محددة، فغابت المقاصد من العبادات، ومع مرور الزمن يدخل فيها تحريفان، تصوري وسلوكي، مما يحطمها تحطيما، وفاعلها يظن أنه بها يحسن صنعا.

ولو جئنا إلى القرآن الكريم نجده يعالج هذه القضية من جذورها، فيعطي للعقل مجالا خصبا لاستنتاج ليس الأحكام العملية فحسب؛ بل مقاصدها الرامية، بحيث يركز على المقصد الحضاري

أكثر من التركيز على الحكم العملي، وللأسف اتجه الناس خلافَ منهج القرآن فركزوا على العمل وشددوا فيه تحت مسميات متعددة، كالورع والاحتياط ونحوه، كما وقع بنو إسرائيل حيث شددوا على أنفسهم، فشدد الله عليهم، بجانب إهمال المقاصد وسبل تحقيقها[١].

وعندما نأتي إلى آيات الصيام نجد اللهَ سبحانه وتعالى يفتتح الأمر بقوله: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**، ونجد هذا الخطاب يتكرر كثيرا في الأمر الإلهي، فمثلا عند الأمر بالقصاص يقول سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى}[٢]، وعند الأمر بالإنفاق يقول جلّ وعلا: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ}[٣].

والسؤال هنا لماذا الخطاب بلفظة الإيمان، وليس بلفظة الإسلام أو الناس؟ والجواب لأنّ الإسلام استسلام، وهو من ثمرة الإيمان، والناس خطاب للجميع، وهم مطالبون في الأساس بالإيمان بالله تعالى، وعليه الأصل في الإيمان التصديق لقوله تعالى: {وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ}[٤] أي بمصدّق لنا.

فالإيمان بالله في أساسه تصديق بالله وبأمره، وعليه لا تناقض بينهما، فالكفر بأوامر الله معناه مؤشر خلل في الإيمان بالله ذاته، والله

(١) انظر مثال ذلك في كتابنا: الحج والعمرة خطوة خطوة، حيث ربطنا فيه بين الجانبين العملي والمقصدي.
(٢) سورة البقرة الآية ١٧٩
(٣) سورة البقرة الآية ٢٥٤
(٤) سورة يوسف الآية ١٧

تعالى يقول: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا}[1]، فالله ينفي عن المؤمنين والمؤمنات صفة عدم الطاعة لله وما أمر الله به رسولَه أن يبلغه من رسالات الله سبحانه، وإلا كان هذا الإيمان شكليا لا قيمة له، لأنه يكون مقابلا للنفاق الذي يساوي الإيمان الشكلي المتبوع بالمخالفة والعصيان.

فهنا تربية من الله تعالى للمجتمع المؤمن، لتظهر فيه صفة الإيمان الموافقة لصفة الصدق، وتتضاءل فيه صفة النفاق والكذب.

والأمر بالصيام يتوافق كليا مع التذكير والخطاب بصفة الإيمان: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ، واستخدام لفظة كُتِبَ أي كأن الأمر قد انتهى وقضي، فلا مكان للخيرة فيه، كذلك مجيء حرف على في كلمة: عَلَيْكُمُ، فهي تفيد أمرين: الإلزام، والعلو، فأمر الصيام أمر إلزامي لا نقاش فيه، وهذا الأمر الإلزامي جاء على صيغة المجاز [كُتِبَ] كما عند الأصوليين إلا أنه يفيد الإلزام[2] لأنّه من قبل الله سبحانه وتعالى صاحب الأمر والحكم: {بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا}[3].

فإذا كان الأمر من قبل الله تعالى بالصيام، مع وجود المشقة

---

(١) سورة الأحزاب الآية ٣٦

(٢) قاعدة الأمر يفيد الوجوب ما لم تصرفه قرينة كما هو مذهب جمهور الأصوليين في نظري ليس على إطلاقه، فلابد بداية أن يكون الدليل قطعي الورود، فإن كان ظني الورود لم يفد الإلزام إلا بقرائن أخرى، لأسباب داخلية وخارجية في الدليل ذاته، وهذا يحتاج إلى وقفة أخرى لشرحه وبرهنته.

(٣) سورة الرعد الآية ٣١

فيه، والمرء ليس بالسهل أن يكف عن شهوات بطنه وفرجه، ولكن هنا يجب الانقياد والإذعان، وهذا من مقتضيات الإيمان بالله تعالى، وهو الإسلام الحق، فلا خيرة في هذا الأمر، بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا، وهذا ينطبق على جميع أوامر الله تعالى، فالمجتمع المؤمن يقتضي الاستسلام التام لله تعالى في جميع ما أمر الله ونهى عنه، يقول سبحانه واصفا المجتمع المؤمن المسلم: {إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا}[1].

فالمجتمع المؤمن يساوي الاستسلام له سبحانه والقنوت له، مع الصدّق في الإيمان، والصبر في التطبيق والمراقبة، والقصد والخشوع لله سبحانه وتعالى، والبذل في الخير، والصوم عن محارم الله، وحفظ الفروج، وكثرة ذكر الله تعالى، هذه أهم معالم المجتمع المؤمن المسلم.

لذلك الله سبحانه وتعالى لم يقل كُتِبَ عَلَيْكُمُ (رمضان)، وإنما قال: كُتِبَ عَلَيْكُمُ (الصِّيَامُ)، فالصيام يحوي جميع مقتضيات المجتمع المسلم بجميع صفاته ومعالمه، ليكون دورة سنوية في جانب البناء والتربية، وعليه ينشأ المجتمع المسلم في ظل بناء قرآني حضاري عظيم.

(١) سورة الأحزاب الآية ٣٥

ونجد الخطاب أيضا موجها إلى الجماعة حيث استخدم واو الجماعة في **آمَنُوا**، والضمير المتصل (كُمُ) والذي جاءت بعده ميم الجمع، وفيه دلالة على الخطاب الجمعي، فالجماعة المؤمنة بمجموع أفرادها مطالبة بهذا الأمر، لتكون المدارسة والمراجعة جماعية في العام مرة واحدة.

وبهذا لن يكون الصيام مجرد طقس يمارس فيبلى؛ بل فترة زمنية لإعادة ترتيب الأوراق، مع التركيز على الجانب المقاصدي، ليكون هذا الصيام دعما للبناء الحضاري العميق والمتكامل الشامل في الوقت ذاته، وكما ستتضح معالمه أكثر في الأيام القادمة – بإذن الله تعالى -.

اليوم الثاني

{كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ}

نواصل في هذا اليوم التأملَ في مقاصد آيات الصيام، حيث توقفنا عند قوله تعالى: {كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ}[1]، والإشارة في الصيام خُصوصا إلى الأمم السابقة، فيه دلالات حضارية عميقة، سنشير إلى بعضها.

وإذا جئنا إلى شريعة الله تعالى نجدها واحدة مع بعض الاختلاف حسب تدرج الزمان والمكان، يقول تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ}[2]، لذا سنجد معالم الدين الكبرى كالصلاة والصيام والحج والنذور ونحوها تتكرر عند جميع الأمم حتى اليوم.

فالصيام مثلا نجده عند اليهود في أهم أيامه وهو صوم الغفران، حيث يصومون فيه عن الشراب والطعام والجماع وارتداء الأحذية لمدة خمس وعشرين ساعة من غروب الشمس في اليوم السابق وحتى غروب الشمس في يوم اللاحق، ونجد هذه الكيفية من الصيام تقترب من الصورة في روايات بدء الصيام، فقد أشارت الروايات أنّ الناس في

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٣

(٢) سورة الجاثية الآيتان ١٨ – ١٩

بداية تشريع الصيام يأكلون ويشربون ويباشرون نسائهم بعد غروب الشمس ما لم يناموا ويصلوا العشاء، فإذا ناموا أو صلوا العشاء لم يجز لهم شيء من ذلك حتى الليلة القادمة[1]، واجتناب الطعام والشراب والجماع لا زالت الصورة المعمولة في الشريعة الخاتمة.

ومن الصيام عند اليهود ما يوافق الصيام عند المسلمين في كيفيته كليا، فهم يصومون من شروق الشمس إلى غروبها، مع اجتناب المحارم الثلاث الطعام والشراب والجماع، واعتمادهم على الحساب القمري في ذلك.

وأشارت بعض الروايات إلى دخول ثقافة صيام عاشوراء إلى المسلمين عن طريق اليهود، فقد روى ابن عباس ت ٦٨هـ أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ فقالوا: هذا يوم عظيم، أنجى الله فيه موسى وقومه، وغرق فرعون وقومه، فصامه موسى شكرا، فنحن نصومه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فنحن أحق وأولى بموسى منكم، فصامه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمر بصيامه.

وفي الثقافة اليهودية أنّ اليهود كانوا يصومون يومي الاثنين والخميس وذلك لأنّها من الأيام التي تقرأ فيها التوراة في المعبد، وفي

(١) سيأتي بيان ذلك – بإذن الله تعالى – عند الحديث في قوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ}

الثقافة الإسلامية يرغّب في صيامهما بحجة رفع الأعمال إلى الله في هذين اليومين، وأفضل ما يرفع من الأعمال الصيام.

سنجد مما سبق وجود الصيام عند اليهود أولا، ثم تأثر المسلمين ببعض طقوس اليهود عن طريق المدّ الروائي، وعليه جاء النص القرآني ليحقق بعدين: **البعد الأول إثباتي، والبعد الثاني تصحيحي**.

أما **البعد الأول وهو الإثباتي** أي أنّ القرآن لا ينكر وجود الصيام عند الملل والنحل الأخرى، ولكن حدث فيه زيادة ونقصان بسبب عامل الزمن، وتقادم الرسالات، وطروء التحريف إلى شرائع هذه الأمم، ومع هذا يثبت وجوده، وهو نراه اليوم عند اليهود والبوذيين والمجوس ونحوهم، وقد ضربنا مثالا عند اليهود فقط لضيق المقام.

لذا جاء **البعد الثاني وهو البعد التّصحيحي** كما سنرى – بإذن الله تعالى – من خلال التأمل في الآيات التالية من الصيام في الحلقات القادمة.

ومع وجود الجانب التصحيحي القرآني سنجد تسربات طقوسية من الملل الأخرى عن طريق روايات الصيام، وجعل الصيام مجرد طقس سنوي لا يؤثر في حياة الناس.

وذلك لأنّ القرآن أهمل إثباتا وتصحيحا نتيجة الخلل في التعامل معه، وسيطرة الجانب الروائي عليه، مما جعل دوره محصورا في

الصلوات وحلقات الحفظ، بجانب الأوراد الصباحية والليلية ونحوها.

والأصل إنزال القرآن كما أنزله الله سبحانه وتعالى ككتاب فرقان وتصديق وتصحيح وهيمنة، يقول سبحانه: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آَتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ}[1].

وإذا كان هذا مع كتب الله السابقة المبينة لشرائع الله المنزلة، ومع ذلك جاء التحريف والتصحيف، فجاء القرآن بإرجاع الأمور إلى نصابها، مع بيان شرع الله ليس مجرد حركات وسكنات، ولكنه يحوي أبعادا مقاصدية، وأسسا حضارية.

ولما كان الناس قريبي عهد بملل أهل الكتاب، وأنّ القرآن لإعجازه يصعب اختراقه، ولحفظ الله له لا يمكن إدخال ما ليس منه؛ لم يجد هؤلاء طريقا لتحريف الدين بطريقة ممنهجة إلا عن طريق المدّ الروائي، من هنا يجب الحذر في إدخال شيء إلى شرع الله تعالى ما لم يشرعه الله جلّ جلاله.

والصيام بدوره كأصل متين في شرع الله حفظه الله تعالى

(١) سورة المائدة الآية ٤٨

وبينه بيانا شافيا ليس بحاجة بعد ذلك من المؤمنين إلا أن يتأملوا في مقاصده، وينزلوه منزلته التي أنزلها الله تعالى له.

والإشارة إلى الأمم السابقة ليست إشارة تسلية كما يحسبها البعض، وإنما فيه بعد عميق وهو التحذير مما وقعت فيه الأمم السابقة في تحريف شريعة الصيام، وجعله مجرد طقس مبادَل بمقدار من الحسنات المنتظرة، مع إهمال قوانين الله تعالى وحدوده، فتضيع هيبة الصيام من نفوس الناس كما حدث عند من سبق، ويصير مجرد أركان وشروط وسنن فقط لا غير.

إننا بحاجة اليوم إلى غربلة تراث الصيام غربلة قرآنية، ليحافظ الصيام على بهائه، ويعطي دوره الحضاري في الأمة.

اليوم الثالث

{لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}

إنّ السور الذي يحيط بمعالم العبادات هو سور التقوى؛ وذلك حتى لا تتحول هذه العبادات إلى طقوس رهبنة لا أثر لها، ولا جوانب حضارية تستنبط منها، لذا سنجد الإشارة إلى التقوى في جميع شعائر العبادات، ففي الصلاة مثلا يقول تعالى: {اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ}[1]، والبعد عن الفحشاء والمنكر مظهر مهم من مظاهر التقوى.

وفي الحج ربط الله العديد من مشاعره بالتقوى، مثلا عند ذكر الهدْي قال سبحانه: {لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ}[2]، فليست العبرة بطقس الهدي والذبائح؛ وإنما العبرة بالقصد المصاحب من إخلاص لله تعالى، وإظهار لنعم الله بإطعام الجائع، وإعانة المحتاج، وهذا من أهم عناصر البعد الحضاري للتقوى.

بل نجد الله سبحانه وتعالى يظهر ذلك ظهورا ساطعا مبينا به المعلم الحقيقي للعبادات حيث يقول: {لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

(١) سورة العنكبوت الآية ٤٤

(٢) سورة الحج الآية ٣٧

قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ}[1].

فالتقوى من العبادات يساوى الصدق في أدائها، وإظهار أبعادها، وهذا لا يكون بعشرات الركع، ومئات السجود، وإنما بالأبعاد الناتجة عنها، والمشكّلة للبعد الحضاري للأمة والمجتمع، وقد ذكر الله في الآية الأخيرة أبعادا منها البعد الاجتماعي بصلة القربى، وإعانة المحتاج، وبعد الحرية بعتق الرقاب، وبعد الصلة بالله تعالى بالخشوع في الصلاة، وبعد وفاء العهد والاهتمام بالمواعيد، وبعد الصبر في جميع الأمور، وخاصة عند العزائم في مواجهة الشدائد الكبار، كل هذه المظاهر من التقوى تتشكل من العبادات التي شرعها الله تعالى، لا مجرد حركات طقوسية خاوية على عروشها.

والصيام في حدّ ذاته مدرسة وجامعة للتقوى، من هنا نجد القرآن يضع سورا متينا يدور حول آيات الصيام، فيفتتحها سبحانه بـ **لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**، ويختتم آيات الصيام بـ **لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**.

ولعل هنا بمعنى لكي، أي من أعظم مقاصد تشريع الصيام

(١) سورة البقرة الآية ١٧٧

التقوى، ونجد الخطاب يتكرر كذلك بصيغة الجمع من خلال ميم الجمع في **لَعَلَّكُمْ**، وواو الجماعة في **تَتَّقُونَ**، والغاية أنّ التغيير المراد من الصيام يشمل المجتمع بمجموع أفراده، وعليه لابد من بيان التقوى من الصيام، حيث يُخطئ العديد من الناس من تصور ذلك مجرد ركعات تزيد في الصيام، أو الإكثار من عدد ختمات القرآن، هنا تحول مظهر التقوى في الصيام إلى مظهر شكلي لا تأثير له إلا من حيث زيادة عدد الطقوس في الصيام.

من هنا سنجد صورتين ملازمتين في رمضان، تشكلان بُعدا خاطئا للصيام، الصورة الأولى: تصور أنّ العبادات المثاب عليها تكمن في طقوس تعبدية محضة، فنجد التقصير في الدراسة والعمل، بل حتى التقصير في حق الأسرة والأزواج، فيتصور أنّ رمضان عظمُته وجلالتُه مرتبطة بالابتعاد عن مظاهر الحياة، وهذا خلل كبير، فالتقوى تعني تقوية الحس الرباني، والارتباط بالله سبحانه وتعالى قصدا وعملا، مثلا الأمانة في العمل قد تكون سابقا شيئا قانونيا معتادا، أما هنا فيتحول من جانب قانوني روتيني يتخلله الرتابة والملل؛ يتحول إلى جانب تعبدي يتقرب به الإنسان إلى الله تعالى، ويسعى في صيامه أن يبذل قصارى جهده لتربية نفسه على الإخلاص والأمانة، ليعتاد على ذلك طول العام، من هنا يتشكل الجانب الحضاري الرفيع من الصيام في جميع مجالات الحياة، في البيت ومكان العمل والسوق بجانب المسجد.

أما الصورة الثانية فتعود إلى الخل الذي يصيب الصيام من

جهتين: الجهة الأولى وتتمثل في الجزء اليومي في الصيام، فنجد التضرع والابتهال في نهار رمضان، بينما يختل هذا في ليل رمضان، فنجد التقصير حتى في محارم الله تعالى بانتهاكها في ليل رمضان، وإذا أساء إليه أحدٌ في النهار قال: إنّي صائم، بينما يتحول في الليل إلى حيوان مفترس وكأنّ الصيام قد ولى وذهب، وهذا عائد إلى خلل عقدي وتصوري سيأتي بيانه أكثر في الأيام القادمة، ولا بأس من الإشارة السريعة إليه، حيث هذا الخلل يكمن في الجانب الإشراكي مع الله تعالى.

ولتوضيح ذلك أكثر حتى يرتبطَ البيانُ بالتقوى، نضع هاتين المقدمتين: المقدمة الأولى أنّ رمضان فرضٌ واجب، وله مكانة رفيعة، والمقدمة الثانية: إنّ الذي فرض رمضان وأضاف إليه هذه الكرامة هو الله سبحانه وتعالى، وكلا المقدمتين صحيحتان عقلا وشرعا، إذا النتيجة: إنّ المستحق للعبادة والنظر إليه هو الله تعالى وحده، والله منزه عن أمرين: الأمر الأول الأفول، والأمر الثاني الشّرك، فالذي يتوجه إلى رمضان نهارا وينسى اللهَ تعالى ليلا هو هنا أحد اثنين: الأول إما أن يكون في نظره يعمل لله، وكأن الله موجود في النهار يأفل في الليل تعالى الله عن ذلك، فالله تعالى لا يحدّه زمان ولا مكان، والثاني إنّه يشرك مع الله رمضان، بل نهار رمضان، وذلك لأنه يستحضر رمضان في نهاره ولا يستحضر ربّ رمضان، فلا يؤثر فيه إن غربت الشمس فالمعمول له في الحقيقة قد ذهب، وهذا شرك عملي خفي ينتشر إذا لم يحدث التنبيه له، والوقوف ضدّه ومقاومته.

والصورة الثانية قريبة من الصورة الأولى إلا أنها هنا تتوقف عند انتصاف رمضان، فنجد همة استغلال الشهر، والتقيد بأحكامه تضعف بانتصاف رمضان، وتكاد تنعدم في الأيام الأخيرة منه، وهذا عائد أيضا إلى جانب التوحيد لله سبحانه، وإشراك الصيام بشكل خفي مع الله تعالى.

إذا التقوى معناها أولا النظر إلى الله تعالى قبل مخلوقاته، والتوجه إليه سبحانه وحده، من هنا يقول جلّ جلاله: {فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ}[1]، وقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلا}[2]، ورمضان صورة مذكرة بالله تعالى، وكل شيء في الحياة مذكر به سبحانه، وعليه الصيام عنصر شكر له سبحانه لا إشراك، والثاني: الشمول حيث لا يقتصر على الجوانب التعبدية المحضة، بل يشمل جميع نواحي الحياة، فلا بدّ أن يكون للتقوى أثر فيه، ودور في استقامته، وتحقيق الأمانة بها.

خلاصة ما سبق رمضان دورة تدريبية للتقوى، وهذا لا يقتصر فحسب على الجانب التعبدي بل يتمثل في الإصلاح الشامل لجميع جوانب الحياة، ليكون مدرسة حضارية للرقي بهذه الأمة.

(١) سورة البقرة الآية ١٥٢

(٢) سورة الأحزاب الآيتان ٤١ – ٤٢

اليوم الرابع

{أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ}

وصف الله سبحانه وتعالى أيام الصيام بأنها أيام معدودة، أي تُعدّ بالأصابع، فهي سرعان ما تنقضي، ما إن يستقبلها المؤمن إلا ويتفاجأ بانتصاف الشهر، فيبدأ العدّ التنازلي، ليفارق الشهر وكأنه ضيف جاء على عجالة من أمره.

ولهذا يدرك المرء مما تقدّم بعدين حضاريين مهمين: البعد الأول يتمثل في كلام علماء النفس والبرمجة، وذلك من خلال الحديث عن طبيعة التغيير في النفس البشرية، إذ أنّ النفس البشرية لتغيير سلوكها من السيء إلى الأحسن تحتاج إلى تكرار ذلك من واحد وعشرين مرةً إلى ستٍ وعشرين مرة، وذلك مع قوّة الإرادة الراغبة في التغيير، وحينها ستعتاد عليه، والشاعر قديما قال:

والنّفس كالطفل إن تهمله شبّ على حبّ الرضاع وإن تفطمه ينفطم

والله سبحانه وتعالى يقول: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى، فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى، وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى، فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى}[1]، من هنا الذي اعتاد على الخير، وكانت نفسه راغبة في ذلك؛ كان التيسير الرباني، والتسهيل الإلهي، والتوفيق من الله تعالى، وهذا بخلاف من رغب في السيآت، وسابق إلى

(١) سورة الليل الآيات الليل ٥ – ١٠

المعاصي والموبقات، وعلى هذه القاعدة تُحمل بعضُ الروايات المعززة لعقيدة الجبر، ومنها رواية: يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي الرجل مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل، وهذا على سبيل المجاز، حيث لا يحدث التغيير دفعة واحدة، وإنما هو نتيجة حتمية لإرادة النفس وتعويدها على الخير والشر.

ومنها رواية البخاري ت ٢٥٦هـ: إنّ أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد، فوالله الذي لا إله غيره إنّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإنّ أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها.

وهذه الرواية محكومة بكتاب الله تعالى، لا تُقبل على ظاهرها، فالله أعطى الإنسان حرية الاختيار، ولا إجبار في ذلك، قال تعالى: {وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا، وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا}[1]، فإن صحت الرواية فهي محمولة على علم الله بما يعلمه من إرادة الإنسان الداخلية للخير أو الشر، لا أن يُجبر على ذلك، فالجنة مفتوحة للجميع بلا إكراه، كما أنّ دخول النار

(١) سورة الشمس الآيات ٧ – ١٠

نتيجة عمل واختيار الإنسان ذاته، وما ربّك بظلام للعبيد.

وعليه يدخل الإنسان في صيام الشهر وعنده من السلوكيات الحسنة التي يسعى لتعزيزها، كما أنه يعاني من السلوكيات السيئة والتي يرغب في إبدالها بالحسن الجميل، فرمضان فرصة كبيرة للتغيير، فيستمر على الصالح، ويبتعد عن الطالح، مع إرادة قوية، وعزيمة جبارة، فيجد نفسه قد استشرفت الخير، وصار الشر في ذاته قبيحا، من هنا نجد الله تعالى شرع الشهر في أيام معدودة، وبفترة كافية للتغيير، فلا يشعر بالملل، وفي الوقت نفسه يخرج بفائدة كبيرة، فيكون رمضان دورة كبيرة للتغيير الحضاري في المجتمع الإنساني إن أحسن التعامل معه.

أما البعد الثاني فكما أنّ رمضان يشكل بعدا تغيريا، هو في الوقت نفسه يجسّد هذه الحياة الدنيا بما فيها من نكد وتعب وكبد، فرمضان ينقسم ثلاثا، فالعشر الأولى والثانية والثالثة، وهكذا عمر الإنسان يتكوّن من ثلاثة مراحل أساسية، الفتوة والشباب والكهولة، وكما أنّ رمضان أيامه معدودة، وتنقضي بسرعة، فكذلك الإنسان مراحل عمره معدودة وتنقضي بسرعة فائقة.

ويجسّد هذا قوله تعالى: {قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ، قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِّينَ، قَالَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا

لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}[1]، وهذه الإجابة كانت من مجموع البشر، ولا شك أنّ الأعمار متفاوتة بين الناس، فمنهم من يموت وهو في العقد الأول من حياته، ومنهم في الثاني وهكذا، ولكن الجميع سيقول: لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِّينَ.

ويظهر هذا جليا من أصحاب الكهف، ومن قصة النبي عزير على القول بنبوته، فإذا جئنا إلى الثاني وقد أماته الله تعالى مائة عام، عندما سُئِلَ عن ذلك قال: {قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِئَةَ عَامٍ}[2]، أما أصحاب الكهف فقد أماتهم الله تعالى ثلاثمائة وازدادوا تسعا، ومع ذلك عندما سئلوا كان الجواب: {قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ}[3]، إذا النتيجة واحدة طالت المدة أم قصرت.

وهكذا في رمضان المرء عندما يصل المرءُ العشرَ الأولى يشعر بسرعة ذهابها، وهكذا في الثانية، فإذا كانت الأيام الأخيرة منه يشعر وكأنه صام أقل من يوم.

والجملة أنّ الصائم لا يشعر بحلاوة الشهر إلا إذا كان فيه محسنا مخلصا، مراقبا خاشعا، باذلا مجاهدا، فهذا الذي يشعر بحلاوة الشهر ولذته، ولذا كان في الرواية: للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه.

(١) سورة المؤمنون الآيات ١١٢ – ١١٤
(٢) سورة البقرة الآية ٢٥٩
(٣) سورة الكهف الآية ١٩

وعليه المقصر في الشهر، البعيد عن الرب، يشعر بألم التفريط، وحسرة الإهمال في نهاية الشهر، ويتمنى رجوعه، ولكن لات حين مناص، وهكذا البعيد عن الله في حياته، وإن بنا القصور، ورزق بالمال والبنين، ما دام بعيدا عن الله تعالى لا يشعر في هذه الحياة إلا بالضيق والنكد، {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا}[1].

أما القريب المجيب المستسلم لأمر ربه، فحلاوة فطره تذكره باطمئنان قلبه في الصيام، وتأمله بالحلاوة الدائمة عندما يلقى الله سبحانه وتعالى، {فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ}[2].

وعلى هذا يكون رمضان مشكّلا إيجابيا للبعد الحضاري لهذه الأمة والإنسانية، حيث يعلم المؤمن أنّ قصر الحياة وسرعة ذهابها هو عنصر بناء واطمئنان في الوقت نفسه، فيسعى قدر ما يملك من وقت في استغلاله، وترك الأثر الطيب المبارك، فيزيده إيمانا وتقوى واطمئنانا، وهذا أهم عنصر لبناء الحضارة الآمنة الجامعة بين المادة والروح.

(١) سورة طه الآيتان ١٢٤ – ١٢٥

(٢) سورة آل عمران الآيتان ١٧٠ – ١٧١

اليوم الخامس

{فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}

هذا الجزء من آيات الصيام يشكل في جوهره الجو المقاصدي للشريعة الربانية، والتي تجسّد البناء الحضاري على أكمل وجه متناسق مع سنن الكون، وطبيعة الإنسان.

ويتمثل هذا الجزء في مقاصدية التيسير المتلازمة مع فطرة الإنسان، فالله تعالى خلق الإنسان سليما بهيا معافى، وفي أفضل صورة وأحسنها، والذي يجمل هذا قوله تعالى: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ}[1].

ولقد شاءت الإرادة الإلهية أيضا مع كمال خلق الإنسان إلا أنّه يمر بمراحل ضعف عمرية وجسدية وكونية، أما بالنسبة لمظاهر الضعف العمرية فهو مخلوق بداية طفلا ضعيفا، ويعود كذلك كهلا ضعيفا، قال تعالى: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ}[2].

وكذلك الحال في الجسد فقد يُخلق وفيه عاهة جسدية، أو معوقا كليا أو جزئيا، ويتقلب مرارا من صحة إلى مرض، وهذه كلها دالة على الواحد الأحد المنزه عن الأفول والأعراض سبحانه وتعالى.

(١) سورة التين الآية ٤

(٢) سورة الروم الآية ٥٤

وهكذا الحال بالنسبة للجانب الكوني فهو أمام مخلوقات أضعف منه قوة، ومخلوقات أشدّ منه قوة، فهو أقوى من الذبابة، ولكنه أضعف من الحجر والجبال، ولولا أنّ الله شرّفه بنعمة العقل، وسخّر له ما في الكون لصار حاله يرثى لها، قال تعالى: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ، وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ}[1].

وعلى هذا كانت الشريعة الغراء مراعية لهذه الجوانب البشرية، لأنّها مستمدة من الله تعالى في مجملاتها، وخبيرة بفطرة الإنسان، فهو خالقها وموجدها، {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}[2].

ومع الأمر الإلهي باتباع الشريعة وعدم اتباع الهوى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ}[3]، ومع هذا كانت هذه الشريعة وفق الفطرة البشرية فكانت بعض القواعد

(١) سورة الرعد الآيات ٣٢ – ٣٤
(٢) سورة الروم الآية ٣٠
(٣) سورة الجاثية الآية ١٨

الربانية ومنها:

- {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ}[١].
- {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ}[٢].
- {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ}[٣].
- {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[٤].

وعليه كان التطبيق العملي في الصيام ذاته، والأصل كما رأينا في الأيام الماضية أنّ الصيام مفروض من الله تعالى على الجميع، ولكن هذه الفرضية تدور وفق سنة خلق الإنسان وقدرته، فهناك الصغير غير المكلف بالصيام، كما أنّ هناك الكبير العاجز عن الصيام، وبين هذين المريض الذي لا يستطيع الصيام كليا أو جزئيا، والمسافر الذي يرهقه الصيام، ولهذا قال تعالى مبينا مقصد التيسير: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}[٥].

وعند التأمل في الآية يظهر بوضوح أنّها في موضع الاستثناء

(١) سورة آل عمران الآية ٢٨٦
(٢) سورة الحج الآية ٧٨
(٣) سورة التغابن الآية ١٦
(٤) سورة البقرة الآية ١٨٥. وسيأتي بيانها بصورة أكبر بإذن الله تعالى في حلقة خاصة بها
(٥) سورة البقرة الآية ١٨٤

من القاعدة، ومع الخطاب الجمعي في كلمة مِنْكُمْ من خلال الضمير المتصل (الكاف) مع ميم الجمع، حيث سُبِقَت بحرف الجر (مِنْ)، وهنا من تفيد التبعيض، أي بعض المجموع، لأنّ الأصل القدرة، والاستثناء شيء طارئ في بعض الجوانب الطارئة، وهنا أشارت الآية إلى جانبين كنموذج وهما المرض والسفر.

والمرض لم تحدده الآية، ولم تشر إلى طبيعته ومدّته، وهل هو ملازم غالبا، أم علة طارئة وتزول، كل هذه الإشكاليات تركتها للتطبيق البشري المراعي لطبيعة الإنسان، فبعض الأمراض ذاتها يستطيع بها أشخاص الصيام، وبعضهم لا يستطيعون بها الصيام في ذات المرض وقوته، فمثلا ألم الأسنان بعض الناس يصبرون عليه، وآخرون لا يستطيعون عليه صبرا، فيلجئون إلى قلعه أو تناول المسكنات.

وكذا الحال بالنسبة للسفر فبعضهم يصبر على الصيام في سفره وبعضهم لا يستطيع صبرا، فالرخصة هنا فردية ذاتية، والصيام فرضية جماعية، وهذا فيه تقوية العلاقة مع الله، والنظر إلى الله تعالى وحده، فربط الله الاستثناء بذات الفرد، فهو بذاته يقدّر ذلك على نفسه، والله خبير بما تخفيه الصدور، وتكنّه النفوس، وهو بعباده عليم.

وعليه يظهر لنا أنّ الاستثناء اختياري لا إلزامي، وهو مربوط بإرادة الإنسان ذاته، من هنا نرى قول بعض الفقهاء مثلا بوجوب

الإفطار بسبب أي مرض ولو كان صغيرا، أو وجوب الإفطار ولو نوى السفر، فهذا يخالف مقصد التيسير، لأنّ هذا إلزام بذاته، والإلزام لا بدّ له من دليل قوي آخر، والأصل هنا الإلزام بالصيام، والاستثناء تبعيض للقاعدة، لمن أراد ذلك بحيث يؤثر على صيامه ويجهده.

نعم يخرج من هذا إذا تحقق طبيا أنّ الصيام مع وجود المرض يسبب هلاكا للصائم ولو بعد حين، هنا يجب الإفطار، ويمتنع الصيام وجوبا، وهذا يدخل في عموم قوله تعالى: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}[1]، ومحكوم بالقاعدة القرآنية: {وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا}[2].

كذلك يتبين لنا خطأ من قال إنّ المرض ولو كان بسيطا يُرخص فيه بالإفطار، لأنّ الأصل الصيام، والمرض عارض، ولا يفتح الباب للعارض إلا إذا كان مؤثرا على الأصل.

والصيام في السفر من حيث أدبياته الروائية هو أيضا بحاجة إلى مراجعة قرآنية، فالسفر أولا لم يأتِ في القرآن تحديد مسافته ولا مدته، ولا بيان علته، فهو عائد إلى العرف حسب الزمان والمكان، فما يسمى في هذا البلد سفرا قد لا يسمى في بلد آخر سفرا، كما أنّ الزمن ووسائل النقل تؤثر على ذلك، فما تقطعه البغال في فرسخين، غير ما تقطعه السيارة في المسافة نفسها.

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤، وسيأتي بيانه في الحلقة القادمة – بإذن الله تعالى –

(٢) سورة النساء الآية ٢٩

وعليه السفر في نظري مُحددٌ بالنية وقصد السفر لمكان يطلق عليه عرفا أنه سفر، أما مجرد الذهاب إلى مكان قريب ولو جاوز الفرسخين لا لقصد السفر وإنما ذهاب وإياب سريع، هذا لا يسمى سفرا ولا يأخذ حكم السفر في الصيام.

والإشكالية في السفر أنّ مجرد المكوث في مكان يبيح الفطر طال أم قصر هذا بحاجة إلى مراجعة، وقراءة النصوص الروائية قراءة قرآنية، لأنّ الأصل الصيام في الوطن أو السفر، صحيحا كان أم مريضا، وبما أنّه ليس كلّ مرض يُبيح الفطر؛ فكذلك ليس كلّ سفر يُبيح الفطر، فهذا عائد إلى تقدير الفرد، وإذا قلنا ليست العبرة من الإفطار المشقة، لزم هذا الكلام أيضا في السفر، وعليه المرض الشاق هو المبيح للفطر، وكذلك السفر الشاق هو المبيح أيضا، لذا كان البيان بعد هذا بقوله تعالى: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} كما سيأتي بيانه في اليوم القادم بإذن الله تعالى.

ويبين الله تعالى في نهاية الجزء من آية الصيام: **فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**، والعدّة أي عدد من أيام أُخَر بقدر التي أفطر فيها، والله تعالى ذكر العدّة ولكن لم يشر أيضا هل يجب أن يصومها مجتمعة أم

متفرقة، وهل لا بد من صيامها قبل رمضان التالي؟!

وعموما مجيء حرف الجر **مِنْ** قبل كلمة **أَيَّامٍ أُخَرَ** مفيد أنّ القضاء لا يتعين إلا بمقدار ما أفطر، كان متتاليا أو متفرقا، ولزم

صيام رمضان متتابعا لأنه فرض كشهر تام بهلاليه كما سيأتي، وهذا خلاف القضاء، كما أنّ القضاء مرتبط بعمر الإنسان، وعليه لا يتحدد برمضان التالي، لأنّه لا دليل عليه أيضا، فضلا أن يُطالب بدفع فدية مع القضاء إن تجاوز رمضان التالي ولم يقضِ، والصحيح – في نظري – خلافه، وعليه نخلص بسعة وقت القضاء زمنا وتفريقا.

اليوم السادس

{وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}

تحدّثنا في اليوم السابق عن التيسير الرباني في الصيام، والمتمثل في المريض والمسافر اللذين يشق عليهما الصيام، وفي هذا اليوم نواصل الحديث عن الجزء الآخر من الآية: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}[1].

وقد جاء في مختار الصحاح في بيان مادة الطّاقة إذ هي من طيق وهي الطَّوْقُ أيضا الطَّاقَةُ، وأطاقَ الشيء إطاقةً وهو في طَوْقِهِ أي في وسعه، وطَوَّقَهُ الشيء كلفه إياه[2]، إذا الطاقة إما من طَوْق أو طوّق، أما الأول فيفيد الإتيان مع السعة والقدرة، والثاني فيفيد الإتيان مع الكلفة والمشقة.

وعلى هذا كان الخلاف في التعامل مع الآية، فيعضهم يرى أنّ الآية محمولة على طوْق، أي يطيق الفعل ولكنّ مرخص له الفدية إذا أراد عدم الصيام ولو كان قادرا كما سيأتي بيانه بعد قليل، وبعضهم يرى من طوّق أي الذي يقدر الصيام مع الكلفة والمشقة كالكبير والعاجز، وعليه كانت قراءة أخرى مروية عن ابن عباس ت ٦٨هـ وهي: **وعلى الذين يُطوَّقونه**، من طوّق.

من هنا سنجد التناقض بين فريقين من المتقدمين من الصحابة والتابعين، ففريق يرى بنسخها، وفريق ينكر ذلك رأسا، ومن

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤

(٢) ينظر مختار الصحاح، مادة طيق.

قال بالنسخ اختلفوا أيُّ آية نسختها، فقيل: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}[1]، وقيل: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ}[2]، وقيل غير ذلك.

ومن الروايات التي أفادت النسخ رواية معاذ بن جبل ت ١٨هـ ونصها: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصامَ يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كلّ شهر، ثم إنّ الله جل وعز فرض شهر رَمضان، فأنزل الله تعالى ذكره: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ} حتى بلغ: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}، فكان من شاء صامَ، ومن شاء أفطر وأطعمَ مسكينًا، ثم إنّ الله عز وجل أوجب الصيام على الصحيح المقيم، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصوم، فأنزل الله عز وجل: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ} الآية.

وذهب آخرون أنّ الآية لم تنزل في الجميع وإنما كانت خاصة بالشيخ والشيخة فرخص لهما ولو كانا مستطيعين الصيام أن يفطرا مع الفدية، ثم نسخت بقوله تعالى: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}.

وممن أنكر النسخ أيضا اختلفوا فقالت طائفة منهم إنّ الآية باقية على المريض مرضا مزمنا وعلى الكبير العاجز الذي لا يستطيع الصيام، إذ نزلت فيهم رأسا، وعلى هذا قاس ابن عباس ت ٦٨هـ الحامل والمرضع، فعن سعيد بن جبير ت ٩٥هـ، عن ابن عباس: أنه رَأى أمَّ

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤
(٢) سورة البقرة الآية ١٨٤

ولدٍ له حاملا أو مُرضعًا، فقال: أنت بمنزلة الذي لا يُطيقه، عليك أن تطعمي مكانَ كل يوم مسكينًا، ولا قَضَاء عليك.

وذهبت طائفة أنّ قراءة الآية في الأصل: **وعلى الذين يُطوَّقونه**، وقالوا: إنه الشيخ الكبير والمرأة العجوز اللذان قد كبرا عن الصوم، فهما يكلفان الصوم ولا يطيقانه، فلهما أن يفطرا ويطعما مكانَ كلّ يوم أفطراه مسكينًا.

وذهب قوم أنّ كلمة **يُطِيقُونَه** مقدرة بمحذوف أي لا يُطِيقُونَه، فهنا حذف في الأصل، وعليه تحمل على عدم الاستطاعة والقدرة كالكبير والعاجز إذ يرخص لهما الفدية بدلا من الصيام.

ومن المعاصرين[1] من ذهب أنّ الآية باقية على القادر وغيره، إن شاء صام وإن شاء أفدى.

وعلى العموم هذه مجمل الأقوال وأهمها وهناك أخرى تركتها اختصارا لضيق المقام، وهذا الخلاف الكبير في التعامل مع الآية فيه دلالة واضحة على سعة الفكر الحضاري الذي كان يعيشه المؤمنون في العصور الأولى، والتي ضعفت بعد ذلك بسبب شيوع روايات الإقصاء، وجعل أقوال الأئمة فوق التفكير العقلي، والتأمل المنطقي.

وإذا جئنا إلى هذا الجزء من آية الصيام لا بدّ من قراءته وفق الجزء السابق والتالي، أما السابق فقوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ

(١) ولعل من السابقين من قال ذلك. ينظر.

مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}، والتالي: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، وعليه تظهر لنا هذه المعادلة:

المقدمة الأولى: المريض والمسافر يفطران ويقضيان، والمقدمة الثانية: الذي يطيق الصيام يفطر مع الفدية، وعليه الأصل الأولى بالترخيص على المريض والمسافر لعلة المشقة، فالفدية الأولى لهما، لذا لزم حمل كلمة: **يُطِيقُونَه**، على: **يُطوَّقونه**، بدلالة الجزء الآخر: **وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ**، أي إن استطاع، ولكن للمشقة الشديدة الدائمة كانت الرخصة بالفدية.

وعليه روايات النسخ تتعارض مع آيات الصيام وإن صح سند بعضها، فقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ} يعمُّ الجميع بلا استثناء، من هنا كان التفصيل المتناسق بعد ذلك للمريض والمسافر والذي يشق عليه الصيام في جو متناسق تنزيل من رب حكيم، فهذه الروايات تجعل النصوص القرآنية متضاربة، فالأولى إبعادها وترك النص القرآني يفيض بنورانيته وأحكامه دون حاجز أو معارض.

وترك هذا الجزء من القرآن ترك حكم قرآني الأمة بحاجة إليه في سائر عصورها، ونحن اليوم بحاجة إليه خاصة في الدول الذي تتساوى فيه ساعات الليل والنهار، أو يطول فيه النهار بحيث يشق الصيام، فمن العجب أن يقدّر الصيام عند هؤلاء بساعات أمة بعيدة

عنهم، فيفطرون والشمس في كبد السماء، والله تعالى يقول: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}[1]، والله تعالى عليم بشرعه زمانا ومكانا، لذا كان التناسق في آيات الصيام، {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} فهذه الأمم يشق عليها الصيام فيرخص لها الفدية لعدم القدرة على القضاء.

والخلل يعود أيضا في قصر رمضان على جانب ترك الطعام والشراب، وإن كان هذا مجسّدا للصيام إلا أنّ رمضان فيه التنافس على كافة أنواع الخير والبر، ومن هنا كان الجزء الآخر مباشرة: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ} كما سيأتي بيانه بإذن الله تعالى.

أما الحامل والمرضع فقياسهما على الكبير والعاجز قول وجيه، وأولى من قياسه على المريض والمسافر، فهما لطول مدة الحمل ومن ثم الرضاع وبعد قد يأتي حمل ورضاع آخر في حكم غير القادر، وعليه كان لهما الفدية دون القضاء، إما إلزامهما بالفدية والقضاء فهذا بعيد عن الصواب، فالذمة لا تشغل بأمرين في وقت واحد.

ويُقاس على هذا أيضا من يشق عليه الصيام بسبب العمل المرهق الشديد، كالبناء خاصة في الدول شديدة الحرارة، إذا طال عليه الأمد في هذا العمل، ولم يستطع القضاء هنا يُرخص له في الفدية.

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

وعند التأمل البلاغي في هذا الجزء من الآية نجدها ابتدأت بحرف الجر **عَلَى**، وهو يفيد في جوهره العلو، وعليه هذا يؤكد أنّ يطيقونه هنا ليست في مجال السعة؛ بل الشدة، والخطاب موجه إلى الجماعة، وهو باقٍ إلى قيام الساعة.

والفدية مثل الفِداء بالكسر يمدّ ويقصر، وبالفتح يقصر لا غير، وفداهُ وفاداهُ أعطى فداءه فأنقذه وفَدَاهُ بنفسه[1]، والفدية هنا من الفداء، والفداء في الصيام يقابله طعام، لذا توجد قراءة أخرى: **فِدْيَةُ طَعَامِ مِسْكِينٍ**، أي أضاف الفدية إلى الطعام، وفي العموم الخلاف هل الطعام مرفوع أم مضاف مجرور ليس كبير أهمية، ففي النهاية أنّ الفدية عبارة عن طعام، ولكن ما مقدار هذا الطعام؟ نجد أنّ القرآن لم يشر إلى ذلك لا من حيث الجنس، ولا من حيث المقدار، لذا اختلف علماء الصحابة وكبار التابعين ومن بعدهم في التعامل معه أيضا، فمنهم من قال نصف صاع[2] من قمح، ومنهم من زاد التمر والزبيب، ومنهم من أجاز التمر أو اللحم أو الأرز وغيره من شائع قوت أهل البلد، ومنهم: ما كان المفطر يتقوَّته يومَه الذي أفطرَه، ومنهم من أضاف مع الفطور السحور والعشاء دون تحديد بصاع، وغيرها، وإطلاق الأمر في القرآن فيه سعة للعقل البشري ليحدد المقدار بما يتناسب مع الزمان والمكان وحاجة الفقير، وهذا أكبر مؤشر للجانب الحضاري في شرائع الله تعالى، فليست العبرة بالمادة بمقدار النظر إلى

(١) ينظر: مختار الصحاح، مادة فدي.

(٢) وهو يساوى الآن تقريبا كيلوين وأربعة وعشرين غراما.

حاجة المسكين، وملائمة ذلك للزمان والمكان[1].

وكذا الحال في مسكين، ففي بعض القراءات مساكين لا مسكين أي بالجمع، وهذا واسع في الجملة، والمهم هنا لم يحدد القرآن من هو المسكين، وإنما ترك ذلك للعقل البشري وفق المعاش الكسبي في الحياة، مراعاة بالنظم الاجتماعية، وعليه ندرك الأبعاد الحضارية لهذه الجزئيات من الشريعة القرآنية في كونها تتلاءم مع الزمان والمكان.

(١) للمزيد راجع بحثنا زكاة الفطر بين حاجة الفقير وحرفية النص، قيد الطبع، مدرج في الملاحق.

اليوم السابع

{فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ}

جاء هذا الجزء من الآية بعد الإشارة إلى رخصة الإفطار في الصيام والسفر، وكذلك بعد التيسير على الذين يطيقون الصيام مع الشدّة، وقد سبق الحديث عنهما في اليومين الماضيين.

وعليه ظهر الخلاف بين المأولين من أهل التفسير فبعضهم أرجعها إلى الجزء من قوله تعالى: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ}، وبعضهم أرجعها إلى الجزء: {ففِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}، وثمرة الخلاف هنا فمن أرجعها إلى الجزء الأول جعلها تفسيرا لها في تحبيذ الصيام ولو مع المشقة، إلا إذا تأكد من الصيام الهلاك، فهنا الفطر واجب، ومن أرجعها إلى الجزء الثاني فقد جعل التطوع هنا عائدا إلى زيادة الفدية وإطعام أكثر من مسكين، وبعضهم أرجعها إلى الجزئين معا لتنكير خيرا، فتفيد بذلك العموم.

ولكننا إذا قرأنا هذا الجزء من الآية نرجّح أنها متعلقة بالفدية والمسكين، والدليل على هذا من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: تُبع هذا الجزء بقوله تعالى: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، فهنا حث على الصيام، وهو يعم خاتمة لما سبق من الرخصة من الإفطار في المرض والسفر والطاقة كما سيأتي في اليوم القادم – بإذن الله تعالى -.

الوجه الثاني: لفظة خير في القرآن لها جانبان معنوي وحسي، أما الأول فكقوله تعالى: {مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ}[1] فالخير هنا هو آيات الله وهو معنوي، والثاني فكقوله سبحانه: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ}[2] والخير هنا المال وهو حسي، وإذا قرأنا خيرا في قوله سبحانه: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ} نجدها أقرب إلى الجانب الحسي لا المعنوي، لأنها جاءت عقب الإشارة مباشرة إلى الفدية أو الإطعام فهو حسي لا معنوي، وعليه إن كان الصيام أيضا حسيا ولكن أقرب إلى الجانب المعنوي في دلالته، خلاف الإطعام، فما يقدم فيه فهو حسي محض.

الوجه الثالث: نجد أغلب التابعين والصحابة يفسرون الخير هنا إما بالزيادة في الفدية، أو بالزيادة في إطعام أكثر من مسكين في الفدية الواحدة، ومن أمثلة هذا ما روي عن ابن عباس ت ٦٨هـ قوله: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا} فزاد طعامَ مسكين آخر، {فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ...}، فهنا جعل ابن عباس خيرا في مقابل زيادة إطعام أكثر من مسكين.

كذلك ما روي عن مجاهد ت ١٠٤هـ في قوله: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا}

(١) سورة البقرة الآية ١٠٥

(٢) سورة البقرة الآية ٢١٥

قال: من أطعم المسكين صاعًا، فهنا مجاهد جعل خيرا في ذات الفدية نفسها أي الزيادة من نصف صاع إلى صاع.

وهذا بطبيعته محكوم بالآيات القرآنية في فهم لفظة خير ومنها قوله تعالى: {**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**}[1]، وقوله: {**وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ**}[2].

وعليه نجد البناء الحضاري والمقاصدي في الصيام لصيق بدائرة الجماعة حتى في حين عدم القدرة أو التقصير في الصيام الكامل، فالله تعالى يعلق التقصير وسدده بالجماعة، فالذي لا يستطيع الصيام لمشقة لم يسقط عنه التكليف على اعتبار الصيام في ذاته المحض أقرب إلى الفردية، بل علق عدم الاستطاعة بالفدية وهو انتقال من الفردية إلى الجماعة، ومع هذا رغب بالإكثار منها تسديدا للنقص الذي أصابه من عدم الصيام، فكلما تقرب أكثر علم الله تعالى صدق نيته، ولن يضيع أجره مما أصابه وابتلاه.

ونلاحظ الخطاب الجمعي ظاهرا وواضحا، حيث ابتدأ الجزء بمن الشرطية، وجعلها لصيقا بالمجموع (تطوع)، كذلك جعلها لصيقا بالفدية (خيرا)، وإتيانه بالفعل الماضي أقرب إلى الإلزامية والحدوث،

(١) سورة البقرة الآية ٢١٥
(٢) سورة البقرة الآية ٢٧٢

فكما رأينا في الدرس الماضي افتتاح الجزء بعلى {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ} يفيد اللزوم، كما أنّ مجيئه في الماضي توجد فيه إشارات واضحة أنّ هذا سلوك طبيعي في المجتمع المؤمن الحق، فَيَدُ أفراده مرسلة في الخير، ولا تقتصر على الحد الأدنى، بل تنفق ما استطاعت الإنفاق في وجوه البر والمعروف.

ثم إنّ مجيئه في الماضي مقابل الجزاء {فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ} بينهما تلازم واضح، فالجزاء يكون بعد تحقق الفعل، فكأن من يعمل هذا أو ينشأ في سعيه أو سينشأ فيه لاحقا، فلعلم الله بصدق نيته يثيبه من ثلاث: الأول لا يضيع أجر تقصيره في صيامه، {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ}[1]، والثاني: يثيبه على استسلامه لله بدفع الفدية إن استطاع لها وإن لم يستطع لضيق ما في اليد فالله أيضا عليم بحاله، والثالث: يثيبه على الزيادة فوق المعروف المحدد.

ثم إن الله سبحانه وتعالى عندما يفتتح الجزء بقوله: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا} حيث افتتحه بمن الشرطية وهذا فيه إشارة خفية، حيث أن الخطاب كما أنه يعم المجموع، إلا أنّ هذا المجموع فيه من الأفراد من لا يستطيع الفدية فضلا عن الزيادة والتطوع فيها، وكذلك يوجد فيه من يستطيع الفدية ولا يستطيع الزيادة، وفيه من يستطيعهما إلا أنّ يده ممسكة، وعليه ناسب المقام أن يكون شرطيا، وجملتها من استطاع وأنفق وزاد، ليكون الجواب هو خير له عند الله تعالى.

(١) سورة البقرة الآية ١٤٣

وكما كانت الجملة منكرة كان الجواب منكرا، للإشارة إلى فضل الجزاء من عند الله تعالى، ومع هذا لا يقاس فضل الإنسان بفضل الله تعالى، فبينهما فرق كبير، وبون شاسع، إلا أنّ الله تعالى فضله كبير جليل: {**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**}[1].

من هنا نجد النبي صلى الله عليه وسلم سن مثلا في رمضان زكاة الفطر، وروي عنه أنه كان في رمضان أجود من الريح المرسلة، وذلك حتى يكون رمضان دورة جماعية لمجتمع متآلف مترابط يده سخية مرسلة، وقلوب أفراده واحدة مجتمعة على الخير والبر والتقوى.

(١) سورة البقرة الآية ٢٦١

اليوم الثامن

{وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}

نواصل الحديث عن آيات الصيام، ونبقى في هذا اليوم مع الجزء الأخير من الآية (١٨٤) من آيات الصيام، وقد رأينا الراجح في الجزء من قوله تعالى: {فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ} حيث يرتبط بالجزء: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}.

وهذا الجزء فقد مر بنا الخلاف حوله هل هو ناسخ لقوله تعالى: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} على اعتبار الطاقة من طوْق، أي يطيق الفعل ولكنّ مرخص له الفدية إذا أراد عدم الصيام ولو كان قادرا على الصيام، وقيل هذا كان في بداية فرض الصيام على اعتبار سنة التدرج في التشريع، والصواب ما قلناه في اليوم السادس أنّ الآية: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} غير منسوخة، والطاقة من طوّق أي الذي يقدر الصيام مع الكلفة والمشقة كالكبير والعاجز، وعليه الجزء: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} غير ناسخ لشيء تقدم، وإنما هو مستقل بذاته، متعلق خصوصا بما سبق.

والعلماء اختلفوا في هذا المتعلَق به، فقيل هو متعلق بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}[1]، أي أنّ الصيام تشريعه خير ومنفعة

(١) سورة البقرة الآية ١٨٣

لكم في دنياكم وأخراكم، وهو من باب الحث على المحافظة عليه من الإهمال والضياع والتقصير.

وقيل هو متعلق بالرخصة في الفطر في السفر والمرض خصوصا، وعند المشقة الشديدة في الصوم عموما، فتكون بهذا متعلقة بالجزء: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}.

وقيل هو متعلق بالصيام مع المشقة خصوصا، حيث يقدر عليه مع المشقة، إلا أنّ الصيام أولى، ويستثنى إذا قاده إلى الهلاك فيكون الفطر في حقه واجبا، وعليه فيكون هذا الجزء متعلقا خصوصا بالجزء: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}.

ومن ذهب أنّ الطاقة من طوْق، أي يطيق الفعل، وممن يرى بقاء الآية وعدم نسخها، فذهب إلى أنّ الجزء هذا قرينة في جواز الفطر مع الفدية ولو عند عدم المشقة، والصيام أولى، وهذا قول شاذ مرجوح.

وعليه نميل إلى أنّ الجزء هذا يعود إلى بداية الجزء كله من الآية: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}، وذلك لأنّ افتتاح الآية بدأ بقوله تعالى: {أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ}، حيث بين سبحانه تعالى قلة هذه الأيام، إلا أنّ لها مكانة عند الله تعالى فكان ختام الآية بقوله: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ

لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، فحدث بينهما تناسق بديع، وتآلف لطيف، خاصة وأنّ الله سبحانه وتعالى ذكر بينهما قاعدة بشرية تتناسب مع العجز البشري الذي جبل عليه بسبب سفر أو مرض أو مشقة، وعليه كان هذا استثناء من القاعدة، والاستثناء كما هو معلوم لا يأخذ حكم الأصل، وعليه بقاء الأصل كحاله، فيكون الصيام خير من الفطر لسبب، ومع هذا لا حرج من الفطر لسبب إن قدّم على الصوم.

ونجد هنا أنّ الله تعالى يختم الآية بلفظة العلم، والعلم أعلى درجات التصور المنطقي، وهو تصور الأمر على حقيقته وماهيته، وجاء الأمر بالفعل المضارع: تَعْلَمُونَ، وذلك لأنّ البشرية كلما ارتقت في الوسائل المدركة للعلم كلما توصلت إلى إدراك الكثير من العلل والأحكام في تشريعات الله سبحانه وتعالى، لأنها من لدن حكيم خبير.

وفوائد الصيام بلا شك ليست فوائد دينية فحسب، بل للصيام من الفوائد النفسية والتربوية والمجتمعية، بجانب الفوائد الصحية إذا أحسن التعامل معه.

بل أنّ الصيام مستشفى في حدّ ذاته، ومصحة تعلم الإنسان الوقاية من الداء، ومعظم الداء كما يقول الأطباء سببه المعدة، ولذلك سميت المعدة بيت الداء، ونجد الصيام يعلم الإنسان كيف يتعامل مع أكله وشربه ليحافظ على سلامة معدته، وبالتالي يحافظ على صحته.

وعليه الصيام يكون مشكلا للمجتمع الحضاري الجامع بين

الدنيا والآخرة، وبين المسجد والمجتمع ككل، وعليه يضيف للمجتمع الإسلامي سبلا للتخلص من الكثير من المشاكل الاجتماعية والصحية والتربوية، فهو بحق جامعة سنوية رائعة الجمال والنتاج.

وما نلاحظه اليوم من تحول هذا الصيام إلى طقس كهنوتي وذلك بسبب طغيان الموروث البشري الروائي على فلسفة الصيام، وتحويله إلى طقس بعيد عن إعمال العقل وإدراك معالمه، من هنا ترسبت الأفكار الطقوسية فيه لتحول بينه وبين كونه جامعة عظيمة النتاج.

لذا إذا اقترب رمضان نجد الحديث الكبير فقط عن بعض أشكاله وآلية صيامه وفضائله تردد كأغنية رمضانية سنوية يشيب عليها الصغير، ويموت عليها الكبير، لذا لا نجد تلك الجلسات الاستراتيجية التي تعنى بإدراك مغازي الصيام، وآلية تحقيق مغازيه ولو بعضها في هذا العام.

إنّ الصيام كفيل بتحقيق ثورة على جميع الاتجاهات والسبل لو وقفنا بحق معه وقفة فردية وجماعية ووقفنا بصدق مع قوله تعالى: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}.

اليوم التاسع

{شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ}

يرتبط رمضان بالقرآن، وهو الشهر الوحيد الذي ذكره سبحانه وتعالى مربوطا بالقرآن، وسنجد الحديث عن القرآن في القرآن من حيث النزول يحوي ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أنزل في رمضان في قوله تعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ}[1].

الوجه الثاني: الإنزال في ليلة القدر في قوله تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ}[2].

الوجه الثالث: الإنزال مفرقا في قوله تعالى: {وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلا}[3].

وعليه تظهر الإشكالية هنا، فالوجه الثالث يشير إلى أنّ القرآن نزل من عند الله على مكث، أي على فترات ليكون أسهل في تعليم الناس وتلقيهم له، بينما الوجه الثاني يفيد أنّ القرآن أنزل في ليلة، وهي ذات قدر عظيم لإنزال القرآن فيها، ولكن الله لم يشر إلى أيّ شهر يحوي هذه الليلة، بينما الوجه الأول يشير إلى أنّ القرآن نزل في رمضان،

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٢) سورة القدر الآية ١
(٣) سورة الإسراء الآية ١٠٦

ولكنه هل في جميع الأشهر الرمضانية التي صامها النبي عليه السلام متعلقة بالإنزال بما يناسب العام، أم في شهر بذاته كان الإنزال، وهل في جميع لياليه أم في ليلة محددة.

لذا سنجد الخلاف بين الأولين والآخرين من العلماء في التعامل مع هذه الإشكالية، وليس هنا محل بحثها، ولكن لا بأس أن نعطي القارئ الكريم مجمل بعض الآراء ليدرك كم للعقل والتفكير البشري من أهمية في القرآن، لأنه كَوْنٌ متلو بذاته، لذا سنجد عند متقدمي الأمة من بحبوحة في التفكير القرآني، قبل أن يتأثر بداية من وقتهم من الغزو الروائي والإسرائيلي، والتوجيه السياسي، ومن ثم المذهبي الضيق.

ومن أشهر هذه الآراء قول ابن عباس ت ٦٨هـ أنّ القرآن نزل في ليلة القدر إلى السماء الدنيا جملة واحدة، ثم جعل بعد ذلك ينزل نجوما، ثلاث آيات وأربع آيات وخمس آيات، وأقلُّ من ذلك وأكثر، وسنجد هذ التفسير يحتل الصدارة عند الكثير من المفسرين والمتأولين، فهو جمع الأوجه الثلاثة، حيث نزل جملة واحدة في ليلة القدر في رمضان، وبعدها نزل متفرقا، ولكن تبقى إشكاليتان: الإشكالية الأولى أي ليلة هذه التي حضت بنزول القرآن، فالقرآن بدأ نزوله في العهد المكي، أي قبل نزول آيات تأكيد فرضية الصيام، وعليه ليلة القدر كانت سابقة لآيات تأكيد فرضية الصيام، حيث نزلت هذه في المدينة المنورة، وتأريخيا في السنة الثانية من الهجرة، وعليه تكون ليلة القدر واحدة،

هي ليلة الإنزال، فمن أين جاء تكرارها حتى اليوم؟!، والإشكالية الثانية أن القرآن حوى علاجا لكثير من المظاهر اللاحقة حتى قبيل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فهل يعني هذا أنّ الآيات سبقت الحدث، وهل كان يعلمها النبي عليه السلام إذا، وعليه ما الفائدة إذا من سبب النزول؟.

وقيل إنّ نزوله جملة من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا كان في ليلة القدر من رمضان، إلا أنّ نزوله على محمد صلى الله عليه وسلم كان متفرقا، وهذا القول يحل الإشكالية الثانية المتقدمة نوعا ما إلا أنه يبقي الإشكالية الأولى عالقة أيضا.

وعن ابن جريج ت ١٥٠هـ قال: كان ينزل من القرآن في ليلة القدر كلُّ شيء ينزل من القرآن في تلك السنة، فنزل ذلك من السماء السابعة على جبريل في السماء الدنيا، فلا ينزل جبريلُ من ذلك على محمد إلا ما أمره به ربه، وعليه يكون هذا الرأي أوسع في تعدد ليلة القدر، أي أنّ القرآن كان ينزل مفرقا في أكثر من رمضان بما يوافق تلك السنة، فيكون التفريق هنا في أشهر رمضان ذاته، وعليه يكون هذا الرأي أقرب إلى الربط بين الأوجه الثلاثة، إلا أن إشكالية آلية النزول حسب سبب الحدث وعلم النبي عليه السلام لا زالت واردة.

وهناك رأي آخر وإن كان أقل ذكرا، وهو يميل إلى أن القرآن بدأ نزوله في رمضان، في ليلة مباركة، ذات قدر جليل افتتح فيها نزول القرآن، وبعدها استمر النزول متفرقا حسب الأحوال وتصريف الله

سبحانه وتعالى.

وفي نظري أنّ هذا الرأي الأخير أقرب إلى الصواب، ويحل الإشكاليات الواردة حول الآراء الأخرى من عدة أمور نشير إلى أمرين اختصارا:

الأمر الأول: من المعلوم أنّ النبي عليه السلام كان يختلي في غار حراء، ويعتكف فيه، حينها كان نزول القرآن، سواء قلنا افتتح بالفاتحة أو اقرأ أو كلاهما، فيكون بداية الافتتاح عرسا ملائكيا عظيما، في ليلة أصبحت ذات قدر ومكانة، وهي الليلة المباركة، فيكون هذا الابتداء في شهر رمضان، من هنا ندرك كيف كان النبي يكرر هذه الذكرى والمناسبة باعتكافه السنوي في أواخر أيام رمضان من كلّ شهر.

الأمر الثاني: الفترة الزمنية التي عاشها النبي – صلى الله عليه وسلم – والتي تكمل العقدين من الزمن، كان نزول القرآن فيها في العديد من وجوهه حسب الحدث، بل بعضها ذكرها صراحة كأحداث بدر والأنفال، وأحد والهزيمة فيها، وغيرها، وعليه كان نزول القرآن مفرقا على هذه السنوات، ولا علم للنبي صلى الله عليه وسلم قبلها به، ولا يوجد هنا تناقض، فذكر الإنزال من باب ذكر الافتتاح، وهذا من باب ذكر الخاص المراد به العام، كتسميتهم للفاتحة بأم الكتاب أو الكتاب ذاته، لما تحويه من معالم القرآن وتصوراته الكبرى.

وفي هذا تربية للفرد والأمة فعشرون سنة في حدّ ذاتها كفيلة

لتكون تأريخا للإنسان إذا ربط بالهدي القرآني سيحضى بالحكمة والهداية القرآنية، والتي ستعينه في دنياه وأخراه.

لذا كان اعتكاف النبي عليه السلام وملازمته في رمضان وقفة محاسبة وعرض على كتاب الله سبحانه وتعالى، لذا نحن بحاجة أيضا أن نعرض تصوراتنا وسلوكنا الفردية والمجتمعية سنويا في رمضان على كتاب الله سبحانه وتعالى، وأن يكون الخطاب في رمضان قرآنيا بحتا.

ثم إنّ ليلة القدر استطاع الغزو الروائي تحريفها إلى طقس شكلي غامض لا يعرف وقته، والأصل أنها اكتسبت هيبتها لا لذاتها ولكن لكتاب الله تعالى المنزل فيها[1] كما يظهر جليا من سورة القدر، وعليه الأصل الاهتمام والعناية بهذا الكتاب المنزل فيها، وتكون الوقفات السنوية في رمضان في مراجعة هذا الكتاب، وتدبر آياته.

(١) للمزيد راجع كتابنا: فضائل رمضان رؤية قرآنية، أثناء الحديث عن ليلة القدر. قيد الطبع

اليوم العاشر

{هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ}

نواصل الحديث عن القرآن في رمضان، وقد تحدثنا في اليوم السابق عن الإنزال في رمضان، وسيكون الحديث في هذا اليوم عن الجانب المقصدي والحضاري لهذا الإنزال من خلال قوله تعالى: {هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ}.

وسنجد في هذه الآية وصفا للقرآن بأمرين، الأول الهداية وهي عكس الضلالة، والثاني البينة وهي عكس الغموض والحيرة.

وذلك لأنّ الناس يبحثون في حياتهم إلى من يخلصهم من الحيرة والاضطراب، إما لكونهم ولدوا في بيئة لا تعرف شيئا عن الخالق، حيث تحجرت عقولهم بسبب عامل الزمن، وتراكم الحجب البيئية والثقافية على هذه الرؤية الواضحة.

وقد تكون الحيرة بسبب المورثات البشرية التي أضيفت إلى الأديان السماوية الثلاثة، فتحريف التوراة والإنجيل، مع إضافات الأحبار والرهبان باسم المشناة أو التلمود، أو شرح اللاهوت ونحوها.

بجانب التحريف الذي أضيف إلى تفسير القرآن، عن طريق المد الروائي، والنقل الإعجابي عن أهل الكتاب، بنسبة ذلك إلى الرسول أو الصحابي أو التابعي تحت مظلة فهم السنة وفهم السلف الصالح.

أو نتيجة الافتراضات العقلية التي أبعدت الروح جانبا، وتعلقت بالمادة في أكثر جوانبها.

بجانب هذا وذاك الخرافات الاجتماعية، والفلسفات البشرية، وتراكمات التأريخ ومفرزاته الإنسانية.

من هنا سيبحث الناس عمن ينقذهم من هذه الحيرة المتراكبة، ويقودهم إلى بر السلامة، وهذا لا يكون إلا في الكتاب الخاتم، والذي حفظه الله سبحانه وتعالى عن أيدي العابثين، وتحريف المبطلين، وتأويل الغالين، وهذا الحفظ تميز بأمرين:

الأول: حفظ النص إلى يوم الدين، ومصداق هذا قوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}[1].

الثاني: حفظ المعنى، حيث جعله سبحانه ميسرا للجميع، يفيض هداية ونورانية لمن أراده واتبع سبيله، قال سبحانه: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ}[2].

وعليه كما أنّ القرآن كتاب هداية، كان في الوقت نفسه أيضا كتاب تبيان وبيان، فآياته تحوي من البينات الواضحات، وتفيض من النورانيات، وهذه البينات تقود إلى أمرين اثنين: الهداية الربانية، والفرقان الواضح، وهذان الأمران هما مربط الفرس لخلاصة الناس

(١) سورة الحجر الآية ٩
(٢) سورة القمر الآية ١٧

اليوم من تناقضات فكرية وتصورية وانحرافات عملية وسلوكية، وتراكمات بشرية ومجتمعية، وعليه كما كانت آيات الكتاب العزيز كما هي واضحة جلية، كانت في الوقت نفسه فرقانا بين الحق والباطل، ومفرقا بين النور والضلالة، والإيمان والكفر.

ويجمل ما تقدّم كله قوله تعالى: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ، مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ}[1]، فالقرآن كما هو كتاب هداية فقد وصفه الله سبحانه وتعالى بالفرقان أي المفرق بين الهدى والضلال، والحق والباطل.

ونجد في هذا الجزء من الآية أنّ الله تعالى لم يقل هدى للمؤمنين؛ وإنما قال: هُدًى لِلنَّاسِ، فالقرآن كتاب هداية للناس كافة، عربهم وأعجمهم، أبيضهم وأسودهم، رئيسهم ومرؤوسهم، ذكرهم وأنثاهم، لا فرق بين هؤلاء جميعا في حاجتهم للهداية والفرقان القرآني.

وبعد هذه المقدمة نأتي إلى أساس ذكر هذا الكلام، حيث جاء معلقا على جزء: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ}، وقد تحدّثنا عن هذا الجزء في اليوم السابق، إلا أنّ الله سبحانه وتعالى يبين الجانب المقاصدي من ذكره في آيات الصيام بأنّ هذا القرآن الذي أنزل في

(١) سورة آل عمران الآيات ٢ – ٤

رمضان هو كتاب هداية وبيان وفرقان.

وعليه ندرك اليوم نتيجة التراكم الروائي والأثري والتأريخي كم هو أثر في انحراف فهم الناس للتعامل مع القرآن في شهر القرآن.

ويظهر هذا جليا إذ أصبح هذا القرآن في رمضان إما أورادا تقرأ بسرعة، أو أغنية في المساء خاصة أي في التراويح، لذا لن نجد بُعْدَ الهداية والبيان والفرقان ظاهرا في شهر الصيام، وذلك لبعد الناس عن التدبر والنظر والتفكر وعرض العمل والتصور على القرآن الكريم.

سنجد العديد من الناس يتنافسون في عدد الختمات لأنّ العالم الفلاني كان يختم شهره بثلاث أو أكثر، ونجد الإمام يطيل على الناس بكثرة قراءته ليريهم قوته في حفظه، ومن المأمومين من يرفع رجلا وينزل أخرى من التعب والرهق، والعجب يكون هذا في نافلة التراويح، ويحافظ عليها أكثر الناس من الفروض الواجبة!!!

من هنا استطاع الشيطان أن يحرف الناس في آلية التعامل مع القرآن في شهر الصيام، لأنه سيحقق الأبعاد الحضارية والمقاصدية للأمة والإنسانية عموما، ليتحول هذه الكتاب من حلقات تأمل عقلي، وتدبر مقاصدي، وعمل تطبيقي، وأخلاق وسمو إنساني، إلى تراتيل لا تفهم منها شيئا لسرعتها ورغبة أن ينال القارئ أكثر من ختمة في شهره.

من هنا يذهب رمضان، والعديد يهجر القرآن رأسا بعده، فضلا أنّ المحصلة القرآنية في رمضان تبخرت بذهابه، وأصلا لم تكن هناك

محصلة لأنّ الهدف عدد الختمات، لا التأمل والتدبر والعرض.

إنّ حال رمضان إذا أحسن التعامل مع القرآن كفيل بإحداث تغيير تصوري وسلوكي في الأمة، فهو جامعة مادتها الرئيسة القرآن الكريم، إلا أنّ التراث البشري كما أسلفنا استطاع أن يحرف الناس عن هذا الهدف النبيل.

اليوم الحادي عشر

{فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}

في هذا اليوم يرجِع بنا القرآن مرة أخرى إلى الجانب العملي بعد لفتة مهمة إلى الجانب القرآني والمقاصدي كما رأينا سالفا، وهنا يشير القرآن إلى لفظة الشهادة في إدراك الشهر، وقبل الحديث عن هذه اللفظة، ولماذا استخدم القرآن لفظة شهد ولم يستخدم مثلا لفظة رأى ونحوها؟ نتطرق بداية إلى الخلاف السنوي والمتكرر في بداية دخول شهر رمضان وخروجه!!

حيث يتكرر الخلاف سنويا بين الأمة الواحدة في قضية رؤية هلال شهر رمضان، وعليه أغلب الآراء الفقهية في الرؤية تتمثل في ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يرى اعتماد الرؤية البصرية كليّا في دخول الشهر، وهو الأصل لغيره من الوسائل المساعدة، والحسابات الفلكية، وعليه لو أنّ رجلين في نفس المكان، أحدهما يرى بعينيه، والثاني بتلسكوب متقدم، فادعى الأول أنه رأى الهلال، بينما الثاني ادعى عدم وجوده أصلا، هنا يقبل رأي من ادعى الرؤية بعينية، حتى ولو أنكرت الحسابات الفلكية والوسائل البصرية المتقدمة رؤية الهلال أصلا.

المذهب الثاني: يعتمد على الحساب الفلكي، وولادة الهلال بعد الزوال، فهذا حدّ كافٍ لدخول الشهر وخروجه.

المذهب الثالث: يرى الاعتماد على الحساب الفلكي في الإنكار لا الإثبات، ولا بأس من استخدام الوسائل الفلكية.

وعلى هذه المذاهب الفقهية الثلاثة يتشكل الخلاف بين الدول الإسلامية في بداية رمضان، وقبل العودة إلى هذه المذاهب الثلاثة ننظر في أصل المشكلة، وأصل المشكلة حديث الرؤية ونصه: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُمّ عليكم فأكملوا عدّة شعبان ثلاثين يوماً.

وفي نظري البسيط، مساهمة في تقريب الرؤية بين الأخوة في الأمة الإسلامية، أرى أن يقرأ هذا الحديث قراءة قرآنية، وأن يربط بالسياق القرآني، وهذا ما سأحاول تقريبه للقراء الكرام في أربع مقدمات قرآنية متكاملة.

المقدمة الأولى: خلق الله سبحانه وتعالى الكون في نظام بديع متناسق، وفق درجات محددة لا تقدم فيها ولا تأخير، ومن هذا الشمس والقمر، فقد خلقهما الله وفق دائرة واحدة لا تتغير ولا تتبدل، قال سبحانه: {وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}[1].

المقدمة الثانية: أمرنا الله سبحانه وتعالى بالنظر في الكون، ومنه النظر في الشمس والقمر، وهما من أكبر آيات الكون، قال

(١) سورة يس الآيتان٣٩ – ٤٠

سبحانه: {إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}[١]، والنظر في الكون بلا شك سوف يفتح للإنسان آفاقا في معرفة خلق الله سبحانه وتعالى، ليسخرها في حياته ويستعين بها على عبادته لربه.

المقدمة الثالثة: بين سبحانه وتعالى أنّ القمر والشمس حسابهما دقيق جدا، لا يتقدم ولا يتأخر، قال سبحانه: {فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ}[٢]، وقال: {الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ}[٣].

المقدّمة الرابعة: جعل الله تعالى ذاتَ الهلال ميقاتا للناس والحج، قال سبحانه: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ}[٤]، فالله تعالى علّق الميقات بذات الهلال وليس بالرؤية أو النظر، وعليه تكون الرؤية البصرية وسيلة لتحقيق المناط لا غير، والوسيلة تتطور بتطور الزمان والمكان، وفي عصرنا هذا لاشك يحتل الحساب الفلكي الصدارة في إدراك ميقات الهلال.

وعليه عندما تحدّث القرآن عن آلية دخول شهر رمضان،

(١) سورة الأعراف الآية ٥٤
(٢) سورة الأنعام الآية ٩٦
(٣) سورة الرحمن الآية ٥
(٤) سورة البقرة الآية ١٨٩

استخدم لفظة: شهد في قوله تعالى: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَفَلْيَصُمْهُ}، وشهد كما في مختار الصحاح تأتي بمعنى القطع، فالشَّهادةُ خبر قاطع تقول شَهِدَ على كذا من باب سلم، وتأتي بمعنى المعاينة والحضور، والمُشاهَدةُ المعاينة، وشَهِدَهُ بالكسر شُهودا أي حضره فهو شَاهِدٌ، وقوم شُهُودٌ أي حضور.

وإذا جئنا إلى النظر في لفظة شهد نجد بداية أنّ القرآن الكريم وإن كانت الجملة محددة في شيء معين، إلا أنّ المفردات تبقى عامة ومطلقة ودقيقية في الوقت ذاته لتناسب التدرج الزمني، والتنوع المكاني.

والقرآن هنا لم يستخدم لفظة نظر أو أدرك أو شاهد، وإنما استخدم لفظة شهد، فالشهادة هنا تحوي التعددية، وتشمل القطع بحسب الوسيلة المستخدمة، وكذلك المعاينة والحضور، وهذا يختلف باختلاف الزمان والمكان.

وإذا جئنا إلى رواية: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته نجدها أقرب إلى الوسيلة منها إلى التشريع، هذا على اعتبار أن النبي عليه السلام فعلا نطق بلفظة رؤيته، لأن الرواية محتملة النقل عن طريق المعنى، فهنا يحث النبي الناسَ على مشاهدة الشهر باستخدام الوسيلة المتاحة وهي الرؤية البصرية، وقد بين لهم العلة، وهي كونهم آنذاك في الغالب أمة أمية لا تكتب ولا تحسب، ومثل هذا وسيلة الدابة في النقل، ووسيلة السيف في الحرب، فالرواية لا تفيد أن الرؤية البصرية هي

الوسيلة الأولى والأخيرة لإدراك الشهر، وإنما استخدم بما يقدر عليه في عصرهم، فالغاية الإدراك والمشاهدة، والوسائل تختلف باختلاف الزمان والمكان.

وإن قالوا إنّ وسيلة الرؤية تناسب الجميع خلافا للحساب الفلكي فهذا غير صحيح، لأنّ القليل ممن أعطي قوة النظر، والأغلبية يتبعون من له قوة في نظره، ومعرفة بمداخل الشهر ومخارجه، وأماكن وجوده، وهذا اليوم أكثر إدراكا بالحساب الفلكي وعن طريق استخدام الوسائل المعاصرة والمتقدمة لا الرؤية البصرية.

ثم إنّ لفظة رأى في استخدام المصطلح القرآني تفيد القطع، نحو قوله تعالى: {كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ}[1] والقطع هنا متحقق بالحساب الفلكي لا بالرؤية البصرية.

وبعد هذه المقدّمات ننظر الآن في المذاهب المعمول بها في رؤية الهلال، والمتقدّمة الذكر آنفا، وأهمها المذهبان الأول والأخير:

أما المذهب الأول فهو الذي يرى اعتماد الرؤية البصرية كليا في دخول الشهر، فهذا المذهب في جوهره يدور حول رواية الرؤية، ويعتبرها في حدّ ذاتها تشريعا لا وسيلة، وعليه الحساب الفلكي لا يعتبر في إثبات الرؤية، وبعضهم يبالغ إذ يعتبر أنّ الحساب الفلكي ظني

(١) سورة التكاثر الآيات ٥—٨

الدلالة، والرؤية البصرية أقوى حجة منه، بل حتى الوسائل المساعدة يقدمون عليها الرؤية البصرية.

وأما المذهب الأخير فهو الذي يرى الاعتماد على الحساب الفلكي في الإنكار لا الإثبات، ولا بأس من استخدام الوسائل الفلكية، فهذا وإن تقدّم في اعتماد الحساب الفلكي في الإنكار؛ إلا أنّ التفريق بين الإنكار والإثبات في حقيقته تحكم بلا دليل، وذلك لأنّ الهلال متحقق وجوده، ودرجة رؤيته موجوده، إلا أن لأسباب الجو قد لا يُرى، مع وجوده قطعا حسابيا وفق درجة الرؤية، وقد يرى الرائي فيظنه هلالا، وهو غير الهلال فقد يكون نجما ساطعا، أو طائرة ونحوه، وعليه يبقى هذا الرأي يدور في مجمله وفق حديث الرؤية أيضا.

وعليه يكون الرأي الثاني وهو الذي يعتمد على الحساب الفلكي، وولادة الهلال بعد الزوال، فهذا أقرب إلى المقدمات القرآنية، وروح التشريع الرباني، وهو الجامع بين العقل والنقل، والمسخر لسنن الله تعالى في الكون، والمستفيد منها.

إنّ هلال رمضان واحد في الأرض جمعاء، شرقا وغربا، والأمة تقدمت في علومها، فينبغي أن تكون الوسائل المتبعة في شرائعها موافقة لهذا التطور العلمي، لا أن تكون في ذيل القافلة، وأضحوكة بين الأمم.

إن اعتماد الحساب الفلكي كوسيلة متقدمة من الرؤية يخلص الأمة من الاضطرابات، كما أنه يعطي للحساب القمري قوته،

خاصة في التقدم الاقتصادي، وعليه يمكن الاعتماد عليه في المصارف والشركات، وبهذا يكون للأمة قوتها في تقويمها.

وعليه سنجد القرآن يعلق الفعل شهد بمن التبعيضية في **مِنكُمُ**، وذلك ليس الجميع متمكنا في الإدراك رؤية أو حسابا، ثم طبيعة الكرة الأرضية وكرويتها مما تختلف المطالع بين البلدان، وعليه القائمون بعلم الفلك وفق المعطيات الشرعية المتاحة لهم، والتي تتسم بالمرونة والشمولية هذا سيقرب الخلاف ويضيقه بإذن الله تعالى.

اليوم الثّاني عشر

{وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}

تناولنا في اليوم الخامس قوله سبحانه: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}[1]، ونجد الله سبحانه وتعالى يخلص مرة أخرى إلى ذكر ذات الأمر: {وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}[2]، والقارئ قد يسأل: لماذا تكرار الأمر في رخصة السفر والمرض في آيتين متتاليتن؟

سنجد المفسرين مختلفين في الإجابة عن هذا التكرار، نجمل أهم أقوالهم:

من قال بوجود النسخ في قوله تعالى: {وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ}[3]، حيث نسخت قوله سبحانه: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}[4]، وبما أنّ قوله تعالى: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} وقعت قبل المنسوخ؛ أعاد ذكر الحكم لإزالة اللبس عن شمولية الرخصة في المنسوخ، فكان التكرار لفائدة رفع اللبس، وهذا الرأي – في نظرنا – ضعيف، لما أسلفنا بعدم وجود النسخ لأسباب ذكرناها في الأيام السابقة، ثم لإشكالية إلصاق اللبس

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤
(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٣) سورة البقرة الآية ١٨٤
(٤) سورة البقرة الآية ١٨٤

بالقرآن، والله جعل كتابه واضحا مبينا في أجزائه ومفرداته، وعليه إذا كان المنسوخ وعلى الذين يطيقونه فلماذا كرر الله تعالى فقط الرخصة ولم يكرر تأكيد ما قبله خشية اللبس أيضا، وإن كان اللبس فيها بنسبة أقل، ولكن يبقى الأمر بعيدا في كلام موزون تنزيل من حكيم حميد.

ومن قال إنّ الأيام في قوله تعالى: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}، تعود لشيء آخر خلافا للأيام في قوله تعالى: {وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}، فالأيام في الآية الأولى بديل لصيام غير رمضان، والأيام الثّانية بديل لرمضان، على اعتبار أنّ الجزء الأول عقب قوله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ}[1]، والصيام هنا غير رمضان لرواية: أنّ صوم رمضان نسخ كل صوم.

بينما الأيام في الجزء الثاني جاء ذكره عقب قوله تعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ}[2] أي بعد رمضان، وهذا ليس سليما في نظري فالصيام كما أسلفنا المراد به رمضان بنص الآية: {كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ}[3]، ورمضان ليس تشريعا جديدا، فكان موجودا، والعرب يصومونه، ولم يفرض الله تعالى غيره، وعليه اعتبار الأيام في

(١) سورة البقرة الآية ١٨٣
(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٣) سورة البقرة الآية ١٨٣

الجزأين لتشريعين مختلفين ليس صائبا، فكلاهما عقب شريعة واحدة وهي صيام رمضان.

وإذا تأملنا في الجزأين نجد التكرار لا لذات التكرار أو رفعا للبس أو بعد شعيرتين مختلفتين؛ بل كل في موضعه المناسب، فالجزء الأول جاء بعد بيان فرضية الصيام مبينا أحكامه جاءت وفق الفطرة والتيسير من خلال التالي: [أيامه معدودة وسريعة + رخصة الفطر لمرض وسفر + رخصة الفطر عند الطاقة أي الشدة مع الاستطاعة + أفضلية الصوم على الإفطار فيما تقدم]، حيث نلاحظ هنا الإشارة إلى الأحكام الميسرة والملازمة للتشريع، وعليه كان الخطاب في هذا الجزء موجها: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}، حيث أتى بعبارة **مِنكُم**، كما في الطّاقة بلفظة: **وَعَلَى الَّذِينَ**، وهكذا، مما يدل هنا أنّ الحديث جاء من باب تفصيل الأحكام بعد إجمالية الفرض.

أما في الجزء الثاني فهو أقرب إلى الأحكام الكلية مع القواعد العامة، وعليه كان الأسلوب عاما: {وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}، ثم أتبعه بقوله تعالى: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[1] لتكون قاعدة عامة مطردة في غير الصيام، كالقرآن وهدايته، وإكمال الشيء وعدم بطلانه، والتكبير، وطلب الهداية، بل حتى الدخول في الصيام بالمشاهدة قاعدة في جميع الشهور، وعليه هذا

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥

الجزء أقرب إلى القاعدة من الحكم وإن تضمن حكما، لذلك لم يقل الله تعالى هنا: ومن كان منكم مريضا، وإنما قال: **وَمَن كَانَ مَرِيضًا** ....، لتكون قاعدة عامّة، وقانونا يسري في أحكام مشابهة.

ولقد تحدّثنا في اليوم الخامس أيضا عن مفردات الآية [المرض والسفر والعدّة] فخلصنا أنّ المرض مرهون بالشدة، والسفر بالمشقة، بدلالة ما بعدها: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}[١]، ولأنّ الأصل الصيام، والمرض والسفر عارض، ولا يرفع الأصل بالعارض إلا لشدة أو مشقة.

وقد أسهبنا الحديث في نوعية السفر، وهو يعتمد على العرف مسافة وتقديرا، ويتغير بتغير الآلة المركوبة.

والعدّة يراد بها عدد من أيام أُخَر بقدر التي أفطر فيها، ولا يشترط فيها التتابع أو الفصل، والأصل العموم.

وعليه هذه الآية قانون عام حيث أنّ الحكم يخف إلزامه مع السفر أو المرض، وعليه إذا كان هذا في العبادات فالقانون يسري مع الأحوال الحيوية (الحياتية)، فهذا جانب مقصدي وحضاري تسير عليه الأمم والأفراد.

ومن هناك كانت قواعد فقهية وعملية، فمنها مثلا: المشقة

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤

تجلب التّيسير، والأمر إذا ضاق اتّسع، وإذا اتّسع ضاق، ونحوها، كلّ هذا بما يتوافق مع فطرة الإنسان وصيرورته في الحياة، {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}[1].

(١) سورة الروم الآية ٣٠

اليوم الثّالث عشرة

{يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَوَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}

بعد ما ذكر الله سبحانه وتعالى التيسير في الصيام حالي المرض والسّفر، أتبع الله تعالى الحديثَ مباشرة بقانون التيسير حيث يقول: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[1]، وهذه كليّة عامة تسري على مفردات الحياة، وتشريعاتها المختلفة.

والشريعة الربانية قائمة على التّيسير، كما أسلفنا من قواعد قرآنية من ذلك:

- {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ}[2].
- {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ}[3].
- {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ}[4].
- { يُرِيدُ اللّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا}[5].

وإذا جئنا إلى قوله تعالى: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٢) سورة آل عمران الآية ٢٨٦
(٣) سورة الحج الآية ٧٨
(٤) سورة التغابن الآية ١٦
(٥) سورة النساء الآية ٢٨

الْعُسْرَ}، نجد في الآية شقين: شق الإثبات، وشق النّفي، وفي الشقين معا استخدم لفظ الإرادة باشتقاق الفعل المضارع الذي يفيد الشمول والاستمرارية.

ولسنا هنا في معرض بيان الخلاف الكلامي في الإرادة هل هي صفة ذات أم فعل، وهل هي كونية فقط أم شرعية فقط، أم كونية وشرعية، فعلى هذا تصارع الناس قديما، والجميع مرادهم تنزيه الله سبحانه وتعالى، فمن قال بأنها صفة فعل أرادوا بذلك تنزيه الله سبحانه وتعالى عن النقص في نسبة إرادة المعاصي إليه، ومن أراد الاثنين فأوراد تنزيه الله عن العجز ونسبة الخلق والفاعلية إلى غيره، لذا كان الخلاف في مجمله أقرب إلى اللفظ منه إلى المعنى.

عموما الإرادة في قوله سبحانه وتعالى: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} فالإرادة في حق المخلوق هي: قوة في النفس تمكن صاحبها من اعتماد أمر ما وتنفيذه[1]، أما في حق الخالق فكناية عن القصد الإلهي في تشريعاته وبنائها على الفطرة.

وعليه نلاحظ الحق سبحانه عبّر بالفعل المضارع يُرِيدُ، وأسنده إلى لفظ الجلالة مباشرة (اللّهُ) للدلالة أنّ اليسر هو مطلب إلهي ذاتي مستمر في جميع التشريعات الربانية، وتعم جميع المخاطبين (بِكُمُ)، وعليه كان هذا الجزء قاعدة مطردة تدخل فيها فروع كثيرة من فروع الشّريعة.

(١) ينظر المعجم الوسيط، مادة أراد

واليسر ضدّ العسر، وهو الأمر السهل الموافق للفطرة البشرية، أما العسر فهو الضّيق والشدة.

من هنا شريعة الله شريعة يسر في جميع لوازمها من أوامر ونواهي لا شريعة عسر وضيق وشدّة، وهذا قاعدة تؤخذ بعين الاعتبار، سواء في التقنين الفقهي الخاص، أو في التقنين المدني.

فالمفتي عليه أن يأخذ هذه القاعدة بعين الاعتبار، يقول أبو سعيد الكدمي[1] ت ٢٧٢هـ: ليس العالم من حمل الناس على ورعه وإنما العالم من أفتى الناس بما يسعهم في الدين، فالتيسير ينبغي أن يكون مصاحبا في التقنين الفقهي، ومراعيا للمقاصد العليا للشريعة في جوانبها المختلفة، وأبعادها المتعددة.

كذلك أيضا في التقنين المدني ينبغي أن يكون وفق هذه القاعدة، في جميع جوانبه، ليكون القانون مرنا مع مواده وتفريعاته، متوافقا مع فطرة الإنسان، ومقاصد البناء والحضارة.

وقانون: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} شامل في جميع جوانب الصيام، وكما أنها راجعة إلى المرض والسّفر مع الشدة والمشقة، فهي راجعة أيضا إلى الطّاقة والفدية ونحوها.

(١) أبو سعيد محمد بن سعيد بن محمد بن سعيد الناعبي قبيلة، والكدمي مسكنا؛ نسبة إلى كدم إحدى قرى بهلا، ولد في أواخر القرن الثالث وبداية الرابع، وعاش ومات بقرية العارض من منطقة كدم (الحمراء حاليا)، وينتمي إلى الطبقة الخامسة من علماء عمان، كان واحدا من كبار علماء عمان المحققين، إلى درجة أنه إذا أطلق اسم «أبو سعيد» قصد به هو دون غيره، تلقى العلم على أشهر علماء زمانه؛ أمثال الشيخ محمد بن روح الكندي، والشيخ رمشقي بن راشد، وأبو الحسن بن محمد النزوي، توفي سنة ٢٧٢هـ، انظر برنامج: معجم أعلام الإباضية [قسم المشرق].

ومن المسائل المعاصرة[1] في الصيام والتي تدخل في هذه القاعدة مسألة بخاخ الربو، فلا بأس أن يستخدم الصائم بخاخ الربو في نهار رمضان، ويدخل في هذا أيضا بخاخ الأنف، لأنهما لا يراد بهما التّغذية.

كذلك الإبر مغذية أو غير مغذية كالإبر الجلدية والعضلية، وبعضهم رأى إن كانت مغذية بدل اليوم احتياطا، وإلا فالأصل صحة الصيام.

ومن المسائل المعاصرة إبرة الأنسولين لمرضى السكر، حيث يعتبر مرض السكر من الأمراض المزمنة، وإذا كان الصيام يؤثر على مريض السكر فعليه هنا أن يفطر، ويفدي عن كل يوم مسكينا، أما إذا كان يستطيع الصيام مع تناول الإبرة فليتناولها عند الفطور أو السحور، وإذا اضطر في غير هذين الموضعين فقد ذهب العديد من الفقهاء إلى أنها غير ناقضة للصيام في هذه الحالة .

أما السّقاية ناقضة للصيام على الأغلب إن كانت في نهار رمضان، فإن اضطر إليها في النهار؛ هنا يبدل اليوم احتياطا لكونها مغذية، إلا عند من يرى اشتراط أن يكون الداخل من المكان المعتاد.

ومن المسائل المعاصرة أقراص اللسان حيث من اضطر إليها لعلاج بعض الأزمات القلبية، حيث تُمتص مباشرة، ويحملها الدم إلى القلب فتتوقف الأزمة المفاجئة التي أصابت القلب، وعليه لا تؤثر على

(١) ذكرنا نماذج أكثر للمسائل المعاصرة في الصيام في مطوية ألحقناها في آخر الكتاب، فليرجع إليها.

الصيام؛ لأنه لا يدخل منها شيء إلى الجوف بل تُمتص في الفم مباشرة.

كذلك التبرع بالدم، مساعدة للمرضى، فلا بأس من التبرع في نهار رمضان إلا لمن خشي المشقة، ويدخل في هذا خروج دم من الجسم لسواك أو حلاقة أو لفحص فهو لا يؤثر على الصيام.

وقلع الضرس جائز في نهار رمضان، ولو دخل الدم وإفرازات القلع وما يصاحبه إلى الجوف، ومن أبدل احتياطا كان حسنا.

والتخدير جائز في نهار رمضان إذا كان جزئيا، وهو إما أن يكون:

- تخديرا جزئيا عن طريق الأنف، حيث يشم المريض مادة غازية لتخديره، وهذه لا تفطر؛ لأن المادة الغازية ليست مغذية.

- تخديرا جزئيا عن طريق الإبر الصينية، وذلك بإدخال إبر جافة إلى مراكز الإحساس تحت الجلد، فتستحدث نوعا من الغدد على إفراز المورفين الطبيعي الذي يحتوي عليه الجسم؛ وبذلك يفقد المريض القدرة على الإحساس، وهذه لا تنقض الصيام أيضا.

- تخديرا جزئيا عن طريق الحقن، حيث يغطي على عقل المريض بثوان معدودة، وهذه أيضا لا تفطر.

وإن كان كليا، وكان التخدير في نهار رمضان، فأفاق في الليل، الصيام هنا أيضا صحيح إلا أن أعطي أبرا مغذية قبل التخدير فليبدل يومه احتياطا، وإن كان التخدير من الليل، ولم يبيت النية فالأولى أن

يبدل الصيام على قول من يشترط تبييت النية، وإن غطى التخدير جميع النهار فليبدل صومه احتياطا.

كذلك من اضطر لاستخدام منظار المعدة في نهار رمضان، وهو عبارة عن جهاز طبي يدخل عن طريق الفم إلى البلعوم ثم إلى المريء ثم إلى المعدة، حيث يصوِّر ما في المعدة من قرحة، أو استئصال بعض أجزاء المعدة لفحصها، أو غير ذلك من الأمور الطبية، وقد يدخل الطبيب مع هذا المنظار مادة دهنية مغذية لكي يُسهِّل دخول المنظار إلى المعدة، وعليه الأفضل بدل هذا اليوم خروجا من الخلاف، وإن كان في الجملة صحيح ولا بدل عليه.

ويدخل في هذا قسطرة الشرايين، وهي عبارة عن أنبوب دقيق يدخل في الشرايين لأجل العلاج أو التصوير، وهي غير مفطرة إلا إذا أدخل معها موادا مغذية.

كما أنه يدخل أيضا في هذا المنظار الشرجي، فينظر هل يدخل معها مواد مغذية أو لا على التفصيل السابق.

ومن ابتلي بالفشل الكلوي واضطر إلى الغسيل فهذا الغسيل يكون بطريقتين:

الأولى: الغسيل بواسطة آلة تسمى «الكلية الصناعية»، حيث يتم سحب الدم إلى هذا الجهاز، ويقوم الجهاز بتصفية الدم من المواد

الضارة، ثم يعود إلى الجسم عن طريق الوريد، وفي أثناء هذه الحركة قد يحتاج إلى سوائل مغذية تعطى عن طريق الوريد .

الثانية: عن طريق الغشاء البريتواني في البطن، وذلك بأن يدخل أنبوب صغير في جدار البطن فوق السرة، ثم يدخل عادة لترين من السوائل تحتوي على نسبة عالية من السكر الجلوكوز إلى داخل البطن، وتبقى في الجوف لفترة ثم تسحب مرة أخرى ويكرر هذا العمل عدة مرات في اليوم .

وعليه يكون غسيل الكلى ناقضا للصيام، إلا إذا كان هذا المرض مزمنا – كما هو الغالب – فهنا لا بأس أن يطعم المريض عن كلّ يوم مسكينا رفعا للحرج.

وإذا جئنا إلى التحاميل فهي على ثلاثة أنواع:

- التحاميل المهبلية: وهي التي تستخدم عن طريق فرج المرأة، والطب يقول: لا منفذ بين الجهاز التناسلي للمرأة وبين جوف المرأة، وعليه صيام المرأة هنا صحيح.

- التحاميل الدبرية: وهي التي تكون عن طريق الدبر، وذلك لتخفيف الحرارة وتخفيف آلام البواسير، والدبر موصل للمعدة بالاتفاق، فعليه إن كان الذي وصل إلى المعدة أدوية غير مغذية فهي غير ناقضة، وإن كانت مغذية فالأحوط بدل اليوم خروجا من الخلاف

وإن كان قليلا.

- من اضطر إلى وضع أدوية عن طريق مجرى الذكر، والطب يقول: لا علاقة بين المسالك البولية والجهاز الهضمي، فعلى هذا الصوم صحيح.

أما الأقراص والأدوية عن طريق الفم فهذه ناقضة للصيام، فإن اضطر إلى استعمالها في نهار رمضان فليبدل اليوم، إلا إذا كان المرض مزمنا، فهنا الفدية.

وإذا اضطر المريض إلى كشف العورة في نهار رمضان لمرض ألم به، وذلك من أجل العلاج؛ هنا صيامه صحيح، إذا كان بمقدار الضرورة.

ويستحب النظافة والسواك في نهار رمضان، فلا ينبغي مقابلة الناس ورائحة الفم أو الجسم كريهة؛ بل ينبغي النظافة والسواك ولو في نهار رمضان، ولو خرج دم أثناء السواك فالصيام صحيح، مع تجنب بلعه وإدخاله قدر الإمكان.

هذه بعض المسائل المعاصرة في الصيام والتي تدخل في قوله سبحانه وتعالى: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}.

اليوم الرّابع عشرة

{وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ}

وصلنا في التأمل في آيات الصيام عند قوله سبحانه وتعالى: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}[1]، والعدّة أي المدة، وعليه هل المراد بقوله تعالى ولتكملوا العدة أي ما أفطرتموه في رمضان بسبب مرض أو سفر، لأنّ هذا الجزء جاء ضمن الآية التي تكرر فيها الترخيص بالفطر بسبب السفر والمرض، ومرتبطة بقاعدة التيسير قال تعالى: {وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَيُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَوَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[2].

وعليه ذهب أكثر أهل التأويل إلى هذا الرأي، يقول الضحاك ت بعد ١٠٠هـ في قوله: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ}، قال: عدة ما أفطر المريض والمسافر، وقال ابن زيد[3] ت ١٨٢هـ في قوله تعالى: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ}، قال: إكمالُ العدة: أنَ يصومَ ما أفطر من رمضان في سفر أو مرض [إلى] أنْ يُتمه، فإذا أتمه فقد أكمل العدة.

أو يقصد من الآية إكمال رمضان لأنها في سياق آيات الصيام، ولأنها خاتمة للجزء الأول: {شَهْرُرَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآَنُ

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٣) ابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، وليس جابر بن زيد، حيث إذا أطلق ابن زيد في كتب التفسير فينصرف إلى عبد الرحمن، والله أعلم.

هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}[1]، فالله تعالى في بداية الجزء يشير إلى شهر رمضان جملة، وكذا بدايته بالمشاهدة، وعليه يختم بإكمال عدته، وهي إما تسع وعشرون يوما، أو ثلاثون يوما، وعليه تكون لفظة العدة لإكمال الشهر خصوصا، وإكمال قضائه عموما، وهذا أنسب للمقال والحال.

والإشارة هنا في إكمال العدة فيه جوانب مقاصدية كثيرة، وعلى رأسها الوفاء بالعقد لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ}[2]، والصيام عقد بين العبد وربه، عليه أن يكمله ويتقن العمل فيه.

ويُعتبر قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} قاعدة مهمة في التعامل الإنساني مع الخالق ومع المخلوق ومع الكون، ولذا أسهب الشهيد سيد قطب ت ١٩٦٦م في تفسيره في ظلال القرآن، واعتبرها قاعدة عامة شاملة للحياة جميعا.

ورمضان – كما أسلفنا في الأيام الأولى – دورة تدريبية في جوانب عدّة، ولا شك يأخذ إكمال العمل والإتقان فيه حيزا من هذه الدورة، ليخرج إلى الحياة ويكمل ما ألزم نفسه به مع أهله وعشيرته ومجتمعه.

حيث أنّ الإنسان له لوازم مع ربه ومنها بقاؤه على الطاعة في هذه الحياة، ولأنّ رمضان ذاته دورة مصغرة للحياة الدنيا كما أسلفنا

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٢) سورة المائدة الآية ١

ذلك أثناء الحديث في قوله سبحانه: {أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ}[1]، وعليه أن يستحضر أن بقاءه في الحياة يوما بعد يوم في ذاته يقربه من ساعة انطلاقة إلى الدار الآخرة، من هنا في هذه الفترة عليه أن يكمل عدّته بطاعته لله سبحانه وتعالى، ومراقبة حدوده، كما أكمل عدته في رمضان بفعل الواجب، وترك المنهي.

كذلك عليه أن يُكمل العدة في بنائه البيت الزوجي بالإحسان والإمساك بمعروف، وتربية الأبناء التربية الصالحة، وحسن العناية والرعاية.

وهكذا كلما تبوأ منصبا، أو أُلزِم بأمر، أو ألزَم نفسَه بأمر، عليه أن يكمل العدة تحت ظل المراقبة لله تعالى، وتقديم مصلحة المجتمع على مصلحة الذات، والإخلاص في ذلك، مع الاستمرارية في الجهد والبذل.

عموما على الإنسان إكمال العدة في أقواله وأفعاله، فهو صادق في قوله وفعله، تحت ظل العمل المجتمعي، ولهذا كان الخطاب الجمعي في الآية {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ} استحضارا لمعنى الجماعة.

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤

اليوم الخامس عشر

{وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ}

تحدّثنا في اليوم الماضي في قوله سبحانه: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ}[1]، وبيّنا المراد بالعدة والإكمال، واليوم نتطرق – بعون الله تعالى – في قوله تعالى: {وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ}[2]، وجاء هذا الجزء بعد الأمر بإكمال العدة.

وعلى العموم ذكر المأولون قولين في تأويل الآية كما عند الطبري ت ٣١٠هـ، ويمكن إضافة رأي آخر إليها لتصير ثلاثة أقوال.

أما القول الأول فيتمثل في هداية الله للمؤمنين بصيام الشهر كاملا كما أراده الله تعالى، حيث هداهم إلى رمضان حسب الحنيفية السمحة، بعد ما حدث فيه تحريف عند الملل والأمم الأخرى، فناسب هذا قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}[3]، وقد أسهبنا الحديث حول هذه الآية في الأيام الأولى، وتحدّثنا عن الصيام عند العرب واليهود خصوصا، فليرجع إليها.

والقول الثاني في عيد الفطر، أي لتكبروا الله في عيدكم بعد ما هداكم ووفقكم في إتمام الصيام، وناسب هذا أنه جاء بعد قوله

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥
(٣) سورة البقرة الآية ١٨٣

تعالى: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ}[1]، ولعل هذا الرأي الأشهر عند المفسرين والعامة، فعن سفيان الثوري ت ١٦١هـ كان يقول: «ولتكبّروا الله على ما هداكم»، قال: بلغنا أنه التكبير يوم الفطر، وعن ابن المبارك ت ١٨١هـ، عن داود بن قيس ت ؟، قال: سمعت زيد بن أسلم ت ١٣٦هـ يقول: «ولتكبروا الله على ما هداكم»، قال: إذا رأى الهلال، فالتكبيرُ من حين يَرى الهلال حتى ينصرف الإمام، في الطريق والمسجد، إلا أنه إذا حضر الإمامُ كفّ فلا يكبرِّ إلا بتكبيره.

وأما القول الثالث فيمكن إجماله في الهداية من الضلالة إلى الإيمان، ومن الغواية إلى الاستقامة، فهناك من يصوم رمضان ولا يبالي بحدوده، وهناك من ينتهك حرمته، وهناك من يعظّمه لذاته، وآخرون في النهار تصوم جوارحهم عن الطعام والشراب والجماع، وفي الليل تصوم عن الحلال وحرمات الله، وتفطر على المحارم كالغيبة والفجور وغيرها، وهذا القول ناسب أيضا قوله تعالى: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ}[2]، من حيث الإكمال وإتمام الشيء كما يريد سبحانه حسب ما أسلفنا في سابقا، وعليه هذا القول يذكر عرضا عند المستأنسين بالآية خاصة من المعاصرين.

والتكبير في قوله تعالى: {وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ} من كبّر، وكبّر من التكبير، والتْكبِيرُ التعظيم كما في مختار الصحاح للرازي ت

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥

بعد ٦٦٦هـ، وعليه: وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ أي لتعظموا الله تعالى، ويكون هذا التعظيم على الهداية الربانية في صيام الشهر وإكماله وإتمامه.

وعليه في نظري الهداية إذا ربطت بالتكبير فيدخل فيها جميع الأقوال السابقة، وعليه تحمل الآية وجهين الأول معنوي، والثاني حسي، ويتجسّد هذا مثلا من خلال قوله تعالى في آيات الحج **{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ}**[1].

فالمراد بقوله تعالى: **{وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ}** الهداية العامة والخاصة، أما العامة فهي الهداية إلى الإسلام والإيمان كما يدل على هذا قوله تعالى في آخر الآية: {وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ} أي عن الطريق المستقيم.

والهداية الخاصة إلى النسك والاختيار من بين الناس في تمثيل الحج كما شرعه الله تعالى، ويدل على هذا التوجيه الرباني في تصحيح النسك بعد التحريف الذي أحدثه البشر، ومنه قوله تعالى: **{ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}**[2]، لأنّ فئة من الكبراء تعظم في ذاتها أن تطوف مع عامة الناس من الآفاقيين، ويسمون أنفسهم بالحمس ترفعا، فجاء التصحيح بأنّ

(١) سورة البقرة الآية ١٨٩.

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٠

الحج واحد بين الجميع لا فرق بين مكي وآفاقي، ولا بين قرشي وغيرهم من القبائل، ولا بين عربي وأعجمي، وهكذا.

والذّكر أيضا في الآية الأصل من التّذكر، أي تذّكر الله وعدم نسيانه، والحج تجسيد حسي لهذا الأصل المعنوي، ليتجسد بعد ذلك إلى واقع معاشي وحضاري في حياة الإنسان كفرد، وفي الأمة كمجموع.

وهذا ذاته في آيات الصيام، فالهداية لها معنيان رئيسان عامّ وخاص، العامّ في الهداية الإلهية إلى الإيمان والاستسلام لله، والتوفيق في الطاعة والاستقامة له سبحانه، والخاص في التوفيق في صيام الشهر، والهداية إلى صيامه كما يريد الله تعالى، إكمالا لعدته عددا وقنوتا واستسلاما له سبحانه.

والتكبير أيضا له معنيان كالذكر في الحج، المعني المعنوي وهو التعظيم المطلق لله سبحانه وتعالى، أي الإخلاص لله، والعمل له وحده لا لرمضان، فرمضان مخلوق زمني ضعيف مفتقر إلى الخالق سبحانه، والذي عظّمه هو الله وحده سبحانه، كالكعبة وعرفات ومزدلفة وجبلي الصفا والمروة مخلوقات مكانية ضعيفة مفتقرة إلى الله تعالى، والمرء يعظّم المعظِّم (اسم الفاعل) وهو الله وحده، لا المعظَّم (اسم مفعول) وإنما يجله لأمره سبحانه، ولولا أمر الله بذلك لما أعطيت لهذه الأزمنة والأماكن أدنى أهمية.

والمعنى الحسي أي عندما يكمل المرء عدة رمضان ويعلن دخول

شوال يصرخ المرء بالتكبير تذكيرا للذات والغير بعظمة الله تعالى، فلئن ذهب رمضان وأفل، فإن الخالق سبحانه لا يذهب ولا يأفل، فكما يشكر ربه على إكمال العدّة؛ هنا الشكر مرهون بتكبيره سبحانه وتعظيمه، لذا يفتتح الشهر الجديد بالتكبير والتعظيم له سبحانه.

وذلك لأنّه عاش دورة تدريبية للتعظيم والتكبير وها هو يفتتح ذلك في بداية الشهر من العام الجديد بعد رمضان، ليحقق المعنى الحضاري والمقاصدي في تعظيم الله والاستجابة له وحده، وتحقيق التوحيد والعبودية الخالصة له سبحانه، وعمارة الأرض صلاحا وفق حدود الله جلّ جلاله، ولهذا ناسب المقام أن يكون بصيغة الجمع، أي الكل يحقق هذا التعظيم: لِتُكَبِّرُوا، فواو الجماعة تفيد العموم، كما أنّ اللام في لتكبّروا هي ذاتها في ولتكملوا أي لام كي المضمرة، أي لكي تكبروا الله وتظهروا عظمته، كما أنّ الهداية للكل من الله بلا تفريق عَلَى مَا هَدَاكُمْ، في جو حضاري جمعي.

اليوم السّادس عشر

{وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}

تحدّثنا في اليوم الماضي حول قوله تعالى: {وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ}[1]، وبيّنا ماهية التكبير والهداية، واليوم نتحدث بعونه سبحانه حول قوله تعالى: {وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}[2].

والشكر كما في مختار الصحاح مادة شكر هو الشُّكْرُ والثناء على المحسن بما أولاكه من المعروف، وقد شَكَرهُ بشكره بالضم شُكْرا وشُكْرَاناً أيضا، يقال شَكَرَهُ وشكر له وهو باللام أفصح ... والشُّكْرَانُ ضدّ الكفران.

ولعل في وَلَعَلَّكُمْ بمعنى لكي، أي لكي تشكروا الله سبحانه وتعالى.

وهذا الجزء في الآية جاء بعد قوله تعالى: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ} خصوصا، وبعد آيات الصيام عموما، ومن المعلوم أنّ الصيام أو رمضان دورة إيمانية للرجوع إلى الله تعالى، وإعادة تربية الذات والمجتمع على الطاعة لله تعالى.

وفي آيات الصيام جاءت لعل في ثلاثة مواضع: الموضع الأول قوله تعالى: {لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ}[3]، وسبق الحديث عن هذا بشكل مفصل

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٣) سورة البقرة الآية ١٨٣

في اليوم الثاني، وسيأتي الحديث عنه أيضا في اليوم الأخير.

وفي الموضع الثاني قوله تعالى: {لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}[1]، وهذا سيأتي الحديث عنه في يوم خاص، بعون الله تعالى.

أما الموضع الثالث فهو هذا الموضع وهو قوله تعالى: {وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}، ونحن نلاحظ أنّ مدرسة الصيام تخرّج مجتمعا يحمل صفات ثلاثة: التقوى والشكر والرشد، فالتقوى هي الوقاية من حرمات الله تعالى، والشكر الاستمرار على عبادة الله سبحانه وتعالى، والرشد هي المرحلة الراشدة التي يصل إليها الإنسان والمجتمعات وسيأتي بيان ذلك بعون الله تعالى في حينه.

ولا شك يجب أن يكون المرء وهو خارج من مدرسة الصيام، وقد رأى هذه المكرمات الإلهية، وأدرك ذاته، وحاسب نفسه، وعايش أمته ومجتمعه، وعليه ينبغي أن يخرج شاكرا لله سبحانه وتعالى.

فالله جلّ جلاله وقد منّ علينا بهذه المدرسة المجانية ينبغي أن نقابل هذا بالشكر لله سبحانه وتعالى، وهذا من نتائج الإخلاص والعبودية الخالصة له سبحانه، ويدل على هذا قوله تعالى: {وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ}[2]، وقوله: {قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا

(١) سورة البقرة الآية ١٨٦
(٢) سورة إبراهيم الآية ٧

يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ}[1].

وعليه الشكر لله سبحانه وتعالى دليل واضح أنّ ثمرة رمضان هي ثمرة مقاصدية لا تقتصر في شهر الصيام؛ بل هي مدرسة وجامعة في حدّ ذاتها ثمرتها تخرّج مجتمعا شاكرا في كافة الجوانب في الحياة، فكما أنه مجتمع مراقب وقاف عند حدود الله تعالى؛ هو في الوقت نفسه مجتمع شاكر لأنعم الله سبحانه وتعالى، والله تعالى يحبّ العبد الشاكر لأنعمه، والذين بهم يتكون المجتمع الشاكر بشكر أفراده، وعليه جاء الخطاب للمجموع كالعادة في قوله سبحانه: {وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}.

والشكر جانب مقصدي يعم مرافق الحياة جميعا في مسجدها وبيتها ومدرستها وجامعتها وسوقها ومكان عملها، وهو ثمرة العبادة {بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ}[2].

وأعظم الشكر في شهر القرآن هو الأخذ بالقرآن، والعمل به، وإنزاله إلى الواقع تطبيقا، وإلى الموروث البشري تصديقا، وإلى ما دونه هيمنة، وإلى خلاف البشر فرقانا، وفي الدنيا تبيانا وهدى، وللآخرة نجاة وسرورا، وهذا هو شكر الله على نعمة القرآن، وقد اصطفانا الله بكلامه وتبيانه، كما اصطفى موسى بكلامه وتبيانه، {قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ}[3].

(١) سورة النمل الآية ٤٠
(٢) سورة غافر الآية ٦٦
(٣) سورة الأعراف الآية ١٤٤

اليوم السّابع عشر

{وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ}

يشكل هذا الجزء {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ}[1] منعطفا حضاريا وتربويا مهما، يظهر مليا في مدرسة الصّيام الرفيعة.

ونجد أنّ الله سبحانه وتعالى أشار إلى هذا في عقد آيات الصّيام، لأنّ مدرسة رمضان كما أسلفنا مدرسة التّغيير، وإذا كانت كذلك كانت مفتوحة للجميع، فليس لأحد منزلة فوق آخر، والنّاس سواسية أمام الخالق العظيم.

فالإنسان بطبيعيتة البشرية يتأثر سلبا وإيجابا لما حوله، وكما يكون التأثير إيجابيا، أحيانا وفي كثير من المرات يكون سلبيا، فيكون رهين أخطاء ذاتية ومجتمعية، من هنا يأتي رمضان ليكون مرحلة التغيير، والعودة إلى التصحيح، فيكون الإنسان مؤثرا إيجابيا في المجتمع، لا أن يكون متأثرا فقط.

ونجد الرمز الإلهي أمام بُعْدِ عبادِه عنه إلا أنّه يفتح لهم المجال مبينا قربه منهم سبحانه، وهذا منهج حضاري رفيع، ولله المثل الأعلى، فالله تعالى على مكانته وجلالته إلا أنّه مهما ابتعد العبادُ عنه فهو يتقرب منهم ليتقربوا منه سبحانه وتعالى.

وفي هذا مثال رائع للإنسان مهم علا شأنه، وارتفع بنيانه، نسبا

(١) سورة البقرة الآية ١٨٦

أو منصبا أو مالا فعليه أن يتقرب ممن دونه، ولو أخطأوا فيه حقه، ولا يعتدي أبدا، وإن صفح فالصفح خير.

كما أنّه يشكل مثلا رائعا لمن يسوس الناس، من حكام فمن دونه، ومن مؤسسات مدنية وخدمية، فيتعاملون مع المخطئ بالعدل، ويتقربون منه للإصلاح والصلاح، ليغير حاله وسلوكه.

وينطبق هذا بطبيعة الحال لمن في السجون بسبب أخطاء وقعوا فيها، فيجد مجتمعا قريبا منه يسعى لأخذه وفتح المجال له مرة أخرى، ليعود إنسانا صالحا مصلحا، فتتغير سلوكه، وتتحسن أحواله، خلافا لو أنّ المجتمع رفضه، فيرجع ناقما له، ساخطا على أمته، فيزداد طغيانا، وفي الأرض فسادا، والله المستعان.

نجد بعض الروايات تعزو سبب نزول هذه الآية إلى يهود المدينة أو بعض الصّحابة كما في رواية[1] الكلبي ت ١٤٦هـ عن أبي صالح ت ٩٦هـ عن ابن عباس ت ٦٨هـ - رضي الله عنهما - قال: قال يهود أهل المدينة: يا محمد، كيف يسمع ربنا دعاءنا وأنت تزعم أنّ بيننا وبين السماء مسيرة خمسمائة عام؟ وإن غلظ كل سماء مثل ذلك؟ فنزلت هذه الآية.

وقال الضحاك ت بعد ١٠٠هـ: سأل بعض الصحابة النبي -

(١) يضعف المحدثون رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، لتجريحهم في الكلبي أبي النضر محمد بن السائب بن بشر الكلبي، وتضعيفهم أيضا لأبي صالح اذام (وقيل: باذان) مولى أمّ هانئ بنت أبي طالب، ولتشكيكهم في سماع أبي صالح من ابن عباس.

صلى الله عليه وسلم - فقالوا أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه، فأنزل الله تعالى: وإذا سألك عبادي عني فإني قريب.

أمّا الرواية الأولى فيشم فيها بعض التلاعب الإسرائيلي، كقولهم: وأنت تزعم أنّ بيننا وبين السماء مسيرة خمسمائة عام؟ وإن غلظ كل سماء مثل ذلك؟، فهذه نشأت فيما يبدو عندما ظهر التلاعب، ودخول المرويات الإسرائيلية، وإضافتها إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، خاصة وإنّها من طريق الكلبي!

أمّا الرّواية الثّانية فتتفق مع القوانين القرآنية، كقوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}[1].

ونلاحظ الرّواية فسرت القرب الإلهي بالبعد المكاني، فهل هو قريب مكانا أم بعيد، فجاء التفسير أنّه قريب، مما يتوهم المراد الإثبات المكاني، ولست هنا بغرض الحديث عن هذه المسألة التي لا فائدة منها للمؤمن، والجدال حولها مضيعة للوقت، ولا تفيد الأمة إلا تشتتا، فالكون مخلوق من مخلوقاته سبحانه، وهو لا يساوي شيئا أمام عظمته وجلالته، {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ

(١) سورة المجادلة الآية ٧

كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}[1].

فالكون وما فيه لا يساوي شيئا أمام عظمة الله [كرسيه]، وعلمه واسع محيط، وفي النهاية علي بجلالته وعلمه، عظيم بذاته، وهذا يسع الإيمان به، بدلا من الصراع حول ماهية لا تدرك، وفلسفة لا تحاط.

والقرب في الآية المراد منها قرب الرحمة والعظمة والحفظ من جهة، وقرب القبول من جهة أخرى، فمع عظم بعد الإنسان عن خالقه سبحانه وتعالى إلا أنّ الله جلّ جلاله يثبت قربه من عبده، فهو الرحيم الحافظ، وفي الوقت ذاته يقبل توبة بعده إذا جاءه تائبا متضرعا، ونحو هذا قوله تعالى: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ، وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ}[2].

نرى مفتتح الآية: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي، إمّا إخبارا عن أسئلة وجهت إلى النبي عليه الصلاة والسلام، كما يظهر من الروايتين السابقتين، أو إخبارا أريد به الإنشاء وهذا تقوية للخطاب، وبيان لعظمة هذا الشأن.

(١) سورة البقرة الآية ٢٥٥

(٢) سورة الزمر الآيات: ٥٣ – ٥٥

وإذا في قوله: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ظرف لما يستقبل من الزمان، وهذ دليل على توارد هذا السؤال دون تحديد لزمن، وفي الوقت نفسه تأكيد لعظم هذا القرب الإلهي في كل زمان إلى يوم الدين.

ونلاحظ استخدم الله تعالى لفظة العباد، وأضافهم إليه، فلم يقل: وَإِذَا سَأَلَكَ العباد أو الناس أو قومك أو المؤمنون عني، لأنّ المقام مقام قرب، والعبودية أخص ألفاظ القرب، وإضافتهم إلى الله تشريف لحال هذا العبد أمام الخالق العظيم، ودليل على عظم هذه الجائزة لمن اقترب من الرب الرحيم.

ثمّ إنّه سبحانه وتعالى استخدم في جواب الشرط الجملة الإسمية، لذا اقترنت بالفاء وجوبا فقال: فَإِنِّي قَرِيبٌ، والجملة الإسمية تفيد أمرين: التوكيد والاستمرار، فهنا توكيد في بيان قرب الله سبحانه وتعالى في كلّ زمان ومكان، والقرب كما أسلفنا هو قرب رحمة وجلال ومغفرة وتوبة وأوبة منه جلّ جلاله.

والأمر الثّاني الاستمرارية، لأنّ الجملة الاسمية ليست متعلقة لا بزمان ولا مكان، فهي أشبه بالقاعدة الدائمة، ولذا أكدّ الله الجملة بأن التوكيد، وجعله ملاصقا للضمير المتصل العائد إلى الذات الإلهية، لبيان عظمة هذا الشأن واستمراريته رحمة من الله وفضل.

اليوم الثامن عشر

{أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ}

تحدثنا في اليوم الماضي عن الجزء الأول من الآية: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ}[1]، واليوم – بإذن الله تعالى – نواصل الحديث عن الجزء التالي: {أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ}[2].

ولقد رأينا في اليوم الماضي أيضا معنى القرب الإلهي، وسنجد هذا الجزء يفسر ويخصص هذا القرب، حيث يبين أنّ القرب الإلهي متجسد في الإجابة الإلهية لدعوة وتضرع عبده له، فالقرب هنا قرب رحمة وعطف وإجابة، وهو أخص أنواع القرب.

كما رأينا في اليوم السالف التجسيد الحضاري من خلال القرب الإلهي، وسنجد في هذا الجزء التجسيد من خلال الإجابة الإلهية: أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ.

فالقرب الإلهي ليس قربا تفاخريا في حدّ ذاته، بقدر ما كان قربا عمليا إيجابيا، يبعث في نفوس العباد الأمل، وينزل فيهم السكينة، ويعمهم بذلك الأمن، فكما يعلمون عظمة الله تعالى وجبروته؛ في الوقت نفسه يدركون رحمته وجلالته وكرمه، فهو يقربهم إليه كلما ابتعدوا،

(١) سورة البقرة الآية ١٨٦

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٦

ويفتح لهم باب الأمل مهما انحرفوا.

ومن أخص أنواع العلاقة بين الخالق والمخلوق الدعاء والتضرع، ولذا قيل الدعاء مخ العبادة، وقد أشار القرآن الكريم إلى أهمية الدعاء فقال سبحانه: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}[1]، فالله تعالى هنا ربط الاستجابة بالدعاء مباشرة، فكأنّ النتيجة واحدة، وبين أنّ الدعاء عبادة، والاستكبار عنه استكبار في العبادة.

وقد ضرب الله تعالى نماذج لأنبيائه وهم يتضرعون ربهم، بداية من آدم عليه الصلاة والسلام: {قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ}[2].

وأسهب من تضرع نوح عليه السلام ودعوته، وكذا يونس وزكريا وغيرهم، لأنّ الله كما أخبر عن نفسه على لسان نبيه إبراهيم بأنّه سميع الدعاء: {الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ}[3].

ولو تحدثنا عن الدعاء في القرآن لطال بنا المقام، ولكن ما أشرنا إليه كفاية، والحاصل أنّ الله تعالى هنا يريد أن يجسد القرب بين العبد والخالق، فالأول تضرع والثاني رحمة، والأول توسل والثاني هبة

(١) سورة غافر الآية ٦٠
(٢) سورة الأعراف الآية ٢٣
(٣) سورة الرعد الآية ٣٩

وعطف، فالله على جلالته قريب، والمخلوق عبد طائع لخالقه سبحانه وتعالى.

هذا التجسيد والقرب ينبغي أن يظهر على الإنسان في كافة شؤون حياته، ليكون مرتبطا بخالقه سبحانه، في كلّ شيء، وذكر هذا العقد الفريد من القرب والإجابة الإلهية في عقد آيات الصيام ليكون دربة حضارية لحياة الإنسان وخضوعه لخالقه سبحانه وتعالى طول حياته.

فالإنسان مهما علا وارتفع فهو بحاجة إلى الله سبحانه وتعالى، ومهما ابتعد عن خالقه يجد الخالق قريبا منه، ولذا يجسد حال الخالق سبحانه: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ}[1].

وعليه يكون العبد دائما حاله: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ}[2].

وهنا الله تعالى يقرر الطبيعة الإنسانية فهي طبيعة ترتكب الخطأ، وهذا ليس عيبا إذا ما تبعه تصحيح وإصلاح، وإنما العيب

(١) سورة الزمر الآيتان ٥٣ – ٥٤

(٢) سورة آل عمران الآية ١٣٥

الاستمرار على الخطأ، إما عن غفلة أو مكابرة.

وفي هذا أيضا تربية حضارية مع الفرد والمجتمع والأمة، أما مع الفرد فلا ييأس الإنسان من تصحيح مساره، وتعديل اعوجاجه، ولو ارتكب من الاخطاء ما ارتكب، فالعودة ليست عيبا، والإصلاح ليس ذما بقدر ما يكون رفعة للإنسان، وهو ينظر إلى خالقه قبل أن ينظر إلى المخلوقين وكلامهم.

وأمّا كونه تربية حضارية للمجتمع فعلى المجتمع أن ينظر إلى أفراده بعين البشرية كما ينظر إليهم بعين الإنسانية، فالإنسانية قيمة مثلى، والبشر بطبعهم الخطأ، فيقبل الخطاء لتحقيق مبدأ الإنسانية فيه.

يروى عن السيد المسيح أنه أتي إليه بامرأة زانية لرجمها حسب الشريعة اليهودية، فقال من كان منكم لم يخطئ فليرجمها، وهذا ما عالجه القرآن في سورة كاملة وهي سورة النور، في آيات نورانية تحفظ سياج المجتمع وكيفية التعامل مع المخطئ.

وأمّا مع الأمة أو الدولة بصفة معاصرة فأنها تتعامل مع شعوبها على أساس العدل في الحكم، والإصلاح في التربية، فهذا الذي أخطأ لا تنظر إليه نظرة سوداوية وتلغية من قاموس مواطنها الصالح بقدر ما تنظر إليه نظرة إصلاحية لتجعله مواطنا صالحا، وعلى هذا ينبغي التعامل مع المساجين في محاولة إصلاحهم وعودتهم إلى المجتمع كبناة

يواصلون المسيرة البنائية والإصلاحية للمجتمع كغيرهم.

ونجد هذا الجزء من الآية الكريمة صدّرت بالفعل المضارع أجيب وفيه بيان على الاستمراية، أي استمرارية الإجابة والرحمة والقبول منه سبحانه وتعالى، وإتيان إذا في قوله: إذا دعان يعطي للإنسان مساحة للتفكير والاختيار الذاتي دون جبر منه سبحانه وتعالى، لأنّ إرادة المرء اختيارية بلا إكراه ولا جبر.

اليوم التاسع عشر

{فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي}

نواصل الحديث عن الآية ١٨٦ من سورة البقرة، وتوقفنا عند الجزء: {فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي}، وهذا بعد ما أشار الله تعالى إلى القرب والإجابة الإلهية من قبله سبحانه، هنا يبدأ الكلام عن المخلوق فبدأ بقضية الاستجابة.

والاستجابة هي الإقبال إلى الله سبحانه وتعالى، وهنا حث من قبله سبحانه للمخلوقين أن يستجيبوا لهذه الدعوة قبل فوات الأوان، وأعظم ما ذكر في الإجابة ما حكاه الله تعالى على لسان الجن عندما استمع نفر منهم القرآن: {قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ، يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ، وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ}[١].

والإجابة لله هي الإجابة لكتابه اهتماما وتدبرا وتطبيقا، وتصديقا وهيمنة على الذات والفكر والواقع، والانطلاقة منه، فهو يشكل منهجا حضاريا شاملا بكلياته لهذه الأمة.

(١) سورة الأحقاف الآيات ٣٠ – ٣٢

القرآن يدعو إلى قيم عليا، فهو يدعو إلى التوحيد والعبادة الشاملة، والعدل ورفع الظلم والقسط والتواضع والإحسان، ويحذر من الفواحش والبغي وما يؤدي إلى ضياع الإنسان ودينه وعرضه وماله ونسله وعقله، {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا}[1]، ويقول أيضا: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[2].

هذه الإجابة القرآنية هي إجابة حضارية، فالله سبحانه وتعالى لا يريدنا أن نستجيب له في المساجد بالرهبنة؛ بل يريد منا أن نستجيب له سبحانه وتعالى في الحكم بالعدل وعدم الظلم، والسوق بعدم الغش والتطفيف في الميزان والاحتكار واستغلال حاجة الإنسان، والسعي في تقوية الاقتصاد من الداخل، والاعتماد على الذات.

وفي العلم ببناء العقل الذي يسيح في الآفاق بحثا وتنظيرا وتجارب ومعرفة، ويكتشف سنن الله تعالى ليسخرها في خدمة الإنسان والإنسانية.

وفي التربية بغرس القيم والمبادئ الإنسانية، واحترام الإنسان ومكانته الرفيعة في الحياة.

---

(١) سورة النساء الآية ٥٨

(٢) سورة النحل الآية ٩٠

وفي الاجتماع بالإحسان إلى جميع شرائح المجتمع، وعلى رأسهم الوالدان والأقارب والجيران والصاحب في الحضر والسفر وابن السبيل والمحتاج والمسكين.

هذه الإجابة الحضارية المتجسدة في القرآن تحقق معنى القرب الإلهي لله سبحانه وتعالى، وتكون أقرب إلى إجابة الدعاء.

أما أن تقتصر الأمة على الصريخ والبكاء، ولا تأخذ بأسباب التقدم والحضارة، وتقر الظالمين على ظلمهم، والمفسدين على إفسادهم كما أخبر الله سبحانه عن الأحبار والرهبان، ويدخل فيهم بطبيعة الحال العلماء من أمتنا، ومن أعطاهم الله علم كتابة: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ}[1].

وعليه أمر الله سبحانه وتعالى هؤلاء: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ}[2].

(١) سورة التوبة الآيتان ٣٤ – ٣٥

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨٧

فالاستجابة لله استجابة حضارية ليست مقتصرة على العبادات المحضة والأذكار والشكل الخارجي، وإنما هي استجابة للإصلاح الشامل، بداية من الذات فالأسرة فالمجتمع فالأمة.

وهذا التغيير بطبيعة الحال يقوم به الجميع كمجتمع كل حسب قدرته ومنصبه، وكل بماله ونفسه وجهده، لعل الأمة تستيقظ من سباتها، وتعود إلى رشدها.

فلا يصح أن تحصر الاستجابة فقط في جوانب معينة، فالاستجابة استجابة قرآنية، والقرآن فيه أمر الله سبحانه، وبهذا كما أسلفت يكون القرب والإجابة الإلهية.

ونلاحظ في هذا الجزء أتى بالفعل المضارع المقرون بلام الأمر، وهي إحدى الطرق الأربع لصيغ الأمر مع فعل الأمر والمصدر النائب عن فعل الأمر واسم فعل الأمر.

فمع أمره سبحانه وتعالى هنا بالاستجابة، إلا أنه جل جلاله جعلها مستمرة لتكون تصحيحية دائمة، وحضارية شاملة.

ثمّ الاستجابة لله تعالى (لي) وهو قمة التخصيص، ليكون النظر إلى الله، لا إلى المخلوقين والمال والمنصب والذات، وعليه الاستجابة لله تعالى مقدمة على الاستجابة لأهواء الذات، وأنانية الشعوب، واستبداد الحكومات، فهذه لا قيمة لها أمام الاستجابة لله سبحانه وتعالى.

اليوم العشرون

{وَلْيُؤْمِنُوا بِي}

تحدثنا في الحلقة الأولى عن الإيمان، وقلنا إنّ فالإيمان بالله في أساسه تصديق بالله وبأمره، وعليه الكفر بأوامر الله معناه مؤشر خلل في الإيمان بالله ذاته، والله تعالى يقول: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا}[1]، فالله ينفي عن المؤمنين والمؤمنات صفة عدم الطاعة لله وما أمر الله به رسولَه أن يبلغه من رسالات الله سبحانه، وإلا كان هذا الإيمان شكليا لا قيمة له، لأنه يكون مقابلا للنفاق الذي يساوي الإيمان الشكلي المتبوع بالمخالفة والعصيان.

فهنا تربية من الله تعالى للمجتمع المؤمن، لتظهر فيه صفة الإيمان الموافقة لصفة الصدق، وتتضاءل فيه صفة النفاق والكذب.

وفي هذا الجزء يواصل الله سبحانه وتعالى الإشارة إلى الصفة الثانية من قبل العباد بعد ما أشار إلى الاستجابة، وقد تحدثنا عنها في الحلقة الماضية، ليتحقق بذلك القرب والاستجابة الإلهية فقال: {وَلْيُؤْمِنُوا بِي}[2].

(١) سورة الأحزاب الآية ٣٦

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٦

والإيمان بالشيء له ثماره، فإيمانك بأهمية القانون استقرار للمجتمع، والجميع يجني ثماره.

وعليه نجد الله سبحانه وتعالى في القرآن يثبت أنّ الإيمان بالجزاء الغيبي بقضايا حسية حدثت أو ستحدث، ومن هذا رحلة الإنسان مع جسمه وتكوينه.

فمثلا ساد العالم ألف من الزمان نظرية سقراط، والتي تخلص أن الإنسان مخلوق من دم المرأة، وقبل عهد النهضة بقليل اعتقد أطباء أوروبا أنّ الإنسان يخلق دفعة واحدة من مني الرجل؟

وعندما تطور العلم، وتقدمت وسائل المعرفة، أدرك العالم أنّ الإنسان أصله من تراب وماء، ثم تطور نتيجة تلاقح الحيوان المنوي ببويضة المرأة فكانت خلية واحدة فنمت حتى أصبحت أكثر من مائة تريليون خلية، فتنقسم إلى خلايا منوعة منها ما يشكل الجلد، وأخرى للعظام، وأخرى للدماغ، وخلايا للعين وخلايا للقلب، فمَن الذي يخبر هذه الخلايا بعملها وبمهمتها وبهذا التطور؟ {وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا}[1].

وبعدها تتحول الخلايا إلى علقة تعلق ببطانة الرحم لتتغذى منه، لتنمو إلى مضغة لحم وكأنّ أسنان إنسان قامت بمضغها، ثم تتخلق فتنمو العظام فيها، ثم تكسى باللحم لتظهر وكأنها خلقا آخر

(١) سورة الفرقان الآية ٢

فتبارك الله أحسن الخالقين.

ونجد علماء اليوم يؤكدون بأن جميع العناصر التي يتركب منها جسم الإنسان موجودة في التراب، وهذا ما حدثنا عنه القرآن قبل قرون عديدة، {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ}[١].

ويؤكدون أيضا أنّ أهم عنصر في الإنسان والكائنات الحية الماء، حيث توصل العلماء المعاصرون أنّ نسبة الماء في تركيب المخلوقات الحية تصل لأكثر من سبعين بالمائة، وهذا ما قاله القرآن قبل دهور مديدة: {وجعلنا من الماء كلَّ شيء حيّ}[٢]، {والله خلق كلَّ دابَّة من ماء}[٣].

ثمّ أشار القرآن أنّ الإنسان فهو خليط أمشاج بين ماء الرجل وبويضة المرأة، بينما وقف العالم حائرا حتى القرن التاسع عشر هل للمرأة نصيب في خلق الإنسان، والقرآن أخبر بذلك قبل عشرات قرون من الزمان، {هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا، إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا}[٤].

(١) سورة الروم الآية ٢٠
(٢) سورة الأنبياء الآية ٣٠
(٣) سورة النور الآية ٤٥
(٤) سورة الإنسان الآيتان ١ – ٢

وهكذا بالنسبة لأطوار خلق الإنسان طورا من بعد طور، والعالم عما قريب كان يعتقد أن الإنسان يخلق دفعة واحدة، ثم تبين خطأ استنتاجه في القرن التاسع عشر، بينما ذكر القرآن أطوار الخلق في القرن السابع الميلادي، يقول تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ}[1].

فهذه الحقائق مجرد صدف، ولكنه الإيمان: {سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ}[2].

فيا سبحان الله ما هذه الحقائق والشواهد إلا دلائل لعالم الغيب، فإذا أدرك العالم اليوم حقائق ما ذكره القرآن عن معجزة خلق الإنسان، وكأنه يراه عيانا....

إذا أدرك العالم اليوم حقائق ما حكاه القرآن عن الكون الفلك، والنجوم والمجرات، والسحاب وتكون المطر...

فما هذه إلا علامات لعالم الغيب... {وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ

(١) سورة المؤمنون الآية ١٢
(٢) سورة فصلت الآية ٥٣

مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ}[1].

(١) سورة يس الآية ٧٨

اليوم الحادي والعشرون

{لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}

نتناول اليوم الجزء الأخير من الآية ١٨٦ من آيات الصيام من سورة البقرة، والتي خاتمة المآلات الثلاث وهي: التقوى والشكر والرشد، {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}، {وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}، {لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}، وقد تحدثنا عن الأولين في أيام مستقلة، ونتحدث اليوم بإذن الله تعالى عن الرشد.

الرشد في اللغة كما في المعجم الوسيط من رَشَدَ الرَّجُلُ أي أَصابَ واِهْتَدَى واِسْتَقامَ، وعَرَفَ طَريقَ الرَّشادِ، ورشِد الشَّخصُ أَمرَه وُفِّق فيه {رَبَّنَا ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا}(١). والرُّشْد في الفقه بلوغ الصبيّ سِنّ التَّكليف صالحًا في دينه مصلحًا في ماله {فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ}(٢).

مرحلة الرشد هي مرحلة مهمة من مراحل النضج الحضاري في الأمم والمجتمعات البشرية، والأمة الراشدة هي الأمة الناضجة والمتقدمة معرفيا وحضاريا، والله سبحانه وتعالى يريدنا من خلال آيات الصيام أن نصل إلى هذه المرحلة الحضارية الرفيعة.

والقرآن الكريم كما وصفه الله في آيات الصيام بأنّه هدى للناس

---

(١) سورة الكهف الآية ١٠

(٢) سورة النساء الآية ٦

هو ذاته مصدر الرشد، وهذا ما أخبرت به الجن عندما سمع نفر منهم القرآن الكريم: {قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا}[1].

وعليه عندما تقترب الأمة من هذا الكتاب هي في الحقيقة تقترب من الرشد والكمال، وعندما تبتعد عنه تبتعد عن ذلك، فالجو الحضاري في الرشد القرآني جو متكامل لا يقتصر عند المادة فحسب، بل يسمو بالروح والأخلاق، ولا يقتصر عند الماضي بل يدعو إلى العقل والتجربة وكشف ما في الكون وتسخيره للإنسان، وحينها يكون التكامل الحضاري.

والأنبياء عليهم الصلاة والسلام مثلوا هذه القيمة الرفيعة في سلوكهم وتعاملهم وفكرهم، والله تعالى أخبر عن نبيه إبراهيم عليه السلام: {وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ}[2].

وأدرك قوم شعيب رشد نبيهم شعيبا عليه الصلاة والسلام: {قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ}[3].

والأنبياء تجسيد لهذا الوعي الحضاري، فهم قدوة وأسوة للناس

(١) سورة الجن الآية ١ — ٢
(٢) سورة الأنبياء الآية ٥١
(٣) سورة هود الآية ٧٨

كافة، {أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ}[1].

ومراتب الرشد في القرآن أعلاها الانطلاق من عبودية الذات إلى عبودية رب الذات، ومن الفردية إلى الجماعة، ومن الباطن إلى الآفاق، فتحرر الإنسان من عبودية ذاته وشهواته هذا إلى عبودية الواحد الأحد وهذا أرقى مراتب الرشد، وفي الوقت نفسه لم يجبر أحدا على هذا؛ بل أعطى الجميع مطلق الحرية: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}[2].

والرشد في القرآن هو العدالة والحرية والنظام والأخلاق والقيم والمبادئ التي تتشكل بها الأمم والحضارات، وتقوم عليها البلدان والمجتمعات، فهذه ركائز أساسية غيبت لسبب ابتعاد الناس عنها إلى أحاديث الفضائل والماضي وذم الدنيا جملة، فغيبوا المبادئ الأساسية، ووقفوا عند شكليات أثرت على الأمة سلبا، وعليه غاب أفق الرشد عن هذه الأمة في الجملة.

وهذا مؤمن آل فرعون عندما خاطب قومه دعاهم إلى الرشد، وتجسيد هذا في هذه الحياة الدنيا، وأن من الرشد العدل في الآخرة ليجسد في الدنيا أيضا: {يَا قَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ

(١) سورة الأنعام الآية ٩٠
(٢) سورة البقرة الآية ٢٥٦

فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ}[1].

وسبيل الرشد خلافه سبيل الكبر، فالإيمان والتواضع والعدالة والكفاءة بين الجميع وحسن الخلق رشد وأي رشد، وخلافه كبر وأي كبر، {سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ}[2].

عموما الحديث عن الرشد في القرآن يطول ويحتاج إلى حلقات، والمهم هنا أنّ الله سبحانه وتعالى جعل الصيام جوا حضاريا للأمة والفرد ليصل إلى درجة الرشد، من خلال عملية التغيير التي تسعى إليها الأمة في ذاتها ومجتمعها.

والرشد يصل في قوته عندما يقترب المرء من ربه مستجيبا له مؤمنا بصدق وعده ووعيده، هنا يقترب الله برحماته، ويستجيب دعوات عبده، وهذا قمة الرشد الفردي، ليتجسد إلى رشد مجتمعي ترقى به الأمة حضاريا وفكريا.

ونجد هذا الجزء مصدر (بلعل) أي بمعنى لكي، والخطاب يتكرر

(١) سورة غافر الآية ٢٩

(٢) سورة الأعراف الآية ١٤٦

كذلك بصيغة الجمع من خلال ميم الجمع في **لَعَلَّهُمْ**، وواو الجماعة في **يَرْشُدُونَ**، ونجد في لعلهم الالتفات إلى الغائب تنبيها لعظمة هذا الأمر، بجانب الإتيان بالفعل المضارع **يَرْشُدُونَ**، ليكون منهجا حضاريا متواصلا ومستمرا لهذه الأمة، ورمضان مدرسة لذلك، لا ينقطع بعد ذلك.

اليوم الثاني والعشرون

{أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ}

نبدأ الحديث – بإذن الله تعالى – في هذ اليوم مع الآية الأخيرة من آيات الصيام من سورة البقرة آية ١٨٧، ومع الجزء الأول وهو قوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ}[١].

تشير الآية الكريمة إلى جواز الرفث في ليلة الصيام، والرَّفَثُ كلمةٌ جامعةٌ لما يريد الرجل من المرأة في سبيل الاستمتاع بها من غير كناية، وقيل الرُّفَثُ الفحش من القول، وقد رَفَثَ يرفث رَفَثاً مثل طلب يطلب طلبا، وأرْفَثَ أيضا، وقيل الرفث هو التصريح بكلام قبيح وهو كل ما لا يحسن التصريح به من قول أو عمل.

وعلى هذا اختلف في تحديد الرفث، فعند ابن عباس ت ٦٨هـ الرّفث كناية عن الجماع، وقال الزجاج ت ٣١١هـ: الرفث كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته، وعلى القول الأول يظهر جواز ما دون الجماع كالتقبيل مثلا، وعلى القول الثاني يعمه الرفث.

والظّاهر أنّ المراد بالرفث هنا الجماع لأنّه الأصل في الحديث، ولا شك أن المحرمات الرئيسة الثلاثة في نهار رمضان: الأكل والشرب

(١) سورة البقرة الآية ١٩٧

والجماع، والجماع يدخل فيه عرضا ما يؤدي إليه ويمنع احتياطا خشية الوقوع في المحظور، أما الجماع ذاته فيمنع وجوبا في نهار الصيام.

والتعريض عن الحالة الجنسية بكلمة أخرى من باب الكنايات والمعاريض هو منهج قرآني رفيع، ومعلم حضاري كبير، لأنّ الأخلاق والقيم مبادئ سلوكية رفيعة جاءت الشرائع السماوية بغرسها، لذا حذرت من الفواحش وما يؤدي إليها: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ}[1].

فعجب أن تجد اليوم من يذكر الأحوال الجنسية عرضا خاصة في وسائل التمثيل بدعوى أنّ هذا تمثيل، وهو بحق ثوب جديد لإشاعة الفاحشة، وهذا بعيد عن منهج القرآن الرفيع.

وكذا الحال في المرويات والكتابات القصصية والمسرحية، والشعر بفنونه المختلفة، فضلا عن المقاطع الإباحية، والصور الجنسية الفاضحة!!!

فالقرآن الكريم يربينا حضاريا على الكناية كما يربينا على الانطلاقة في الوجود، فالغرب أحسنوا مع الثانية، وسقطوا في الأولى،

(١) سورة النور الآيتان ١٩ – ٢٠

ونحن علينا أن نحسن في الاثنيين، وهذه هي الحضارة الحقة، الجامعة بين علو الروح وعلو العقل والجسد.

وقوله تعالى: أحلّ لكم، قيل في الآية نسخ، أي نسخت الآية العادة الموجودة من الصيام، وهي منع إتيان النساء أثناء الصيام ليلا أو نهارا، وهنا المفسرون لم يشيروا إلى سبب المنع، هل بسبب نص سابق من النصوص المرفوعة تلاوة وحكما، أو بسبب شرائع من قبلنا، أو بسبب العادة وتصور الناس منع ذلك، كما في حالة التمتع في الحج.

والظاهر ليس في الآية نسخ، وإنّما في الآية تصحيح، لأنّ رمضان لم يكن وليد هذه الأمة: كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، وهو موجود عند العرب ويصومونه، إلا أنه لتطور العادات، وتشديد الناس على أنفسهم، شددوا على أنفسهم في أمر لم يكن فيه إلزام، كما فعل ذلك الأحبار عند النصارى في رهبانية ابتدعوها لم يرعوها حقها.

ومن هذه الروايات التي تصور الحالة تلك رواية مفادها أنّ عمر - رضي الله تعالى عنه – ت ٢٣هـ رجع من عند النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد سمر عنده ليلة، فوجد امرأته قد نامت فأرادها فقالت له: قد نمت، فقال لها: ما نمت، فوقع بها، وصنع كعب بن مالك ت ٥٠هـ مثله، فغدا عمر على النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أعتذر إلى الله وإليك، فإنّ نفسي زينت لي فواقعت أهلي، فهل تجد لي من رخصة؟ فقال لي: لم تكن حقيقا بذلك يا عمر، فلما بلغ بيته أرسل إليه فأنبأه

بعذره في آية من القرآن.

ونجد الرواية تقيد ذلك بالنوم، وهو معهود عند أهل الكتاب من اليهود ظاهرا، فلعله مما كان متعارفا بينهم، ولا يبعد التشديد في ذات الجماع طيلة الصيام.

فحاصل ما سبق لم يكن في الآية نسخ ولا غيره؛ وإنّما في الآية تصحيح ورجوع إلى التشريع الإلهي الأول بعدما تراكمت عليه تصورات البشر وتشريعاتهم.

ونجد أنّ الرّفث محمول على النساء: نسائكم، فلم يقل: الرفث إلى النساء، وإنما عرفه بالإضافة إلى الضمير المتصل (كم)، والإضافة تخصيص للمخاطب، وفي الوقت نفسه تلطيف، لأنّ الكلام متعلق بالأزواج، والأزواج من ذات الرجال، فهنّ لباسهم وشقيقاتهم كما سيأتي في اليوم التالي.

وفي هذا تجسيد حضاري أنّ الشريعة في تشريعاتها متناسبة مع التكوين البشري {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[1]، وإنما منع عن الطعام والشراب – كما أسلفنا - دربة لهذا الإنسان لكي يتعود على الطاعة وتحقيق التقوى.

فالمرء بتكوينه الذاتي لا يستطيع الإمساك كليا عن الجماع، وعليه أبيح في الليل، وقد جاءت الشرائع للتنظيم لا للإحجام والكبت،

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥

فهي وسط، وإذا كان الإمساك في شهر الصيام عن الجماع الحلال، فهو دربة في غير رمضان على الإمساك مع الجماع والرفث المحرم، وإذا طاع الصائم ربه في هذا حالة الصيام، فليكن صائما عن الحرام طيلة حياته الفانية.

وأمر الإمساك عن الرفث في نهار رمضان أمر تنظيمي لتكون الأمة منظمة حضاريا خاصة فيما يتعلق بالعلاقات بين الجنسين، ولهذا كانت رسالات السماء.

اليوم الثالث والعشرون

{هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ}

بعدما أشار القرآن الكريم إلى حرمة الرّفث في نهار رمضان، تطرق إلى بيان حقيقة العلاقة بين الزّوج والزّوجة، وأنّ هذه العلاقة أكبر من أن تحصر في العلاقة الجنسية المحدودة، فالرّجل في حقيقته لباس للمرأة، والمرأة لباس للرجل، واللباس كما أنّه يستر الجسد ويزينه؛ فكذلك هنا كلّ الزوجين ستر وزينة للآخر.

وكطبيعة القرآن لا يستخدم الألفاظ المباشرة في قضية العلاقات المباشرة، وإنّما يستخدم الكنايات، وقد أسلفا في بيان كلمة الرفث في الحلقة السابقة.

ومن ذلك مثلا قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىَ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ}[1]، والمحيض له دلالتان الدم ومكان الحيض، ولم يذكر مكان الجماع صراحة.

وقوله تعالى: {نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٢

وَقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّكُم مُّلاَقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ}[1]، والحرث هو مكان الزراعة، والمراد هنا مكان زراعة الولد، فبين سبحانه جواز إتيان الحرث من أيّ جهة، والعبرة بإتيان مكان الحرث.

وقوله تعالى: {لاَّ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاء مَا لَمْ تَمَسُّوهُنُّ أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ}[2]، والمس في الأصل الملامسة، والمراد هنا الجماع، ومثل هذا في سورة المائدة: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا}[3] ، ومنه قول مريم:{ قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلاَمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا}[4] .

واستخدام ألفاظ الكناية تربية للأمة في كتاباتها وحديثها ومروياتها وخطابها وشعرها وأدبها عموما، ليسقط هذا على واقع الأمة ليس فحسب في كتابتها وأحاديثها، وفي سلوكها وتصرفاتها.

والقرآن بذاته يؤكد على أنّ شهوة الميلان إلى الآخر أو الجنس شهوة طبيعية في الإنسان كشهوة حب المال والأولاد، {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٣
(٢) سورة البقرة الآية ٢٣٦
(٣) سورة النساء الآية ٤٣
(٤) سورة مريم الآية ٢٠

وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ}[1].

فهو يعتبر الحالة الجنسية حالة طبيعية إلا أنّه في الوقت نفسه يقرر العديد من الأدبيات المنظمة والمربية للعلاقات الإنسانية والمجتمعية، والتي ينبغي أن تسقط كسلوك في حياة الناس قولا وفعلا.

وإذا جئنا مثلا إلى التوراة أو العهد القديم سنجد سفر الإنشاد والذي يخجل المقدسون للعهدين من تدريسه أو قراءته على الملأ، مما يدل أنّه من صنع الأحبار وليس من عند الله، بل اعتبر أحدهم أنّ العهد القديم بسفر الإنشاد أكبر كتاب غرائزي يثير الشهوات!!!

وعليه سقط هذا في الحضارة الغربية وفي أفلامها وكتاباتها، وللأسف أن نجد في الشرق حب التقليد في هذا، فنحن مع الإبداع الفني والكتابي، ولكن في الوقت نفسه لابد أن تكون الأدبيات القرآنية حاضرة أيضا!!!

وفي هذا الجزء استخدم القرآن لفظة اللباس كما استخدم في الجزء السابق لفظة الرفث، وسيأتي أيضا لفظ المباشرة، ثم أنّه أعطى للعقل البشري حرية التفكير والبحث في بيان ماهية اللباس، وعليه ستتعدد الآراء في تفسيره وبيان ماهيته!!!

فقيل بمعنى اللباس الحسي فيجمعهما لباس واحد عند اللقاء،

(١) سورة آل عمران الآية ١٤

كما يجمعهم جسد واحد، وقيل بمعنى الفراش الواحد الذي يسترهم عند النوم، وقيل بمعنى السكن النفسي أو المعنوي، وقيل بمعنى ستر كل واحد منهم للآخر، وقيل غير ذلك كثير.

ولكن عندما نتأمل الآية الكريمة نجد جاء ذكر اللباس بعد ذكر الرفث، وفيه إشارة أنّ المرأة سكن للزوج، وهذا ما يدل عليه قوله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}[1]، وكما أنّ الليل سكن للإنسان: {اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ}[2].

وهذا السكن لا يقتصر عند الجانب الجنسي، وعليه كانت الالتفاتة إلى المرأة لكونها ليست مجرد متعة بل هي لباس للرجل، تمن عليه بحنانها وسكنها، وكذلك الرجل أيضا سكن بالنسبة للمرأة.

وهنا جاء التأكيد في آيات الصيام بعد ذكر الرفث: هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ، وذلك في آيات الصيام، لتكون تربية حضارية في الحفاظ على هذا اللباس والعناية به، ولأنّ رمضان تربية للجميع، ومدرسة للكل، فينبغي النظر من جديد في اللباس، وأن لا يقتصر عند المتعة الجسدية فحسب!!!

(١) سورة الروم الآية ٢١
(٢) سورة غافر الآية ٦١

اليوم الرابع والعشرون

{عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ}

بعد ما تطرقت الآية كما في اليومين السّابقين إلى الرّفث واللباس؛ يأتي الحديث هنا عن الاختيان، والاختيان من الخيانة، والخيانة عكس الأمانة، يقول محمد سيد طنطاوي ت ٢٠١٠م في تفسيره: قال الراغب ت ٥٠٢هـ: الاختيان مراودة الخيانة، ولم يقل تخونون أنفسكم لأنه لم تكن منهم الخيانة بل كان منهم الاختيان، فإنّ الاختيان تحرك شهوة الإنسان لتحري الخيانة، وذلك هو المشار إليه بقوله - تعالى - : {إِنَّ النفس لأَمَّارَةٌ بالسوء}[1]، والمعنى : علم الله - تعالى - أنّكم كنتم تراودون أنفسكم على مباشرة نسائكم ليلا، وعلى الأكل بعد النوم، قبل أن يظهر الفجر الصادق، بل إن بعضكم قد فعل ذلك، فكان من رحمة الله بكم أن أباح الأكل والشرب والجماع في ليالي الصوم، وأن قبل توبتكم وعفا عنكم، أي: محا أثر ما فعلتموه من الأكل والجماع قبل أن يأذن لكم بذلك.

بينما يرى سيد قطب ت ١٩٦٦م في ظلاله: وهذه الخيانة لأنفسهم التي يحدثهم عنها، تتمثل في الهواتف الحبيسة، والرغبات المكبوتة؛ أو تتمثل في الفعل ذاته، وقد ورد أنّ بعضهم أتاه . . وفي كلتا الحالتين لقد تاب عليهم وعفا عنهم، مذ ظهر ضعفهم، وعلمه الله منهم.

(١) سورة يوسف الآية ٥٣

وهناك من يرى أنّ الاختيان أشد من الخيانة أو العكس.

ويذكر المفسرون هنا رواية عن معاذ بن جبل ت ١٨ هـ قال: كانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا تركوا الطعام والشراب وإتيان النساء، فكان رجل من الأنصار يدعى أبا صرمة[١] يعمل في أرض له، قال: فلما كان عند فطره نام، فأصبح صائما قد جهد، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما لي أرى بك جهدا! فأخبره بما كان من أمره، واختان رجل نفسه في شأن النساء، فأنزل الله **{أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم}**[٢]، فمفاد هذه الرواية أنّ الاختيان متعلق في أمر النساء.

بينما هناك رواية أخرى تجمع أنّ الاختيان لم يكن في النساء فحسب؛ بل حتى في الطعام، وهي رواية ابن عباس ت ٦٨هـ في قول الله تعالى ذكره: «أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم»، وذلك أنّ المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إنّ ناسا من المسلمين أصابوا الطعام

والنساء في رمضان بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب ت ٢٣ هـ فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: «علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن» يعني انكحوهن، «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من

(١) أبو صِرْمَة بن قَيس الأنصاريّ المازني، من بني مازن بن النجار، وقيل: من بني عَديّ بن النجار، وقيل: اسمه مالك بن قيس، شاعر وأديب من أهل المدينة، لا يعلم تاريخ وفاته.

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٧

الخيط الأسود من الفجر».

ونجد أنّ الرّوايتين تتفقان في امتداد الحرمة من بعد النوم حتى غروب اليوم التالي ولو استيقظ قبل طلوع الفجر، إلا أنّ الرواية الأولى ترى الاختيان أقرب إلى الميول النفسي، بينما الثانية تذكر إتيان الفعل، وبغض النظر عن صحة وقوعه عن عمر، وكذلك أيضا رواية ابن عباس لا تقصر على الجماع فقط بل تعم حتى في الأكل والشرب، وهذا ما سنراه في اليوم التالي.

وبعيدا عن هذه الروايات نعيش مع سياق الآيات، فالله تعالى يقرر طبيعة في الإنسان وهي رغبته في التمتع بالحياة من أكل وشرب وجماع، وهذا شيء طبيعي فطري، وجاء الصيام كما أسلفنا في الأيام الأولى تربية لهذا الإنسان ليمتنع عن مباحات فترة من الزمن في أيام معدودة، إلا أنّ هناك محرمات في الأكل والشرب والجماع فيما نهى الله عنه طول وجوده في الحياة، والحياة أيضا أيام معدودة، فيتعود الإنسان على دربة الامتناع عن الحلال في رمضان ليعتاد على ذلك بعد رمضان في غير الحلال.

ولعل - والله أعلم - تصور البعض أو كان ظاهرا بينهم آنذاك وفقا للثقافة اليهودية أنّ الجماع لا يصح أبدا في رمضان لا في ليله ولا نهاره، فشق عليهم، من هنا جاء التصحيح القرآني في رفع هذا عن الأمة وتصحيح ما ينهى ويباح في الصيام.

وعليه أنّ الصحابة كغيرهم من البشر لهم شهوات بشرية، فهم ليسوا ملائكة لا يعصون الله ما أمرهم، ولهذا بدأ الله بالآية: علم الله، لبيان أنّ هذه طبيعة بشرية، وهي المخالفة، لذا أمرنا الله بتزكية النفس، {وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا، وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا}[1].

وختم الله الجزء بقوله: {فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ}[2]، لعلمه أنهم بشر، والمعصية أو القرب منها طبيعة بشرية، خلقهم الله في شهوات، وأمرهم بتزكية النفس، فمن تاب كمن لم يرتكب شيئا.

وهذه تربية حضارية للماضي والحاضر وفي التعامل البشري، أما الماضي فالناس كانوا بشرا مثلنا، ومنه الصراع الذي حدث بين صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهؤلاء تماما بشر، وتأريخهم تأريخ بشري مطلق، فنحن ندرسهم كبشر، ولا ينبغي دراستهم كملائكة، أو نجعل من أنفسنا أوصياء في محاسبتهم ومعرفة الناجي والخاسر منهم، فنلعن من نشاء، ونترضى عمّن نشاء، فهذا بيد الله تعالى، وما جاءت من روايات غيبية في وصف بعضهم من أهل الجنة أو من أهل النار، فهذا لا يعلمه إلا الله تعالى وحده، ولم يكلفنا به، فلا ينبغي أن نلتفت إليها أو نتصارع حولها.

كذلك في الحاضر سواء على النفس أو المجتمع، فنفسك ترتكب الخطايا، فتعامل معها بلطف في تزكيتها، واعلم أنّ خالقها تواب

(١) سورة الشمس الآيات ٨—١٠
(٢) سورة البقرة الآية ١٨٧

غفور، فاعطها الأمل كما تسعى في تزكيتها قدر طاقتك، فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

أما بالنسبة إلى المجتمع فهناك أتقياء فيه وهناك خطاؤون، ولا يعلم حقيقة التقي إلا الله تعالى، ولا يزكي أحد نفسه، فلا يجوز البحث عن خطايا الآخرين، والنظر إليها كبيرة، بينما أخطاؤك تراها صغيرة، فترى القذة في عين أخيك كبيرة، والشوكة في عينيك صغيرة، وهنا يعلمنا الله أن نفتح قلوبنا لغيرنا، ولو فعلوا عشرات الخطايا، وأن نسعى جميعا صلاحا وتزكية لأنفسنا وإخواننا في المجتمع.

وهذا ينطبق في التعامل البشري بين الأب وأولاده، والحاكم ورعاياه، والله تعالى يضرب مثلا رائعا، فكم من حكام أقصوا من نقدهم وخالفهم، وزجوا بهم في السجون، وشردوهم في الأرض، فنبتت جماعات متطرفة، أكلت ألأخضر واليابس، وكم من حكام العكس فتحوا قلوبهم لمن خالفهم، فجمع الله بهم في صلاح وطنهم وأمتهم.

ثم إنّ الاختيان أمر بشري، ولينشغل الواحد بنفسه ويزكيها، ورمضان فرصة تربوية لتزكية النفس وتقويمها، ذاتيا وأسريا ومجتمعيا.

اليوم الخامس والعشرون

{فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ}

بعد ما تحدثت الآية عن الاختيان؛ ينطلق القرآن إلى تصحيح مفهوم عدم إتيان النساء في ليالي رمضان، وكما أسلفتُ في اليوم الماضي يعود إلى أنّ ثقافة الصيام لم تكن جديدة على العرب، فقد كانت موجودة، ومنها بطبيعة الحال الثقافة اليهودية الذين كان لهم انتشار كبير في الجزيرة العربية، بجانب الصابئة وما بقي من تعاليم إبراهيم عليه السلام أو الحنيفية.

والشائع عند المفسرين نتيجة المرويات أنّ رمضان شرع بداية من طلوع الفجر وحتى غروب الشمس، إلا أنّه يستثنى إذا نام فلا يحل له بعد استيقاظه من نومه، ولو استيقظ في منتصف الليل!!

وأتصور أنّ هذه المرويات ليست سليمة، ولأنّ العادة من التشريع في التدرج إن وجد أنّه يبدأ بالأخف حتى يعتاد الناس عليه فالأشد وليس العكس.

وهنا كما أسلفتُ جاء القرآن لتصحيح المفهوم السائد آنذاك في الصيام، فهو له جانبان، تصديقي وتصحيحي (الهيمنة)، فصدّق صيام الناس إلا أنّه قام بتصحيحه بما يتوافق وفطرة الإنسان التي

فطر عليها.

وهنا القرآن الكريم يأتي مرة أخرى بالكناية في ألفاظ النكاح، فضرب مثالا تربويا في آيات الصّيام من خلال ثلاثة ألفاظ: الرفث، واللباس، والمباشرة.

وقد تحدثنا بكثرة عن المقاصد التربوية والحضارية من التكنية في الحلقات السالفة فليرجع إليه من شاء، والذي يهمنا هنا معنى المباشرة، فالأصل فيها لغة الملامسة، أي ملامسة جلد بجلد، ومنها يسمى الجلد الخارجي البشرة.

أمّا اصطلاحا فأكثر أهل التفسير هنا بمعنى الجماع، وقيل وهو أضعف بمعنى النكاح، والنكاح يستخدم في القرآن في الأصل بمعنى عقد الزواج، وقيل المراد في قوله تعالى:{ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىَ تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}[1]، المراد به الوطء.

وعلى العموم لا أحفظ منعا لعقد النكاح في نهار رمضان إلا إذا كان المراد به ذات الدخول أو الجماع وهو الأظهر والله أعلم.

وظهر الخلاف في مقدمات المباشرة كالتقبيل والضم، وبعضهم أجاز أكثر من هذا عدا الإنزال، ومذاهب الفقهاء معروفة من الخلاف

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٠

في هذا، فمنهم نهج منهج التضييق الشديد، وما جاء من روايات كتقبيل النبي عليه الصلاة والسلام لأزواجه في نهار رمضان حملوها على الخصوص للنبي عليه السلام لأنّه أملك لأربه، ومن باب سد الذرائع.

ومنهم من توسع كثيرا حتى فيما عدا التقبيل شريطة عدم الإنزال، ومنهم من رخص في التقبيل إذا أمن وشدد في غيره لورود نص الرواية، ومنهم من توسط بمقدار الاطمئنان بحفظ النفس عن الوقوع في الممنوع.

واستثنى العديد من الفقهاء من كان راجعا من سفر وامرأته طهرت في نهار ذلك اليوم فيجوز المباشرة هنا، ومنهم من شدد، والاستثناء يدخل فيه من أفطر بسبب فدية لأسباب ذكرناها في الحلقات الأولى، فهؤلاء إن ارتفع عنهم ذات الصيام فيرتفع ما يقع عليه الصيام من إمساك عن الطعام والشراب والجماع، ومثل هؤلاء كما أسلفت فيمن يتساوى عندهم الليل والنهار مناصفة في السنة، فيكون النهار ستة أشهر والليل ستة أشهر، وكذلك من يطول عندهم النهار حتى يصعب ويشق صيامه، فلهم الفدية هنا، والله أعلم.

والحاصل فيما أراه ذكرُ الله تعالى للمباشرة ليس المراد به ذات الجماع فقط بل حتى مقدماته، من تقبيل وضم وما شابهه، لأنّ هذا يتعارض وهيبة ومكانة الصيام، وما روي من تقبيل النبي لأزواجه في نهار رمضان فلا أتصوره يصح، ولقد عانى هذا الرسول من الرواة

الذين جعلوه أداة جنسية كقولهم يدخل يوميا على نسائه في ساعة، وكأنّ الرسول لم تكن حياته إلا المنافسة في الجنس والحياة لأجله، فكل ما روي في ذلك محكوم بكتاب الله تعالى، على أنّ هناك مسائل أخرى تحتاج إلى نظر في هذا كقضية الزوجات التسع، والزواج بعائشة ت ٥٨هـ وهي صغيرة.

وذكر الله تعالى لفظة: الآن، المراد به الإباحة بعد تصورهم المنع وهو الظاهر، أو كان منع في السابق شرعا كما يقوله الرواة والمفسرون.

ويتبع الله تعالى هذا الجزء بقوله تعالى: {وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ}[1]، واختلف في المراد من لفظة وابتغوا وفي قراءة واتبعوا، فقيل على الأكثر الولد، وقيل الجماع، وقيل ليلة القدر، وقيل ما أحل الله تعالى لكم.

أما المراد بليلة القدر فلا يتناسب وسياق الحديث، على أنّ ليلة القدر كما يرى الخليل ابن أحمد ت ١٧٠هـ مرة ولا تتكرر، وهو الموافق لسياق الآيات، وأشرنا إلى هذا في حلقة: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن.

وأما الولد فكذلك لا يتناسق، لأنّ الولد نتيجة المباشرة، والمتعة الجنسية في أصلة شهوة طبيعية في الإنسان، وعليه المراد بالابتغاء ما أحله الله سبحانه وتعالى من التمتع بين الزوجين، ومقدماته، ولهذا

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

قال ما كتب الله لكم أي من الإباحة.

وفي هذه الجزء من الآية تربية حضارية في التوازن، فليست شريعة الله تعالى المراد منها الكبت والمنع، ولكن المراد منها التنظيم، فما منع كان متناسقا وقدرة الإنسان في الاجتناب، ولذلك كان محدودا بقدر معقول، وأعطى بدائل واستثناءات لمن لا يقدر، والناس ينزلونها زمانا ومكانا.

وعليه ليس المراد من التحريم في غير هذا أي من الممنوعات في أيام العام وفي حياة الإنسان؛ ليس المراد به ذات التحريم فقط، وإنما الغاية التنظيم ودفع ما يضر الناس في فكرهم ونفوسهم وأموالهم وأعراضهم، وعلى الأمم تحقيق عنصر التوازن، والبحث عن البدائل، ومعالجة القضايا منطقيا بما يناسب الناس زمانا ومكانا، وهذا ما أراده الله تعالى ليكون دربة حضارية للإنسان في حياته توازنا وبحثا عن البدائل الاجتماعية بما يحقق الاطمئنان المعيشي في حياة الناس ومجتمعاتهم.

اليوم السادس والعشرون

{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ}

بعد ما أحل الله سبحانه وتعالى الجماع في ليل رمضان أعقبه ببيان جواز الأكل والشرب أيضا، ولهذا كما أسلفنا ذهب بعض المتأولين أنّ قوله تعالى: {عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ}[1] متعلق بالشقين الجماع والأكل والشرب.

وهنا الله تعالى يحل لنا الأكل والشرب من خلال بيان الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الليل، وعليه وقع الخلاف قديما وحديثا في ماهية الخيط الأبيض من الخيط الأسود، ثمّ لماذا استخدم القرآن الكريم هذا التعبير التشبيهي بدل التصريح بالمراد؟

ومن أشهر الروايات تداولا في تفسير هذه الآية رواية عدي بن حاتم (ت؟) قال: لما أنزلت هذه الآية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود عمدت إلى عقالين أحدهما أسود والآخر أبيض فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر إليهما فلا يتبين لي الأبيض من الأسود، فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بالذي صنعت فقال: إنّ وسادك إذا لعريض، إنّما ذاك بياض النهار من سواد الليل.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

وفي رواية سهل بن سعد ت ٨١هـ وقيل ٩١هـ قال: أنزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم ينزل من الفجر، فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد من الفجر فعلموا إنما يعني الليل والنهار.

وهذا ما ذهب إليه ابن عباس ت ٦٨هـ أنّ نافع بن الأزرق ت ٦٥هـ سأله عن قوله حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود قال: بياض النهار من سواد الليل، وهو الصبح إذا! قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت قول أمية ت ٥هـ: الخيط الأبيض ضوء الصبح منغلق، والخيط الأسود لون الليل مكموم.

والحاصل حدث خلاف في التعامل التأويلي مع الآية، والخلاف في نظري هنا طبيعي لأنّ الآية أعطت عمقا كبيرا للنظر والتدبر والتأويل، كعادة مفردات القرآن كما أسلفنا.

وقبل التطرق إلى هذا الموضع نقف قليلا مع قوله تعالى: **حَتَّى يَتَبَيَّنَ** فالبيان من بان الشَّيءُ أي ظهر واتّضح، ومنه الظهور والكشف.

وهنا استخدم الله تعالى لفظة البيان ولم يستخدم لفظة العلم، لأنّ الثاني يفيد القطع والأول يفيد الظن، والعمل في هذا يناسبه الظن لأنه يسع جميع الأفراد أولا، كذلك يمكن به التدرج الزماني في الكشف المعرفي، بجانب سعته للمكان والحضارة، ولهذا استخدم القرآن لفظة

البيان، وترك للناس مساحة واسعة في النظر والتدبر أولا ثم الإنزال ثانيا.

ولهذا استخدم الله تعالى التشبيه من خلال خيطين، أحدهما أبيض والثاني أسود، فالأبيض يرى بالليل خلاف الأسود، ولكن قدرة رؤيته قد تختلف من شخص لآخر، ومع ذلك كانت سعة القرآن الكريم.

وعليه فهم بعض الصّحابة الخيطين أنهما على الحقيقة خيطان، وهذه طبيعة المدارك البشرية، تتفاوت بين الناس في فهم المراد من النّص.

والحاصل هما بالاتفاق جملة الليل والنهار، أو على الخصوص بداية النهار من الليل، أي انشقاقه منه على اعتبار أنّ الليل هو الأصل لا النّهار.

ولئن أذن بلال ت ٢٠ هـ حينها فيمتنع الناس عن الأكل والشرب في عهده عليه الصلاة والسلام خلافا لأذان ابن أمّ مكتوم ت ١٤ هـ وقيل: ١٥ هـ؛ فليس الجميع يسمع الأذان، ثم العديد منهم على سفر، ولا توجد حينها ساعات وتقاويم، ولذا كان النص مسايرا والطبيعة الإنسانية من حيث الإدراك البصري والعقلي، ويتميز بالشمول زمانا ومكانا.

فهنا الله تعالى يقول له بكل بساطة كل واشرب حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود، فقد يهتدي إليه وهو في انتشاره في

الأفق، وقد يهتدي إليه والفجر قد أسفر، بل ربما يهتدي إليه والفجر قد طلع عليه، خاصة وقت السحاب والمطر، ومع ذلك الصّيام صحيح، لأنّ اجتهاده في البيان قاده إلى هذا، والأصل بقاء خيط السواد ليأكل ويشرب، فإذا بان له خيط البياض توقف عن ذلك.

ومن ناحية أخرى أعطى الناس مساحة واسعة أيضا في إدراك البيان، بغض النظر عن الخلاف الفقهي في ماهية ذلك، إلا أنّ الخلاف الفقهي تجربة لفهم النص وليس النص ذاته.

وعليه للعلم الحديث كلمته من خلال الإدراك، والوصول إلى أعلى درجات البيان من خلال قطعية العلم، ثم لبيان ظهور الفجر من الليل ينبغي أن تكون الكلمة من حيث الحقيقة العلمية للفلك؛ لأنّ الله تعالى أعطى ذلك نفسه للعقل الإنساني ليتفكر في سنن الكون بما فيه من نجوم وكواكب وجريان وأفلاك ليهتدي بها في ظلمات البر والبحر، ومنها ظلمات الليل وبيان النهار.

وعليه كانت التقاويم الفلكية، ومنها استحدثوا مفهوم الإمساكية، كلّ ذلك تطبيق لنص الآية؛ لأنّها أعطت بعدا تأمليا للنظر والتدبر والتفكر، على أنها باقية من حيث الأفراد والمجموع، وعليه كان الخطاب كالعادة باسم المجموع: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُم}.

والخطاب باسم المجموع لأنّ رمضان تظاهرة جماعية في الأصل، حيث يتبين لهم عن طريق الأذان واليوم عن طريق التوقيت الفلكي، إلا

أنّ الآية تعم الاستثناء، كما يحدث اليوم في السفر عن طريق الطائرة لمن أراد الصوم، فالتوقيت يختلف، إلا أنّ ظهور ذلك وانتشاره يكفي للإنسان بلا كلفة ولا مشقة، لأن الله تعالى يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر.

وفي بداية الجزء من الآية يقول سبحانه: **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا**، وهنا الأمر للإباحة كما يقول الأصوليون، إلا أنّه مع إطلاقه مقيد بآيات أخرى كأن يكون الأكل والشرب مباحا، وأيضا أن يكون بلا إسراف ولا مباهاة، **{يَا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}**[1].

وفي رمضان للأسف يكثر الإسراف في المشروبات والمأكولات، وهذا يخالف التعاليم القرآنية، ولتحقيق التكامل بين الجميع، لأنه دورة تربوية اجتماعية بين الكل، فلا معنى للإسراف هنا، وظهور الإسراف دلالة على غياب مقاصد الصيام وجعله مجرد طقوس خاوية.

كذلك إباحة التمتع فيه مقصد أن الأصل التمتع بهذه الحياة، وهذا الركن الثاني لحق الإنسان بعد حقه الوجودي، وقد أسهبنا عن هذا في كتابنا القيم الخلقية والإنسان.

فالحياة ليست شرا، بل هي متعة يبنيها الإنسان صلاحا وعدلا، ومتعلقة بذات الإنسان، لا بأي عنصر آخر.

---

(١) سورة الأعراف الآية ٣١

اليوم السابع والعشرون

{ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}

هذا الجزء من الآية مرتبط بالذي قبله: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ}[1].

واستخدم القرآن هنا لفظة الليل، ولكن السؤال متى يبدأ الليل، وهنا حدث خلاف بين المؤولة والفقهاء، أشهرها اليوم ثلاثة أقوال، قول يرى أنّ الليل يبدأ بمجرد غروب الشمس ورؤيتك له ظاهريا، ولو قال الفلك إن الشمس لم تغب بعد، كأن كنت في منطقة جبلية، ورأيت الشمس قد نزلت وغابت، هنا تفطر ولا تنتظر الأذان المبني على الفلك، لأنّ الأذان وسيلة من الوسائل لبيان الغروب، وهؤلاء أخذوا بظاهر الرواية: إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس، فقد أفطر الصائم.

والمعمول به عند المذاهب خلافا للإمامية أنّ وقت الليل يبدأ من غروب قرص من الشمس، ويكون إعلامه بالأذان، واليوم يعلم بالتوقيت الفلكي، أما الإمامية فيرون بغياب النجم، أو بظهور الشفق الأحمر.

والخلاف سببه أمران، الأمر الأول في بيان النص القرآني، والثاني في الروايات المصاحبة لمفهوم النص القرآني.

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

أمّا بيان النص القرآني من هذه قوله تعالى: {أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا}[1].

والغسق لغة ظلمة الليل، وعليه اختلف في بدايته وتأويله، والأكثر عند أهل التأويل الغسق بدو الليل، وقيل: وقت صلاة المغرب، وقيل: غروب الشمس، وقيل: ظلمة الليل، وقيل: صلاة العصر، وقيل غير ذلك.

فمن فهم وقت الغروب يبدأ من بداية نزول الشمس وغياب قرصها، ولو كان الضوء منعكسا في الأفق؛ اعتبر الليل يبدأ من نزول الشمس، وعليه بمجرد نزولها أباح الإفطار، ووجبت صلاة المغرب.

واستندوا إلى هذا بروايات أخرى كشاهد ومنها أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم كان يُصلِّي المغرب إذا غربت الشَّمس وتوارت بالحِجاب، أي إذا غابت عن النظر.

وهذا الفريق الأكثر من الأمة خلافا للشيعة الجعفرية، وجرى عليه العمل، فيكون الغسق بهذا المراد به الظلمة، وتبدأ الظلمة من نزول الشمس وحتى طلوع الفجر، وعليه بنزول الشمس توجب صلاة المغرب، وبغياب الشفق الأحمر تبدأ صلاة العشاء، أو تجب الصلاتان بمجرد الغروب عند من يرى اشتراك الوقتين، وهو الأصل الذي أراه أنّ

(١) سورة الإسراء الآية ٧٨

بغروب الشمس تجب الصلاتان، إلا أنه يستحب تأخير العشاء وتعجيل المغرب، ويصح الجمع بينهما، ولا يصح ما يسمى بالجمع الصوري، وهو يصعب تحققه، ونخلص بهذا أن الغسق أريد به الظلمة، وإطلاقه في الآية من باب الوصف الغالب لليل وهو الظلمة، إلا أنّ له بداية، والبداية تحمل عليه ولو الظلمة خفيفة، كما أنّ الفجر يحمل على النهار مع أنّ الظلمة هي الغالب.

وهناك فريق آخر اعتبر الليل بظهور الظلمة، وهذا يتحقق بظهور النجم أو غياب الشفق الأحمر، واستدوا بالروايات نفسها مع إسقاط فهمهم عليها مع مرويات أخرى.

وهنا لسنا في مجال إيراد أدلة كل فريق بقدر ما يهمنا سعة التفكير الذي كان عليه الأوائل، وهذه السعة لا تقضي على الأخوة المسلمة؛ بل التعددية الأصل تزيد الجمال الفقهي بين المؤمنين، وهي تثري المجتمع، وتجعله أكثر تكاملا، وهذا ما يعلمنا ويرشدنا إليه الصيام، فأعطانا المنطلقات الكلية في الصيام، وما عداه من جزئيات وتطبيقات أعطاها للتفكير البشري، ثم أمرهم بالاهتمام بالمقاصد والقيم العليا ليتحول الطقس إلى أثر مجتمعي وحضاري.

والآية ابتدأت بقوله تعالى: **ثم أتموا**، والإتمام إكمال الشيء على الوجه الأكمل مع الإتقان، وهذا تربية حضارية عميقة في إتمام العمل وإتقانه، ليسقط ذلك على واقع الناس وحياتهم، حيث يجمع العمل بين عنصرين مهمين: الإتمام والإتقان، والإتمام هنا قرين الإكمال في

الآية: ولتكملوا العدة.

فأي عمل يعمله الإنسان، وأي عقد له، ثم أي موعد يعده، ينبغي أن يفي في تمامه وإتقانه قدر جهده، وهذا تربية حضارية عميقة ينبغي أن يكون صورة حية للمجتمع المسلم.

والجزء هذا مع الجزء السابق من الآية ربط بداية الصيام بالنهار إلى نهاية الصيام بالليل، وهذا جزء متحقق، وعليه يستثنى من هذا فريقان، الأول أن الليل والنهار ينتصف في العام، وهذا بالتالي الصيام على الصورة المعتادة يصعب تحققه عندهم، فلا معنى لقول البعض كما أسلفنا أن يقدر اليوم بساعات، أو يقاس بأقرب دولة معتدلة، أو يقاس على توقيت ام القرى، فهؤلاء أعطاهم الله تعالى البديل: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ}[1]، كما أنّ الصيام لا يقتصر على ذاتية الإمساك بقدر ما يكون في ذاته تفعيل للخيرات، ومراجعة للذات.

أما الفريق الثاني فهم الذين يطول عندهم النهار لساعات طويلة يصعب فيها الصيام، فهؤلاء كالفريق الأول تماما، وعليهم الفدية في نظري ولا يطالبون بالقضاء، والله أعلم، {يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}[2].

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥

اليوم الثامن والعشرون

{وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ}

الاعتكاف في اللغة المكوث ومنه اِعْتَكَف في بَيْتِهِ أي لَبِثَ مُقيماً فيهِ، ولَزِمَهُ، وأقامَ فيهِ، واِعْتَكَفَ الطَّالِبُ على القِراءةِ والْمُراجَعَةِ: تَفَرَّغَ لها، وأَقْبَلَ عَلَيْها وَلَمْ يَنْصَرِفْ عَنْها، واعْتَكف على الشيءِ عكف عَليه[1].

وعند الفقهاء يعرّف باللبث في المسجد للعبادة، أو الاحتباس فيه على خلاف كبير بينهم في أقله وزمن الاعتكاف وشروطه، وهل يشترط فيه الصّيام أم لا؟!!

وجاء ذكر الاعتكاف في القرآن الكريم في قوله تعالى: {وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ}[2]، وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ}[3]، واستأنس بعضهم فيه بقوله سبحانه: {فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ، رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ}[4].

---

(١) للمزيد راجع معاجم اللغة ومنها المعجم الوسيط مدة عكف.

(٢) سورة البقرة الآية ١٢٥

(٣) سورة الحج الآية ٢٥

(٤) سورة النور الآيتان ٣٦ – ٣٧

وعلى العموم قضية الاعتكاف في القرآن الكريم تحتاج إلى تأمل وبحث مستقل، وتتبع الكتابات الأولى في هذا الشأن، وإعادة قراءة المرويات قراءة جديدة.

ومع هذا قوله تعالى: {وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ}[1]، فالمقصود بالعاكفين حسب المشهور عند أهل التفسير بالمقيمين فيه، أي عكس الزائرين أو الآفاقيين، وقيل المقصود به الزائرين الملازمين له لفترة من الزمن، فعن عطاء في قوله: والعاكفين، قال: من انتابه من الأمصار فأقام عنده، وقال لنا ونحن مجاورون: أنتم من العاكفين، وعن ابن عباس ت ٦٨هـ قال: إذا كان جالسا فهو من العاكفين.

أما قوله تعالى: {الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ}[2]، فالعاكف هنا أهل مكة والباد النازل بمكة، فهم سواء لا فرق بينهم، وهذه أهم المقاصد التي أرادها الله تعالى في بيوته وفي العبادات وهي تحقيق المساواة بين الناس، ومنهم من رأى هم سواء حتى في المنازل، لذا ذهب بعض المتقدمين أن جميع دور مكة وقف لا يباع ولا يؤجر، وهذا المذهب شبه انقرض، وإن كان له الغالبية في قرن الصحابة وكبار التابعين فيما يبدو.

(١) سورة البقرة الآية ١٢٥

(٢) سورة الحج الآية ٢٥

أما آية سورة النور المتقدمة فلا تدل بحال على الاعتكاف، عدا أنها تشير إلى حال بيوت الله تعالى من ملازمة الذكر والعبادة فيها.

وعليه فيما يبدو لي والله أعلم أنّ الاعتكاف المراد في قوله تعالى: {وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ}[1]، المراد به الملازمة، أي كانوا كثيري الملازمة للمسجد في رمضان.

وقد كانت المرأة حينها في عهده عليه الصّلاة والسّلام تشارك الرجل في المسجد، ولم تمنع أو تعزل بحاجز إلا متأخرا، وقد كانت تصلي في نفس المكان الذي يصلي فيه الرجال، إلا أنها تصلي في الخلف.

فالاعتكاف في القرآن بمعنى الملازمة الكثيرة، أما حده بالاعتكاف الحالي فلم يرد في كتاب الله تعالى، ويحتاج إلى دراسة بحثية في تطوره وتدرجه، لعل الزمان يتيح لنا ذلك بإذن الله تعالى.

وكثرة الخلافات، وعدم وجود الصورة الواضحة، دليل دخول الاجتهاد البشري إليه بقوة، مما ولد استنتاجات بشرية تحولت إلى جانب مقدس.

وعموما الله تعالى هنا ينهى في هذا الجزء عن ملامسة النساء وقت الاعتكاف، مع إشارته مع إباحته في الليل في نفس الآية: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ}[1].

ثمّ إنّ العلماء اختلفوا في الملامسة فقيل على الأكثر المراد بها ذات الجماع، وقيل حتى المقدمات من تقبيل، وقيل بل حتى الملامسة ولو باليد.

والصحيح أنها من كنايات الجماع كما أسلفنا في السابق، والنهي عن الجماع في ملازمة المسجد لأنه لا يتناسب والحال أولا، ثم لهيبة المكان وجلالته.

والإقبال إلى المسجد في رمضان له جوانبه الجميلة في المراجعة الذاتية والمجتمعية، أمّا من حيث المراجعة الذاتية فالإنسان بحاجة إلى فرصة ولو في العام مرة واحدة يراجع فيها ذاته، ويقلب أوراقه، ويجدد علاقته مع الله أولا، ثم مع نفسه والناس من حوله، ورمضان فرصة كبيرة، والمسجد مكان مناسب للتفرغ ومراجعة الذات.

أما المراجعة المجتمعية فتتمثل في العلاقات الأسرية والاجتماعية في القرية أو المجتمع الواحد، فطبيعة الحياة تورث الأحقاد والكراهية، ويظهر بذلك الحسد والعجب والكبرياء، وينتج عنه الظلم والقطيعة، بداية من علاقة الفرد بوالديه وأرحامه، إلى زوجه وأولاده، ثم جيرانه وأصدقائه وأهل مجتمعه ومن يعمل معه.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

كلّ هذا يحتاج من الإنسان أن يراجع أوراقه من حيث الفرد بإصلاح العلاقة، وتصفية المياه لتجري بشكل طبيعي بلا أكدار تعوقها.

ومن حيث المجموع لينطلق المجتمع إلى إصلاح ذات البين، وليكون في جوهر مجتمع نصح وإصلاح، لا مجتمع فرقة وشقاق وبغضاء، {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}[1].

ولا شك أن رمضان والاعتكاف في المساجد بملازمتها فرصة في مراجعة الذات ومراجعة أوراق المجتمع، ويترتب على هذا أيضا مراجعة الجانب الطبقي بين فئات المجتمع، لتتشكل الصورة المجتمعية الجميلة، ولذلك سن الرسول عليه الصلاة والسلام صدقة الفطر كما سنراه في ملحق الكتاب في بحث مستقل، ولما يروى عنه عليه الصلاة والسلام من سخاء يده وإرسالها في رمضان، تحقيقا للجانب المقاصدي والحضاري والمجتمعي من آيات الصيام.

(١) سورة الحجرات الآية ١٠

اليوم التاسع والعشرون

{تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا}

أصل الحدّ في اللغة هو الحاجز بين شيئين لئلاّ يختلط أحدُهما بالآخر، وحد الشَّيء تعريفه الجامع لكلّ أفراده، المانع لكلّ ما ليس منه، ومنه قيل في حد التعريفات أن تكون جامعة مانعة، وعند المناطقة الحد هو القول الدالُّ على ماهِيَّةِ الشيء، وعند أهل التفسير الحد ما حدَّه الله تعالى بأَوامره ونواهيه، وعند فقهاء الجنايات الحد هو عقوبة مقدرة في الشرع؛ لأجل حق الله تعالى.

وعلى العموم الحدود هو السور المتعلق باللوازم من حيث الفعل أو الترك، أو هي الدائرة الضيقة، وذلك لأنّ الأصل في الحياة الدائرة الواسعة، وهي ما يعبر عنها بدائرة الإباحة، أما دائرة الإلزام من حيث الفعل أو الترك فهي دائرة ضيقة جدا، وفي الوقت نفسه واضحة، ومبينة، يقوله سبحانه: {سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[1]، أي فرضنا فيها حدودا واضحة.

وكما أنها دائرة ضيقة فهي قطعية من حيث الورود، لذلك يلصق بها الحلال والحرام، مع سعتها دلالة، وقد تضيق إذا كانت قطعية الدلالة.

---

(١) سورة النور الآية ١

وأمّا الأدلة الظنية فهي تبقى في دائرة الظن، وتكون خاضعة للأدلة القطعية فهما وإنزالا لها.

وعلى العموم استخدم القرآن الكريم هنا لفظة (حدود) لارتباطها بالوضوح أو الآيات البينات، أو ما تقدم من الأحكام الواضحة.

وبعض أهل التأويل ربطها بالمباشرة في الاعتكاف، وبعضهم ربطها بالحدود الأربعة، من قوله تعالى: **أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم وحتى ثم أتموا الصيام إلى الليل**.

أما الربط بالمباشرة فضعيف لتفخيم وعموم لفظة (تلك)، وأما القول الثاني فصحيح تخصيصا، لأنّ الله تعالى ختم آيات الصيام بتفصيل الجانب المتعلق من أحكامه الكلية كالأكل والشرب والجماع، والجانب الزمني والوقتي، ولأن الله تعالى ربط الحدود بقوله: فَلَا تَقْرَبُوهَا، والجزء الأخير من آيات الصيام في بيان المنهيات المتقدم ذكرها.

إلا أن الجانب العمومي في الحقيقة يرتبط ولو في الجملة وذلك من بداية قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}[1]، ولذلك ختم الله تعالى الآيات بالتقوى كما افتتح الآيات بالتقوى في سياق بديع، كما سنراه في اليوم القادم والأخير بإذن الله تعالى.

وفي الجملة نجد هذا الجزء من الآية يفتتح باسم الإشارة المفيد

(١) سورة البقرة الآية ١٨٣

للبعيد والمراد به التفخيم (تلك) لبيان عظمة هذه الحدود ومكانتها عند الله تعالى، والتزامها من تعظيم شعائر الله سبحانه وتعالى، {ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ}[1].

ثم أضاف الله تعالى الحدود إليه فقال: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ، فلم يضفها إلى رمضان أو الصيام، وفي هذا مقصدان حضاريان عظيمان.

أما المقصد الحضاري الأول فهو الجانب الإخلاصي، وهذا أشرنا إليه بإسهاب في الأيام الأولى، وذلك لكي يتعلق الإنسان بالله سبحانه وتعالى لا بذات رمضان، فيجتنب المنهيات لأجل رمضان، فإذا ما ذهب رمضان ذهب كل شيء، أو حتى في رمضان نفسه، ففي نهاره أني صائم، وفي ليله أني منتهك لحرمات الله تعالى، فالله هنا يعطينا دورة توحيدية لنرتبط به، ورمضان مدرسة للتوحيد لا لإشراك مع الله مخلوقا زمنيا لا ينفع ولا يضر.

والمقصد الحضاري الثاني تفخيم الحدود ذاتها بنسبتها إلى الله سبحانه وتعالى، وهي حدود متعلقة بمباحات في الأصل، غير محرمة على البشر، مرتبطة بطبيعة الإنسان وفطرته التي فطر عليها.

ومع ذلك نهي عنها ليتربى الإنسان على البعد الفطري الطبيعي في لوازم أمر بفعلها، أو لوازم أمر بتركها، تضر عقله ونفسه وعرضه وماله، لتكون الحياة جميعها صياما عن الحدود التي أمر الإنسان

(١) سورة الحج الآية ٣١

بتركها أو الالتزام بها إلى أن يلقى الله تعالى.

وناسب هذا المقام أن تكون في نهاية آيات الصيام، مع النهي عن قربها، لتكون خاتمة خير لعام يستقبله الإنسان بعد دورة شهرية وقف فيها مع حدود الله تعالى، لينطلق إلى الحياة أكثر إشراقا وبناء وارتباطا بالله سبحانه وتعالى.

اليوم الثلاثون والأخير

كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ

اليوم نصل إلى خاتمة آيات الصيام، ونحن في اليوم الثلاثين والأخير، حيث نجد هذا الجزء {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ}[1]؛ يحوي ثلاث مفردات رئيسة: بيان الآيات، والناس، ثم التقوى، وهذا دلالة واضحة أن نص هذا القرآن من لدن حكيم خبير، وهذا التناسق البديع لا يصدر من بشر أبدا، وكل البشر بلا استثناء لا يصلوا لدرجة الكمال في الإنشاء الذي تميز به القرآن الكريم ولو كانوا أنبياء، {فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ}[2].

أمّا البيان هو الوضوح، ووصف الله تعالى كتابه بالآيات البيات، {وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ}[3].

والقرآن كما أنه بيان واضح في ذاته؛ هو مبين وفرقان لغيره، {هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ}[4].

وهذه الآيات من شريعة الصيام بينها الله سبحانه وتعالى، ووضحها كما رأينا، وبين مقاصدها وأهدافها وأحكامها، جامعا بين

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧
(٢) سورة الطور الآية ٣٤
(٣) سورة البقرة الآية ٩٩
(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٨

الإيجاز غير المخل، والبيان غير الممل، يفقه الصغير والكبير، ويدركه الجميع.

ثم بين سبحانه أن بيان هذه الآيات كان للناس جميعا، وقد أدركنا في اليوم الثاني أنّ رمضان شرعه الله تعالى للناس جميعا، وجميع الأديان تصوم، إلا أنّ هناك من النقيصة والزيادة ألحقت بالصيام، وأدخل فيه تفاسير البشر واستنباطهم، حتى صار نصا بذاته، فصعب التفريق بين المقدس وغيره، فشاء الله سبحانه وتعالى أن يبين أحكام الصيام بيان واضحا للناس كافة، فأرجعه كما كان سهلا واضحا، وأخرج ما شرعه البشر، ليصبح ما ذكره هو الهدى والرحمة والفرقان، وما شرعه البشر يظل بشريا بذاته.

ولذلك أضاف الله تعالى إلى الناس لام البيان، لأن الناس جنس عام في ذاته، فصارت هذه الآيات بيانا للناس كافة بلا استثناء.

ونجد الله تعالى يختم الآيات بلفظة: لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ، مبينا العلية الواضحة مقرونة بالفعل المضارع (يتقون) المفيد للاستمرارية، متصلا بواو الجماعة المفيد لعموم الجنس.

وكما أنّ الله تعالى افتتح الآيات بالتقوى اختتمها أيضا بسياج التقوى، وقلتُ في اليوم الثالث أنّ التقوى من العبادات تساوى الصدق في أدائها، وإظهار أبعادها، وهذا لا يكون بعشرات الركع، ومئات السجود، وإنما بالأبعاد الناتجة عنها، والمشكّلة للبعد الحضاري للأمة

والمجتمع، وقد ذكر الله في الآية الأخيرة[1] أبعادا منها البعد الاجتماعي بصلة القربى، وإعانة المحتاج، وبعد الحرية بعتق الرقاب، وبعد الصلة بالله تعالى بالخشوع في الصلاة، وبعد وفاء العهد والاهتمام بالمواعيد، وبعد الصبر في جميع الأمور، وخاصة عند العزائم في مواجهة الشدائد الكبار، كل هذه المظاهر من التقوى تتشكل من العبادات التي شرعها الله تعالى، لا مجرد حركات طقوسية خاوية على عروشها.

والصيام في حدّ ذاته مدرسة وجامعة للتقوى، من هنا نجد القرآن يضع سورا متينا يدور حول آيات الصيام، فيفتتحها سبحانه بـ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ، ويختتم آيات الصيام بـ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ.

وعليه أكبر جائزة يرجوها الصائم من صيامه جائزة التقوى، وهي هدية الله تعالى ورحمته لعباده، والركعات التي ركعها الصائم في رمضان، والأوراد التي رددها، والطعام والشراب الذي تركه كل هذا يذهب ويبقى التقوى.

والتقوى يظهر وهو يودع رمضان ليكون صورة حية في عيده بداية، وفي عامه ثانيا، ليكون العبد المتواضع الذي يسخر نفسه لخدمة الآخر بكل ما يستطيع.

---

(١) أي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ سورة البقرة الآية ١٧٧

بهذه الخاتمة ينهي القارئ الكريم أيام رمضان، ويبدأ يوم العيد، وبعدها يظهر الأثر فيمن استفاد حقا من مدرسة رمضان، فأثر رمضان لا يظهر في رمضان وإنما يظهر في أيام العام.

والتقوى في حقيقتها الوقاية من الله أي الخوف منه ومراقبته، والله سبحانه وتعالى لا يحده زمان ولا مكان، فهو باق في رمضان وبعد رمضان.

تقبل الله تعالى صيامنا جميعا، وجعل الأثر باقيا، ورزقنا الإخلاص في القول والعمل، والحمد لله رب العالمين.

الملحق الأول (١)

زكاة الفطر بين حاجة الفقير وحرفية النص

(قراءة في بعض روايات المدارس الثمانية)

كنتُ قد كتبتُ البحث سنة ٢٠٠٨م ولذلك لعملي التطوعي الاجتماعي الذي اشتغلت فيه من أواخر التسعينيات من القرن العشرين، فأحببتُ النظر روائيا وما يتعلق بها فقهيا.

وسميته بالزكاة تجاوزا وإلا فالأصل أن يطلق عليه صدقة الفطر، لكونها من الجوانب الاجتماعية المتناقلة عمليا، وأرى ما يراه العديد من الفقهاء أنها من الصدقات الاجتماعية المستحبة لتحقيق البعد الجماعي في عيد الفطر السعيد.

وخلصت من البحث على عدم صحة وجوب اشتراط إخراجها في آخر رمضان، كذلك رأيت قوة الدليل القائل بإخراجها نقدا وهو الموافق لسنيتها الاجتماعية، كما أن الطعم ليس محصورا في هذه الأصناف، ولا قضاء لمن لم يخرجها، وبالله التوفيق.

تقدمة

العيد موسم من مواسم الرحمة، وفترة زمنية تتكامل فيها البهجة والمحبة، فالعيد في الإسلام لا يعرف طبقة دون طبقة، ولا تتميز فيه فئة دون فئة؛ بل هو عيد الصغار والكبار، والرئيس والمرؤوس، والفقير والغني، والذكر والأنثى.

فيه صلاة العيد، وفيه يخرج الرجال والنساء والصبيان، والرئيس المرؤوس، والغني والفقير، ليتحقق التكامل والتكافل، ويزيد جمالا بزيارة الأرحام وذوي القربى؛ لتجدد الصلات، وتتقوى الروابط الاجتماعية.

وعليه كان إخراج زكاة الفطر لإغناء الفقير، وسدّ حاجته، وإبهاج أولاده وزوجه في هذا اليوم المبارك، يقول أبو سعيد الكدمي ق (٤هـ): «إنّ فطرة شهر رمضان هي زكاة الأبدان، سنّها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على الأغنياء للفقراء؛ ليستغنوا بها في ذلك اليوم؛ لفضله وعظم حرمته، وجلال قدره»[١].

ويظهر في زكاة الفطر حكمتان جليلتان، ترجع إحداهما إلى الصائم، وهي تطهير نفسه ممّا عساه أن يكون قد وقع فيه وهو صائم من لغو القول وفحشه، وترجع الأخرى إلى تلبية الإحساس بحاجة أخيه المسكين، فتكون عونا له، وسدّا لحاجته، ومظهرا عمليا للتضامن

(١) منهج الطالبين وبلاغ الراغبين لخميس بن سعيد الشقصي، ج٦، ص ١٤٨

الذي يُبنى المجتمع الإسلامي على أساس منه[1].

إلا أنّه بسبب غياب المقصد في تحقيق الزكاة؛ لم يصبح لهذه الشعيرة دورها في إبهاج الناس في يوم العيد، وإعادة التوازن بين أفراده، ممّا جعلها مجرد طقس يمارسه الناس، لا تحقق هدفا، ولا تغير حالا؛ بل أصبحت أقرب إلى إضاعة المال، وهدره بدون تنظيم ولا تخطيط.

من هنا أحببت الحديث حول هذا الموضوع؛ لأعيد النظر في هذه الشعيرة المباركة، وقد عنونت بحثي بـ «**زكاة الفطر بين حاجة الفقيروحرفية النص**»، وقسمته إلى ستة مباحث:

١. البعد القرآني لمشروعية الصدقة.

٢. قراءة في روايات زكاة الفطر.

٣. نظرة من خلال الواقع المعاصر في إخراج جنس زكاة الفطر.

٤. نظرة من خلال الواقع المعاصر في الفترة الزمنية لإخراج زكاة الفطر.

٥. أهمية الوسائل المعاصرة لتحقيق زكاة الفطر، «رؤية تطبيقية».

٦. مظاهر الذبح في عيد الفطر وأبعاده الشرعية والاجتماعية[2].

---

(١) الفتاوى لمحمود شلتوت، ص ١٥٥ — ١٥٦

(٢) الأصل كان متعلقا في البحث، ثم فصلته كمقالة مستقلة في الملحق (٢)؛ لأني كتبته قبل البحث كمقالة لجريدة عمان

وليس الهدف من الدراسة إنكار نص أو تمييعه، وإنّما الغاية توظيفه بما يحقق المقصود من الزكاة، ويوافق العصر والمكان، إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت، وأليه أنيب، والحمد لله ربّ العالمين.

البعد القرآني لمشروعية الصدقة

الصدقة في القرآن قد تأتي مرادفة للزكاة المفروضة، وقد تأتي بمعنى أعمّ، وعلى هذا يدخل فيها زكاة الفطر؛ فهي وفق النصوص الروائية مشروعة يوم عيد الفطر، وعليه تكون داخلة ضمنا من جملة الصدقات.

وإذا تتبعنا النصوص القرآنية في مشروعية الصدقة نجد لها أبعادا عظيمة في المجتمع، فالقرآن يقرر الطبيعة والسنة الإلهية في كون الناس من حيث القدرة المالية ينقسمون إلى طبقتين اثنتين: طبقة غنية مستكفية، وطبقة فقيرة محتاجة، والطبقة الأولى بنفسها لها تدرج في الغنى، كما أنّ الطبقة الثانية كذلك لها تدرج في الفقر، يقول – تعالى: {أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}[1]، ففي هذه الآية إشارة واضحة إلى وجود هاتين الطبقتين في المجتمع، وهذا من السنن في بقاء الكون واستمراريته؛ لاستثمار ما في الأرض من خيرات، واكتشاف ما في الكون من سنن وعجائب، ولخدمة بعضهم بعضا كما يقول الشاعر:

النّاس للنّاس من حضروبادية كلٌّ لكلٍّ وإن لم يشعروا خدم

ومع هذا عندما يشير القرآن إلى هاتين الطبقتين لا يشير إليهما

(١) سورة الزخرف الآية ٣٢

من أجل ذكر الواقع الاجتماعي فحسب؛ بل أوجد العلاج الذي به يتحقق التكامل الاجتماعي بين النّاس كافة، لذلك نجد القرآن قد أشار إلى فرضية الزكاة باسمها ما لا يقل عن ثلاثين مرة في سبعة عشر سورة من سور القرآن، فضلا عن عشرات الآيات التي تتحدث عن فضل الإنفاق والصدقة، وعقوبة تارك الزكاة في الآخرة.

والقرآن بيّن من تُعْطَى الصدقة، يقول – تعالى -: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}[1]، فهي لهذه الأصناف الثمانية، وقد يكون منهم أغنياء ولكن لاعتبارات أخرى يعطون أيضا مثل: العاملين في جمع الزكاة وتوزيعها واستثمارها، ويدخل اليوم العاملون في مؤسسات الزكاة المستقلة وبيوت الأوقاف، حيث يُخصص لهم جزءا من الزكاة كراتب شهري يعينهم على قضاء حوائجهم الدنيوية.

كذلك بالنسبة للمؤلفة قلوبهم وابن السبيل، فهم قد يكونون أغنياء ولكن لتثبيت القلوب، وكفّ أذى ضعاف الإيمان؛ تُحققُ هذه المصلحة على العلة الرئيسة وهي الفقر والمسكنة، وكذلك بالنسبة لابن السبيل؛ فقد يقع في أمر حرج كضياع نقود، وهو لا يستطيع سدّها بسبب الغربة، فيعطى من الزكاة والصدقات ما يسدّ حاله، ويسهل عسره، ويفك شدته.

(١) سورة التوبة الآية ٦٠

ويخصص القرآن جزءا من الزكاة لفك الرقاب، وتخليص المجتمع من عبودية الناس، وإعطائهم الحرية التي وهبهم الله إياها.

ومن جوانب الزكاة كذلك تسديد الديون، وتخليص من وقع في ذلّ الدين وشدته، ليعيش حرا كريما، فيوجه نحو الإنتاج والإبداع، لا أن يترك أسير سجن العذاب النفسي، والذلة والمهانة.

وهذه الأصناف هي من أهم الأصناف التي بحاجة ماسّة إلى رعاية وعناية، وإلا سيكون تأثيرها في المجتمع سلبيا؛ فقد تتجه لتوفير المادة، والحفاظ على ماء الوجه اتجاهات خطيرة، تؤثر على المجتمع تأثيرا سلبيا.

فقد تتجه إلى التسول والسرقة وبيع الأعراض والمخدرات، وقد يصل الحال إلى القتل والانتحار، لذا نجد في سورة البقرة بعد ما تحدث الله – تعالى – عن الصدقات والإنفاق أعقبه بالحديث عن الربا وضرره[1]، حيث يجمل الضرر في قوله – تعالى -: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}[2]، فهنا يأذن الله بحرب تعمّ المجتمع، والحرب كناية عن الأضرار الأليمة التي تلحق بالمجتمع إذا

(١) راجع الآيات (٢٦١ — ٢٨١) من سورة البقرة

(٢) سورة البقرة الآيات ٢٧٨ — ٢٨٠

وجدت الفجوة الكبيرة بين الطبقتين، والحلُّ الذي يراه خالق الإنسان، العالم بمصالحهم وما ينفعهم إخراج الزكاة من الأغنياء، ووضعها في مستحقيها، {وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}[1].

وإذا كان القرآن فصّل الكلام في أصناف المستحقين للزكاة، وأسهب في آيات فرضية الزكاة، وبيّن فضل الصدقة والإنفاق في آيات كثيرة؛ إلا أنّه لم يتحدث بصورة كبيرة عن الأصناف التي تجب فيها الزكاة، ومقدار ما يخرج منها.

فقد أشار مثلا إلى عاقبة الذين يكنزون الذهب الفضة، ولا يعطون حقَّ الفقير الواجب فيها، يقول – تعالى -: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ}[2]، وقد فهم العديد من أهل العلم أنّ المقصود بالكنز هو عدم إخراج الزكاة[3]، وفي نظري أنّ الكنز أعمُّ من منع الزكاة؛ فيدخل فيه ما دون الزكاة من الصدقات الواجبة، التي يحتاج إليها المجتمع لظروف طارئة، لذا أجاز الفقهاء للحاكم المسلم أخذ ما يحتاجه المجتمع لظروف معينة من أموال الأغنياء وصرفها في المصالح العامّة، مستندين إلى رواية « إنّ في المال حقا سوى الزكاة «[4]،

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٠

(٢) سورة التوبة الآية ٣٢

(٣) انظر: كتاب الوضع للشماخي، ص ١٧٠ — ١٧١

(٤) انظر: سنن الترمذي، أَبْواب الزَّكاةِ عن رَسُولِ الله — صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — ، بابُ ما جاءَ أَنَّ في المالِ حقاً سوى الزَّكاةِ، أحاديث رقم (٦٥٨/ ٦٥٩)، المجلد الثاني، ص ٢٢٠ — ٢٢١

كذلك من جانب آخر يدخل في الكنز تجميد المال وعدم استثماره.

ومع هذا لا نجد في النص القرآني مقدار ما يخرج من زكاة الذهب والفضة، والزمن المقدر لإخراجها، فهذا من المجملات التي جاء بيانها في التطبيق العملي للزكاة من قبل النبي – صلى الله عليه وسلّم -، واشتهر عمليا بعد وفاته – عليه السلام – من قبل أئمة المسلمين والخلفاء الراشدين[1]، فكان بيانا لما أجمل في القرآن الكريم، أو كان متعارفا عليها حتى قبل البعثة، من السنن التي كانت موجودة كغالب الصلاة والصيام.

كذلك أشار القرآن إلى حق الله تعالى في الثمار والزروع حيث يقول – جلّ وعلا -: {وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}[2]، فذهب العديد من أهل العلم أنّ قوله وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ فيه إشارة إلى زكاة الثمار والزروع.

ونلاحظ هنا أيضا أنّ القرآن لم يفصّل في الزروع والثمار التي تجب فيها الزكاة، وإنّما أشار إلى أربعة أصناف النخل والزرع والزيتون والرمان، كذلك لم يحدد المقدار الذي تجب به الزكاة، فهذا من المجمل الذي جاء بيانه في التطبيق العملي لاحقا، والذي سار عليه أئمة

(١) انظر مثلا: مدونة أبي غانم الخرساني، ص ١٣٧ — ١٤١

(٢) سورة الأنعام الآية ١٤١

المسلمين، وقعَّدوا له في كتبهم، على خلاف بينهم في فهم بعض الروايات، وتفسير النصوص، وتأثير العرف المكاني والزماني.

أمّا ما يتعلق بزكاة التجارة فلا يوجد نص صريح في الإشارة إليها في القرآن الكريم، لذا كان لبعض العلماء رأي سلبي: حيث أنكر زكاة التجارة رأسا[1]، والجمهور أثبتوا حق الله في زكاة التجارة إمّا لأنّها داخلة ضمنا في آية التوبة، في التحذير من كنز الذهب والفضة؛ لأنّ عروض التجارة غالبا يتعامل معها بالذهب والفضة، أو تقدر بهما، والأكثر يرون أنّها داخلة في قوله – تعالى -: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آَمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}[2]، فلزكاة التجارة أحكام زكاة الذهب والفضة على خلاف كبير بين الفقهاء المسلمين، المتقدمين منهم والمتأخرين في تأصيل أحكام هذا النوع من الزكاة؛ لغياب النص الصريح فيها، ولاختلاف عمل المسلمين في القرون الأولى في التعامل معها.

كذلك بالنسبة لزكاة الأنعام حيث لا يوجد نص صريح في كتاب الله – تعالى – في الإشارة إليها، فضلا عن تفصيلها، وإنّما أُصّلت من خلال الروايات والآثار عن النبي – صلى الله عليه وسلم -، وعن الصحابة والتابعين، مع خلاف كبير في تحديد النوع والعمر والمقدار؛

(١) انظر: المحلى لابن حزم الظاهري، ج٥، ص ١٦٢ فما فوق

(٢) سورة الحديد الآية ٧

لتعددية النص الروائي وتضاربه، ومدى الاعتداد باجتهاد الصحابة كنص متبع، واختلاف اجتهاد التابعين في هذه المسألة.

وأوضح نص في كتاب الله – تعالى – في تحديد المقدار كان في الغنائم التي يجنيها المسلمون، يقول – تعالى -: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آَمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}[1]، فقد حدد الله الخمس فيما اكتسبه المسلمون من غنائم في المعارك على قول أكثر المدارس الفقهية الإسلامية خلافا للجعفرية الذين لا يرون اقتصار الخمس على غنائم المعارك فحسب؛ بل كلّ ما يكتسبه المسلم يجب فيه الخمس ولو بدون مشاركة في معركة أو جهاد[2].

وإذا نظرنا في تقسيم الغنائم نجد الله – تعالى – يذكّر بحق الفقراء والمساكين ونحوهم حتى لا يستأثر الأغنياء بالمال فيحدث الخلل الاجتماعي، الذي بدوره يؤثر سلبا في الجوانب الأخرى، يقول الله – تعالى -: {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}[3].

(١) سورة الأنفال الآية ٤١

(٢) انظر: فقه الإمام جعفر الصادق لمحمد جواد مغنية، ج ٢، ص ١٠١—١٢٢

(٣) سورة الحشر الآية ٧

أمّا زكاة الفطر فلم تذكر في القرآن، وبعضهم استأنس بقوله – تعالى {قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى}[1]، إلا أنّ الآية ليست صريحة في زكاة الفطر؛ لأنّها من السور المكية التي جاءت لبيان الفلاح لمن قام بحق الله من صلاة وزكاة، بينما زكاة الفطر – كما يقول الرواة - شُرِعَت في السنة الثانية من الهجرة كما هو مشهور.

فعلى هذا وقع الخلاف في أصل مشروعية زكاة الفطر؛ فبعضهم ينكر مشروعيتها رأسا، والجمهور على إثبات مشروعيتها مع الخلاف في درجة وجوبها، وأنصبتها، ولمن تُعطى، وما شابه ذلك.

وهكذا في بقية أنواع وأصناف الزكاة، فالقرآن أجمل الحديث في أصنافها، وكان البيان منحصرا في الأصناف الذين لهم نصيب من الزكاة.

ولعلَّ الإجمال كان لحكمة مسايرة سنن الكون والأجناس، فالبلدان تختلف، وباختلافها تختلف معيشة الناس، وتتغير مقاييس الغنى والفقر، وهذه بدوره ينطبق على الزمان كما ينطبق على المكان.

من هنا فتح الله المجال للأمة في تحقيق التكامل الاجتماعي، وفي إعمال العقل في إحياء الزكاة بما يتوافق مع المكان والزمان، ومراعاة الأعراف والأجناس، مع فهم التراث بما يوافق ويساير العصور والأمكنة، وإيجاد الوسائل لتحقيق التكامل بين أبناء المجتمع، ومحاربة الفقر والطبقية، والاستغلال والاحتكار، بما يرضي الله – تعالى -، ويكون زادا نافعا يوم القيامة.

(١) سورة الأعلى الآيتان ١٤ – ١٥

قراءة في روايات زكاة الفطر

رأينا في المبحث السابق أنّ زكاة الفطر لم يتحدث عنها القرآن الكريم، فهي داخلة في عموميات آيات الصدقة والإنفاق، وهي تطبيق عملي من قبل النبي – صلى الله عليه وسلم – من أجلّ توسيع دائرة الفرحة والبهجة في عيد الفطر، كما أنّه سُنَّ الذبح يوم عيد الأضحى، سنّت هذه الزكاة في عيد الفطر، وفي هذا المبحث نلقي الضوء على الروايات الواردة عند المدارس الإسلامية الفقهية.

أولا: روايات المدرسة الإباضية

١. روى الإمام الربيع ت (١٧٠هـ) من طريق أمّ المؤمنين عائشة ت (٥٨هـ) قالت: «سنَّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر على الحُر والعبد، والذكر والأنثى، والصغير والكبير، صاعا من تمر، أو صاعا من زبيب أو بر أو شعير أومن أقِط»[١].

ثانيا: روايات المدرسة الزيدية

١. روى الإمام زيد بن علي ت (١٢٢هـ) في مجموعه من طريق علي بن أبي طالب ت(٤٠هـ) عن رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – قال: «صدقة الفطر على المرء المسلم يخرجها عن نفسه، وعمّن هو في عياله صغيرا كان أو كبيرا، ذكرا أو أنثى، حرا كان أو عبدا، نصف صاع من بُر، أو صاعا من تمر، أو

(١) الجامع الصحيح للإمام الربيع بن حبيب، كتاب الزكاة والصدقة، باب (٥٥) في النصاب، حديث رقم (٣٣٣)، ص ٨٥

صاعا من شعير»[1].

ثالثا: روايات المدارس السنية

نكتفي في المدارس السنية بما أورده الإمام ابن حجر العسقلاني الشافعي ت (٨٥٢هـ) في كتابه بلوغ المرام من أدلة الأحكام.

١. عن ابن عمر ت (٧٣هـ) قال: فرض رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تُؤدى قبل خروج النّاس إلى الصلاة» متفق عليه.

٢. ولابن عديّ ت (٣٦٥هـ) والدارقطني ت (٣٨٥هـ) بإسناد ضعيف: «أغنوهم عن الطواف في هذا اليوم».

٣. وعن أبي سعيد الخدري ت (٧٤هـ) قال: «كنّا نعطيها في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم – صاعا من طعام، أو صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، أو صاعا من زبيب»، متفق عليه.

وفي رواية: «أو صاعا من أَقِطٍ»، قال أبو سعيد: «أمّا أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أُخْرِجُهُ في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم –»، ولأبي داود ت (٢٧٥هـ): «لا أخرج أبدا إلا صاعا».

٤. وعن ابن عباس ت (٦٨هـ) قال: «فرض رسول الله – صلى الله

(١) المجموع الحديثي والفقهي للإمام زيد بن علي، باب صدقة الفطر، حديث رقم (٢١٨)، ص ١٤٠

عليه وسلم – زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، فمن أدّاها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات»، رواه أبو داود ت (٢٧٥هـ) وابن ماجه ت (٢٧٣هـ)، وصححه الحاكم ت (٤٠٥هـ)[١].

رابعا: روايات المدرسة الجعفرية (الشيعة الإمامية)

نكتفي في ذكر روايات المدرسة الجعفرية بما ورد في الاستبصار فيما اختلف من الأخبار للإمام أبي جعفر محمد الطوسي ت (٤٦٠هـ)، حيث نذكر بعضا من هذه الروايات.

١. جاء من طريق سعد بن سعد الأشعري ت (؟) عن أبي الحسن الرضا – عليه السلام – ت (٢٠٣هـ) قال: «سألته عن الفطرة كم تدفع عن كلّ رأس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب؟ قال: صاع بصاع النبي – صلى الله عليه وآله -.

٢. ومن طريق صفوان الجمال ت (؟) قال: سألت أبا عبد الله ت (١٤٨هـ) – عليه السلام – عن الفطرة فقال: «على الصغير والكبير، والحر والعبد، عن كلِّ إنسان صاع من حنطة، أو صاع من تمر، أو صاع من زبيب».

٣. وعن عبد الله بن المغيرة ت (٣٤٣هـ) عن أبي الحسن الرضا ت

(١) بلوغ المرام لابن حجر العسقلاني، باب صدقة الفطر، أحاديث رقم (٦٤٦—٦٤٩)، ص١٢٥

(٢٠٣هـ) – عليه السلام – قال: «يُعطى من الحنطة صاع، ومن الشعير ومن الأقط صاع»[(١)].

٤. ومن طريق ياسر القمي عن أبي الحسن الرضا ت (٢٠٣هـ) – عليه السلام – قال: «الفطرة صاع من حنطة، أو صاع من شعير، أو صاع من تمر، أو صاع من زبيب، وإنّما خفّف الحنطة معاوية»[(٢)].

وقفة تأمل مع هذه الروايات:

تكوّن هذه الروايات في مجموعها الصورة العامّة لزكاة الفطر، ومع مقارنة بينها يظهر لنا التالي:

١. زكاة الفطر تطبيق نبوي للصدقة، سنّها الرسول – صلى الله عليه وسلّم –في عيد الفطر، وتشير بعض الروايات إلى السنية، وبعضها إلى درجة الفرض، من هنا حصل الخلاف بين الفقهاء في درجة وجوبها، والأكثر أنّها سنة عن النبي – صلى الله عليه وسلم -، وعليه سار العمل عند كافة المدارس الإسلامية، وهذا ممّا يدخل في الصدقات التي حثّ عليها القرآن الكريم.

٢. تحدد أكثر الروايات مقدارها بصاع من القوت المعين، وتستثني

---

(١) الاستبصار للطوسي، باب (٢٤) كمية زكاة الفطرة، أحاديث رقم (١٤٨/١، ٢/ ١٤٩، ١٥٠/٣)، ج٢، ص٦٢

(٢) المصدر نفسه، باب (٢٤) كمية زكاة الفطرة، حديث رقم (١٦١/١٤)، ج٢، ص٦٢

رواية زيد بن علي ت (١٢٢هـ) البر فترى مقداره نصف صاع، بينما يرى الإمام الرضا أنّ الذي سنّ في الحنطة نصف صاع معاوية بن أبي سفيان ت (٦٠هـ)، وإلا فالأصل صاع كامل، وما قاله الإمام الرضا ت (٢٠٣هـ) يؤيده رواية الترمذي ت (٢٧٩هـ) أنّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرض زكاة الفطر على الذكر والأنثى، والحر والمملوك، صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، قال: فعدل الناس إلى نصف صاع من بر، وقوله: فعدل الناس دليل أنّ هذا حادث بعده – عليه الصلاة والسلام –، ولما روي عن ابن عمر ت (٧٣هـ) أنّه لما كان معاوية ت (٦٠هـ) عدل الناس إلى نصف صاع بر بصاع شعير[١]، وهذا خلاف لرواية الإمام زيد ت (١٢٢هـ) التي ترى أنّ الذي سنّ نصف الصاع في البر هو النبي – عليه الصلاة والسلام – نفسه، ويذكر الإمام الجيطالي ت (٧٥٠هـ) في قواعد الإسلام رواية تؤيد رواية الإمام زيد ت (١٢٢هـ)، حيث ذكر رواية عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في صدقة الفطر: «إنّما هي صاع من بر بين اثنين، أو صاع من شعير أو تمر من كلّ واحد»[٢]، ويعلل ابن حجر ت (٨٥٢ هـ) في فتح الباري هذا التفاوت كما نقله عنه الصنعاني ت (١١٨٢ هـ) في سبل السلام إلى أنّ القمح لم يرد فيه خبر ثابت يعتمد عليه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ولم يكن البر في المدينة ذلك الوقت إلا الشيء اليسير منه، فلمّا كثر في زمن الصحابة رأوا أنّ نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير[٣]، أقول: ما قاله بن

(١) سبل السلام شرح بلوغ المرام لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، ج٢، ص١٩٢

(٢) قواعد الإسلام للجيطالي، ج٢، ص٦٠

(٣) سبل السلام، ج٢، ص١٩٢

حجر ت (٨٥٢ هـ) راجع إلى أنّ أحاديث التقدير بصاع أو نصفه لا تخلو من ضعف فأخذوا بالمعمول من قبل الصحابة في التفريق، واستأنسوا بالروايات، إلا أنّ أحاديث التقدير عند المدارس الأخرى ثابتة حسب المقياس الحديثي في ثبوت الرواية، ولعل التفريق راجع إلى مراعاة النبي – صلى الله عليه وسلم – لقدرات الناس، حيث راعى بعض الناس فقدّر لهم نصف صاع، وقدّر لآخرين صاعا كاملا في البر، وقدّر للكل صاعا كاملا في الأصناف الأخرى لسهولة توفرها في ذلك الزمان، ولعلّ ما فعله معاوية ت (٦٠هـ) كان استنادا إلى هذا التقسيم من النبي – صلى الله عليه وسلم، وتكمن في هذا فائدة عظيمة وهو مراعاة الناس في قدراتهم، فيخرجون بقدر ما يستطيعون، لتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع خاصة في أيام الأفراح.

٣. أشارت الروايات إلى خمسة أصناف يخرج منها زكاة الفطر وهي: التمر والزبيب والبر والشعير والأقِط، وأشارت رواية أبي سعيد الخدري ت (٧٤هـ) – كما رأينا في روايات المدارس السنية – إلى صاع من طعام، ولم يحدد الطعام، فرأى العديد من الشّراح لهذه الرواية المقصود منها الحنطة بدلالة قوله: أمّا أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أُخْرِجُهُ في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم ، ولأبي داود ت (٢٧٥هـ) زيادة: لا أخرج أبدا إلا صاعا[1]، ومن المعلوم وقوع الخلاف في الحنطة وتقديرها بين الصحابة

(١) انظر: مصدر سابق، ج٢، ص١٩٢

أنفسهم، ولعل أبا سعيد ت (٧٤هـ) أراد بكلمة طعام أنّ النبي – عليه الصلاة والسلام – أمر بإخراجها من أيّ جنس من الطعام، وقدّره بالصاع، وإنّما ذكر باقي الرواة الأصناف الخمسة لاشتهارها في ذلك العهد، وعلى هذا أجاز الكثير من الفقهاء إخراجها من أصناف أخرى مراعاة للزمان والمكان كاللحم والأرز مثلا، وفي هذا تأكيد للحكمة من مشروعية زكاة الفطر؛ إذ ليس المقصود من إخراج الزكاة ذات الأنواع الخمسة، وإنّما كانت مثالا تطبيقيا لواقع حال المجتمع في تلك الفترة فكانت مثالا للأصناف التي تخرج منها الزكاة، فإذا ما انتقلنا إلى مجتمع آخر، وعشنا زمانا جديدا علينا مراعاة الزمان والمكان، لتحقيق المقصد والغاية، بإيجاد الوسائل الملائمة.

٤. أشارت الروايات إلى أنّ الزكاة تخرج عمّن يعوله بجانب نفسه، صغيرا كان أم كبيرا، ذكرا أم أنثى، حرا أم عبدا، والحكمة من هذا ظاهرة جلية، فلحمة البناء الاجتماعي واحدة، فهو مكون من أسر متعددة، تضمُّ هذه الأسر مجموعة من الأفراد، يختلفون في الجنس والعمر، وكما أنّ هذه الأسرة بمختلف أفرادها قادرة على توفير وسائل البهجة والفرحة، فهناك أسر بحاجة إلى الوسائل لتحقيق هذا الجو، فيظهر التلاحم الأسري، ليتكون من هذه الأسر البناء الاجتماعي المتين، فكما أنّ أولادك يفرحون ويمرحون في هذا اليوم العظيم، فهناك

أيضا من الأولاد من حقهم أن يفرحوا ويمرحوا كسائر الناس.

٥. نلاحظ الروايات لم تذكر في تصنيف الناس إلى غني وفقير، وهذا أمر واضح لأنّ الفقير بحاجة إلى من يعينه في هذا اليوم، فكيف يوجبها بعض العلماء في الفقير أيضا؟! وهذا مخالف لمقاصد الزكاة والإنفاق كما رأيناه في المبحث السابق من خلال القرآن الكريم، وتشير بعض الروايات على تحديد من تسقط عنه الزكاة، وهو الذي لا يجد قوت يومه، وهذا راجع إلى عصره – صلى الله عليه وسلم -، وهو يختلف حسب الزمان والمكان، مع مراعاة لمظاهر العيد وعاداته.

٦. كذلك لم تشر الروايات من تُعطى الزكاة، أهي للفقير والمسكين فقط؟ أم تعمّ الأصناف الثمانية الأخرى؟ وهذا ممّا وقع فيه الخلاف بين أهل العلم، ولو جئنا ننظر إلى هذه الأصناف نجدها بحاجة إلى من يعينها، ويؤلف قلوبها، ويوفر لها مقدارا من المال مقابل وقتها الذي سخرته في تجميع الزكاة وصرفها، وهي أشدّ حاجة في يوم عيدها وفرحتها، فلا ينبغي إهمال النص القرآني في الصدقات وقصره على الزكاة المفروضة.

٧. أشارت رواية ابن عباس ت (٦٨هـ) إلى أنّ الحكمة من مشروعية زكاة الفطر بصورة صريحة حيث قال: «فرض رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث،

وطعمة للمساكين»، فأشار إلى حكمتين الأولى معنوية، والثانية حسية، أمّا المعنوية فلكونها طهرة وكفارة للصائم، لما ارتكبه من لغو ورفث حالة صيامه، وأمّا الحسية فإظهار للتكافل والتكامل الاجتماعي بين طبقات المجتمع، فهي طعمة يفرح بها الفقير والمحتاج في يوم العيد، ويظهر هذا من رواية ابن عدي ت (٣٦٥هـ) «أغنوهم عن الطواف في مثل هذا اليوم»، علما أنّ كلمة طعمة مما وقع فيها الخلاف كما سنرى في المبحث التالي إن شاء الله – تعالى -.

٨. حدّدت الروايات آخر وقت لتوزيع الزكاة وإيصالها إلى مستحقيها، حيث بينت أنّ آخر وقتها صلاة العيد، لكنها لم تشر إلى أقصى مدة يمكن للمخرج أن يعجل في إخراجها، نعم يفهم من الروايات أنّها بغروب آخر يوم من رمضان، بينما نجد أنّ الصحابة لم يفهموا بهذا أنّها لا تخرج إلا بالغروب، ولكن نظروا إلى حاجة الفقراء، فقدر روى الإمام البخاري ت (٢٥٦هـ) عن ابن عمر ت (٧٣هـ) أنّه كان يعطي عن الصغير والكبير، حتى إن كان يعطي عن بني – أي بني نافع -، وكان ابن عمر رضي الله عنهما: يعطيها الذين يقبلونها، وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين، من هنا كان للفقهاء كلام واسع في هذه المسألة بين موسع ومشدد، وهذا ما سنلاحظه في المبحث التالي، أما كون آخر وقتها صلاة العيد فلأنّ الغاية من مشروعيتها انتفت، فلا

يستطيع الفقير إذا أعطي يوم العيد من توفير ما يبهجه ويبهج أولاده في مثل هذا اليوم المبارك.

٩. لم تشر الروايات إلى مسألة إخراج النقود بدلا عن الطعم؛ لأنّ هذه المسألة مستجدة بتوسع الدولة الإسلامية بعد وفاته – عليه الصلاة والسلام -، وظهور مجتمعات عديدة لها عادات وأعراف خاصة بها، فلا يتلائم معها المظاهر العربية الموجودة في عهده عليه الصلاة والسلام، لذا كان للعديد من الفقهاء رأيهم في هذه المسألة كما سنرى في المبحث اللاحق.

وبهذا نكون أعطينا صورة عامّة وسريعة عن الروايات الواردة في هذه الشعيرة، لأنتقل بكم إلى بعض تطبيقاتها العملية من خلال كلام الفقهاء.

نظرة من خلال الواقع المعاصر في إخراج جنس زكاة الفطر

العيد موسم من مواسم الرحمة والمودة والألفة، ويوم من أيام البهجة والمحبة، شرعه الله بعد شعيرتين عظيمتين: شعيرة الصيام، وشعيرة الحج الأكبر.

والعيد – كما رأينا - موسم يعمُّ جميع شرائح المجتمع، الصغير والكبير، الذكر والأنثى، الأبيض والأسود، الغني والفقير، الرئيس والمرؤوس.

ومن رحمة الله – تعالى - على العباد أن سنّ للعيدين من الأحكام ما يبهج الجميع، ويحقق بين أفراد المجتمع المساواة والمودة، فقد سنّ لعيد الفطر زكاة الفطر؛ لأجل سدّ حاجة الفقراء، وليكون مصدرا لهم يعينهم على توفير مستلزمات العيد كغيرهم من أبناء المجتمع.

كما أنّه سنّ لعيد الأضحى الأضحية، وأوجبها على القادر؛ ليخرج حق الله في إطعام الجائع، ومساعدة المحتاج.

فالعيد في الإسلام ليس مخصوصا لطبقة معينة، ومزاياه وأبعاده لا تقتصر على فئة دون فئة، فهو عيد الرحمة والمودة، الذي لا يعرف في المجتمع قيودا ولا حدودا.

ولكلِّ مجتمع مظاهره الخاصة في العيد، والتي تدخل في دائرة الأعراف والعادات، فالشريعة الغراء راعت هذه الأعراف والعادات،

واعتبرتها محكمة معتبرة، شريطة أن لا تتجاوز إلى الإسراف والتبذير، والمباهاة والكبر.

وقد رأينا من مظاهر العيد في عهده - صلى الله عليه وسلم - الطعم، واللباس الحسن الجميل، لذا كان للطعم قيمته في ذلك العهد، بل حتى زمن قريب في العديد من مناطق العالم الإسلامي، من هنا جعل - عليه الصلاة والسلام - زكاة الفطر في الطعم الذي يقتات به الناس في عهده، وبيّن المقصد من ذلك، فهي طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين ، وهي إغناء للفقير عن الطواف في مثل هذا اليوم.

لذا ندرك من خلال هذه الروايات أنّ زكاة الفطر شرعت لتلبي الإحساس بحاجة المسكين، ولكي تكون مظهرا عمليا للتضامن في المجتمع المسلم.

وعندما اتسعت الدولة الإسلامية، ودخل النّاس أفواجا في دين الله – تعالى-، فتعددت الأجناس والبيئات، وتحققت عالمية الإسلام، وقدرته على المرونة والانفتاح على كافة الأعراف والثقافات؛ كان لزكاة الفطر تطورا في التعامل مع جزئياتها، مع بقاء فرضيتها أو سنيتها، ولكونها سنت لإغناء الفقير، وإعانته في هذا اليوم.

لذا تعددت آراء الفقهاء وفق المكان والأعراف السائدة فيه، فأجاز بعض الفقهاء إخراجها نقدا؛ لأنّ النقد أعلى قيمة من الطعم،

وبه يتحقق مقصد الزكاة خلافا للطعم، ففي بعض البلدان إذا أخرج المزكي طعما لن يستفيد الفقير منها، وسيقضي عيده حزينا كئيبا، تحت سقف الديْن واليأس من مشاركة الآخرين بهجتهم وفرحتهم.

كما أنّ بعض الفقهاء أجاز إخراجها من غير الأصناف المذكورة في الروايات كاللحم مثلا، ففي بعض البلدان لا قيمة لهذه الأصناف؛ إمّا لقلة استعمالها، أو لأنّها ليست مظهرا من مظاهر العيد، لذا أجازوا إخراجها من غير هذه الأصناف.

وإذا جئنا إلى التطبيق المعاصر نجد أنّ حصر الزكاة في الطعم، وتقليص وقتها الزماني من حيث الإخراج؛ يجعل الزكاة مجرد طقس يمارسه الصائم، لا تحقق جدوى في المجتمع، ونبتعد بذلك عن المقصد العظيم الذي أراده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من تشريع هذا الحكم.

فما الفائدة التي يجنيها الفقير والمحتاج عندما تتراكم عنده أكوام من الأرز والبر، وهو عاجز عن توفير احتياجات العيد من ملابس ونقود « العيدية »، فيقضي عيده إمّا لاجئا إلى الديون، أو متذللا أصحاب الخير والإحسان، لعله يجد من يعينه ويعين أولاده وهم يرون مظاهر العيد ظاهرة في أولاد الميسورين.

من هنا أحببت مناقشة رأي المضيقين في إخراج الزكاة نقدا، والتعليق عليها.

بداية، مسألة ترجيح إخراج زكاة الفطر نقدا ليست وليدة اليوم؛ بل هي تعود إلى قرن التابعين، الذين يدركون مقاصد النصوص ومغازيها، وليس هذا إنكارا للنص أو السنة؛ بل هو إعمال للنص بما يتلائم والزمان والمكان.

وممّن أجازها في القرن الأول الإمام جابر بن زيد ت (٩٣ هـ)، جاء في منهج الطالبين: وقيل كان ضمام ت(١٥٠هـ) يكره إعطاء الدراهم عن فطرة شهر رمضان، وكان الأعور – أيّ جابر بن زيد – يعجبه ما قال ضمام، ثمّ بدا له من رأيه أن قال: إنّ الدراهم خير من الطعام[١].

وممّن أجازه من التابعين سفيان الثوري ت ١٦١ هـ، والحسن البصري ت (١١٠هـ)، والخليفة عمر ابن عبد العزيز ت (١٠١ هـ)، وقال الحسن البصري ت (١١٠هـ): لا بأس أن تُعطى الدراهم في صدقة الفطر، وكتب الخليفة عمر بن عبد العزيز ت (١٠١ هـ) إلى عامله في البصرة: أن يأخذ من أهلِ الديون من أعطياتهم من كلِّ إنسان نصف درهم[٢].

ويرى الإمام الصادق ت (١٤٨هـ) وهو من أئمة القرن الثاني الهجري أنّ إخراج زكاة الفطر أنفع وأفضل للفقير، حيث يشتري به ما يريد[٣]، وأخذ بهذا الرأي تلميذه أبو حنيفة النعمان ت (١٥٠هـ) وعليه

(١) منهج الطالبين وبلاغ الراغبين للشيخ خميس بن سعيد الشقصي، ج٦، ص ١٦٦
(٢) موقع إسلام اليوم، فتوى للشيخ خالد بن عبد المنعم الرفاعي
(٣) فقه الإمام جعفر الصادق، ج٢، ص٩٧

أتباعه الحنفية[1].

والآن أتطرق إلى أدلة من ضيّق إخراج زكاة الفطر نقدا، فمجمل أدلتهم ما يلي:

١. أكبر أدلتهم: أنّ زكاة الفطر عبادة مفروضة من جنس معين فلا يجزئ إخراجها من غير الجنس المعين، كما لا يجزئ إخراجها في غير الوقت المعين[2].

نعم زكاة الفطر مشروعة ضمن أجناس معينة وفق المكان الذي حدد فيه – عليه الصلاة والسلام – هذه الأجناس، ومراعاة للزمان، ولو قلنا بهذا: لمنعنا إخراجها أرزا ورطبا ولحما وما شابه ذلك، مع أنّ هذه الأجناس لم يحددها النبي – صلى الله عليه وسلم -، فلماذا أجيزت؟ ومن الصحابة من أجاز غير الأصناف المذكورة، وقدّم الفترة الزمنية في إخراجها على غير ما كان في عهده – صلى الله عليه وسلم -، فما كان هذا منهم إلا أنّهم يدركون المقصد من مشروعية هذه الشعيرة.

وقد يقول قائل: ما فعله الصحابة كان داخلا في دائرة الطعم، بينما النقد خارجا عن هذه الدائرة، فإذا كان كذلك فلم حددها النبي – صلى الله عليه وسلم – في أصناف خمسة؟ ولماذا لم يأمرهم فقط بإخراج الطعم ولهم الحرية في اختيار جنس الطعم؟ ما كان هذا إلا مراعاة منه – عليه الصلاة والسلام – لأمرين: مظاهر العيد، والقيمة

(١) موقع إسلام اليوم، فتوى للشيخ خالد بن عبد المنعم الرفاعي

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ج٢٠، ص ٣٩٤

الغذائية، فالعيد في عهد – صلى الله عليه وسلم – من أهم مظاهره الطعم، ولأنّ لهذه الأصناف في عهده قيمة سوقية يمكن بها أن يوفر مستلزمات وحاجيات العيد من ملابس وغيرها، فقدَّم حاجة الفقراء ومصلحتهم، وأعطى مثالا للأمة في جنس الزكاة بما يوافق العصر والمكان.

ثمّ إنّ بعض الصحابة قدّم مصلحة الفقير على ظاهر النص حتى في غير زكاة الفطر، فعن طاووس ت (١٠١ هـ) قال: لمّا قدم معاذ بن جبل ت (١٨هـ) اليمن قال: أأتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير فإنّه أهون عليكم، وخير للمهاجرين بالمدينة[١]، وعن عطاء ت (١٣٥هـ) كان عمر بن الخطاب ت (٢٣هـ) يأخذ العروض في الصدقة من الدراهم[٢]، وعلى هذا أفتى أحمد ابن حنبل ت (٢٤١ هـ) من سأله عن رجل باع ثمرة نخلة، فهل يخرج الثمر أو ثمنه، فقال: إن شاء أخرج ثمرا، وإن شاء أخرج من الثمن[٣].

وبهذا يظهر لنا ضعف تعلقهم بهذا الدليل بفعل الصحابة، وفهم كبار سلف الأمة، ولا يعني هذا أنّه لا يوجد من الصحابة والتابعين من تمسّك بظاهر النص، ولكن لا يعني هذا أن ننسى الطرف الثاني، وندّعي أنّ من خالف الرأي الأول فقد خالف السنة والإجماع، فهذه من مسائل الرأي التي يسع الخلاف فيها.

(١) المغني لابن قدامة الحنبلي، ج٢، ص٦٦٢

(٢) المغني لابن قدامة، مصدر سابق، ج٢، ص٦٢٢

(٣) المغني لابن قدامة، مصدر سابق، ج٢، ص٦٢٢

٢. إخراج زكاة الفطر نقدا مخالف لأمر النبي – صلى الله عليه وسلم – القائل: «من عمل عملا ليس علية أمرنا فهو ردّ»، أي مردود على صاحبه[١].

وهذا من أعجب الأدلة! فهل من قال بإخراجها نقدا أتى بشيء جديد؛ بل هو وظّف النص بما يوافق الزمان والمكان، والأولى أن يوجه الخطاب إلى من أضاف أجناسا جديدة، وقدّم الفترة الزمنية؛ لمخالفة أمره – صلى الله عليه وسلم – في إخراج غير الأجناس التي حددها، وتقديم المدّة التي عينها (كما فهم البعض)، فإخراج الزكاة نقدا كان توظيفا للنص لا مخالفة، والحديث يُراد به من خالف أمرا صريحا كصلاة المغرب أربعا، وليس المقصود به توظيف النص.

٣. ومن أدلتهم: «زكاة الفطر عيّنها النبي – صلى الله عليه وسلم – في أجناس مختلفة، وأقيامها مختلفة غالبا، فلو كانت القيمة معتبرة لكان الواجب صاعا من جنسه وما يقابله من الأجناس الأخرى»[٢].

والردّ على هذا أنّ هذه الأجناس ذاتها متفاوتة في القيمة السوقية، فالصاع من البر ليس كالصاع من الشعير، وكذلك من الزبيب ونحوه، ولكن وضع لها اعتبارا لحاجة الناس إليها في يوم عيدهم في ذلك العهد، ولأنّها على اختلاف مقاديرها كان لها قيمة سوقية، ولذا عندما تقدم

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ج٢٠، ص ٣٩٤

(٢) المصدر نفسه، ج٢٠، ص ٣٩٤

الزّمان أجاز العلماء إخراجها في غير هذه الأصناف مع اتحاد الصاع واختلاف قيمته سوقيا؛ وذلك لمراعاة المقصد من إخراج الزكاة، وما فعله بعض الصحابة – خلافا لرواية الإمام زيد ت (١٢٢هـ) – من تقليل للصاع كان مراعاة لقيمته السوقية، والنقد وإن كان لا ينطبق عليه الوزن بالصاع لكونه جنسا آخر؛ إلا أنّه يقوم مقام هذه الأجناس في القيمة، وهو أكثر فاعلية في تحقيق المقصد، ومراعاة الزمان والمكان، لذا كان إخراجه – خاصة في عصرنا – أولى وأجدى.

٤. ومن أدلتهم: «ولأنّ إخراج القيمة يُخرج الفطرة عن كونها شعيرة ظاهرة إلى كونها صدقة خفية، فإنّ إخراجها صاعا من طعام يجعلها ظاهرة بين المسلمين، معلومة للصغير والكبير، يشاهدون كيلها وتوزيعها، ويتعارفونها بينهم، بخلاف ما لو كانت دراهم يخرجها الإنسان خفية بينه وبين الآخذ»[١].

والردّ: أنّ زكاة الفطر صدقة من الصدقات ليس القصد منها الإشهار والرياء، وإنّما القصد مراعاة الفقراء والمساكين، وإظهار الفرحة بين الجميع، وهذا ما لا يتحقق اليوم بالطعم، ولكن يتحقق بالنقد، والفقير ليس بحاجة إلى من يشهره ليُرمى إليه أكواما من الأرز في بيته ثمّ لا يستفيد منها، وقد يرمي – وقد حصل – أكيالا منها في الزبالة، أو يدفنه في الأرض، وهذا لا يرضاه الله – تعالى -، ولا رسوله – صلى الله عليه وسلم -، وذلك إمّا لفسادها بعد فترة، أو لكثرتها ولاستغنائهم

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مصدر سابق، ج٢٠، ص ٣٩٤

عنها، وما قلناه من كلام في مقصد الزكاة من خلال القرآن الكريم الذي به ندرك الغاية من تشريع الصدقة والزكاة، فنضع كلّ صنف في مكانه الصحيح وفق الزمان والمكان.

٥. ومن أدلتهم: أنّ الرسول – صلى الله عليه وسلم – بيّن العلة الأساسية وهي كما في الرواية: «زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين»، فلا يصح أن نبدل ما جعله النبي – صلى الله عليه وسلم – طعما بالنقد، وإلا وقعنا في مخالفة النص[١].

والرد: تبيينه – عليه الصلاة والسلام – أنّ زكاة الفطر طعمة للمساكين، ليس بيانا للمقصد الرئيسي لسنية هذه الزكاة، ولكن بيانا لحالهم أنّ إعانة المساكين تتحقق بالطعم، وذلك لأنّ من أعظم المظاهر في عهده عليه السلام الطعم، وبالطعم أيضا يحقق المظاهر الأخرى حينها، وحاشا لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو الذي رباه القرآن - أن يجعل من الزكاة مجرد أصناف يتداولها الناس لا مقصد لها إلا إخراج الطعم، فإخراجه طعما كان موافقا لعهده – عليه الصلاة والسلام -، يقول أبو حنيفة ت (١٥٠هـ): «علّة إخراج زكاة الفطر إغْنَاءُ الْفَقِيرِ، لحديث النبي – عليه الصلاة والسلام -: « أَغْنُوهُمْ عَنْ الْمَسْأَلَةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ»[٢]، وَالإِغْنَاءُ يَحْصُلُ بِالْقِيمَةِ، وهى أَقْرَبُ

(١) فتوى حول زكاة الفطر وحكم إخراجها نقدا لربيع أحمد سيد، موقع إسلام أو لاين

(٢) وهذا الحديث وإن كان ضعيفا عند بعض العلماء من حيث السند؛ إلا أنّ متنه يتوافق مع نصوص القرآن الكريم، والعقل السليم

إِلَى دَفْعِ الْحَاجَةِ، و إخراج الطعام قد لا ينتفع به الفقير»[1].

٦. ومن أدلتهم أيضا: «الفقير إذا كان فقيراً حقًّا لابد أن ينتفع بالطعام، وحاجته إلى الملبس والمشرب تُكفل بالصدقات التي حثّ الشرع عليها طوال العام»[2].

والردّ على هذا من خلال طرح هذا السؤال: لماذا سنّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر؟ أما كان يكفي أن يُسدّ بالصدقات طوال العام؟ وذلك لأنّه – عليه الصلاة والسلام – نظر إلى مكانة عيد الفطر في الإسلام، وأهمية أن يفرح الكلّ بهذا العيد، فسنّ الزكاة لتحقيق هذا المقصد، وأمر بإخراجها قبل الصلاة؛ لأنّه لا فائدة منها بعد الصلاة، فكانت سنيتها لمقصد واضح، فبإمكان الصحابة إخراج الطعم طوال العام، فلماذا التشديد قبل العيد بالذات إلا لتحقيق هذا المقصد العظيم، لذا فإنّ إخراج النقد أجيز عندما احتاج الفقير إليه أكثر من الطعم، ولقيمته السوقية كما هو معلوم.

وبهذا نكون قد أجملنا أدلتهم، ورأينا قوة أدلة من أجاز إخراجها نقدا، فهي موافقة للواقع، وكانت إعمالا للنص، وتحقيقا للمقصد، وإعانة للمسكين، وإرضاء للرب، وبهجة للطفل واليتيم، وفوق هذا تحقيقا لمقاصد القرآن في الزكاة والصدقات.

---

(١) بتصرف من فتوى حول زكاة الفطر وحكم إخراجها نقدا لربيع أحمد سيد، موقع إسلام أو لاين

(٢) المصدر نفسه

نظرة من خلال الواقع المعاصر في الفترة الزمنية لإخراج زكاة الفطر

إذا جئنا إلى الفترة الزمنية لإخراج الزكاة فالظاهر من الروايات – كما سبق - أنّ النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بإخراجها قبل العيد، بداية من غروب آخر يوم من رمضان، ولذا سُميت بزكاة الفطر، وهذا الوقت في عهده - صلى الله عليه وسلم - كان كافيا لسدّ حاجة الفقير وإعانته، من هنا استحسن تأخير صلاة العيد؛ ليتسنى للناس إخراج صدقاتهم.

بيد أننا نجد أنّ هذه الفترة الزمنية مع انتشار رقعة الإسلام، واختلاف المظاهر في الأعياد، وصعوبة الاتصال كما في الحواضر الكبيرة؛ نجد هذه الفترة غير كافية لتحقيق مقصد الزكاة، لذا أجاز الفقهاء إخراجها قبل يوم أو يومين، وبعضهم أجاز إخراجها من منتصف الشهر، ومنهم من بداية الشهر، كلّ هذا من أجل تحقيق مقصد الزكاة.

وإذا جئنا إلى التطبيق المعاصر نجد أنّ تقليص وقتها من حيث الإخراج؛ يجعل الزكاة مجرد طقس يمارسه الصائم، لا تحقق جدواها في المجتمع، ونبتعد بذلك عن المقصد العظيم الذي أراده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من سنية هذا الحكم.

فما الذي يستفيد منه الفقير إذا أعطيناه الزكاة قبل صلاة العيد، والناس استعدوا لعيدهم قبل فترة قد لا تقل عن شهر أو شهرين؟!

وإذا جئنا إلى التطبيق العملي من قبل الصحابة أو الفقهاء الذين جاءوا بعدهم نجدهم قد عجّلوا في دفع الزكاة، فقد مرّ بنا في رواية البخاري ت (٢٥٦هـ) عن ابن عمر ت (٧٣هـ) أنّه كان يعطيها الذين يقبلونها، وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين، ولم يقفوا ظاهريا أمام فعل النبي – صلى الله عليه وسلم -، مع التمسك الشديد الذي اشتهر به ابن عمر بالأخذ بظاهر فعل النبي – صلى الله عليه وسلم -، وما هذا إلا لإدراك الصحابة المقصد والحكمة من سنية هذه الزكاة، فداروا مع المقصد وجودا وعدما.

جاء في الذهب الخالص: «وجاز تقديمها في رمضان لحاجة الفقراء، أو في نصفه الآخر أو لا، أقوال»[1]، وقال أبو المؤثر ت (٢٧٨ هـ): كتبتُ إلى محمد بن محبوب – رحمه الله – أسأله عن إخراج زكاة الفطر قبل شهر رمضان بشهر، أو في شهر رمضان، أو بعده بشهر، فكتب إلي: أمّا من أخرجها في شهر رمضان أو بعده بشهر فقد أجزى عنه، وأمّا من أخرج قبله بشهر فلا يجزي عنه».[2]

ويقول محمود شلتوت ت (١٩٦٣م) في الفتاوى: «ويجوز

(١) الذهب الخالص لقطب الأئمة، ص ٢٤٧

(٢) منهج الطالبين، ج٦، ص ١٦٣

إخراجها قبل آخر رمضان بمدة يتمكن فيها الفقير من الانتفاع بها في يوم العيد، وذلك تحقيق للمعنى المقصود منها وهو إغناء الفقير عن مدّ يده في يوم العيد، أغنوهم في هذا اليوم عن السؤال»[١].

وقال ابن قدامة ت (٦٢٠هـ) في المغني: «مسألة: وإن قدّمها قبل ذلك بيوم أو يومين أجزأه...،ولا يجوز أكثر من ذلك، وقال ابن عمر: كانوا يعطونها قبل الفطر بيوم أو يومين، وقال بعض أصحابنا – أي الحنابلة -: يجوز تعجيلها بعد نصف الشهر كما يجوز تعجيل أذان الفجر، والدفع من مزدلفة بعد نصف الليل، وقال أبو حنيفة: ويجوز تعجيلها قبل الحول لأنّها زكاة، فأشبهت زكاة المال، وقال الشافعي: ويجوز من أول شهر رمضان؛ لأنّ سبب الصدقة الصوم والفطر عنه، فإذا وجد أحد السببين جاز تعجيلها كزكاة المال بعد ملك النصاب»[٢].

وممن أجاز تعجيلها الجعفرية، يقول أبو القاسم الحلي ت (٧٢٦هـ): «ويجوز تقديمها في شهر رمضان ولو من أوله أداء»[٣].

وبهذا يتبين لنا أنّ أكثر المدارس الإسلامية خلافا لأكثر المالكية[٤] يجيزون إخراجها قبل يوم العيد، مراعاة لمصلحة الفقير، ولحاجته، وتحقيقا لمقصد الزكاة.

---

(١) الفتاوى لمحمود شلتوت، ص ١٥٧

(٢) المغني لابن قدامة، ج ٢، ص ٦٦٨—٦٦٩

(٣) المختصر النافع في فقه الإمامية لأبي القاسم الحلي، ص ٨٦

(٤) انظر: المعونة على مذهب عالم المدينة، للقاضي عبد الوهاب البغدادي، ج١، ص ٣١٨

ونحن اليوم أشدّ حاجة إلى تقديم الزكاة، خاصة في المدن، وذلك لسببين: أولا: ضعف التعارف في المدن، وثانيا: لأنّ المؤسسات القائمة بهذا الدور العظيم في تجميع الزكاة لها طاقات محدودة، وهناك سبب ثالث: وهو اختلاف مظاهر العيد، واتجاهه نحو الملبس وما شابهه، فلكي نحقق حق الله في إخراج هذه السنة المباركة، ونعين المحتاج إليها، ونحقق التكامل بين أفراد المجتمع، وتعمّ الفرحة بين طبقاته؛ كان ولا بدّ من التعجيل في إخراج الزكاة، ولو من منتصف الشهر المبارك.

أهمية الوسائل المعاصرة لتحقيق زكاة الفطر

«رؤية تطبيقية»

بعد ما توصلنا إليه في المبحثين السابقين من جواز إخراج النقد بدلا من الطعم، وجواز تقديم وقت الزكاة، كان لا بدّ لنا من إيجاد الوسائل لتحقيق الزكاة كما يريد الله – تعالى -، ومن أجل أن يكون العمل منظما، وذا جدوى منه.

إنّ الذي يعاني منه الكثير من المسلمين عدم وجود مؤسسات تنظّم أمر الزكاة عموما، وصدقة الفطر خصوصا، ومن جانب آخر عدم اهتمام الكثير من الحكومات الإسلامية بهذا الجانب، حيث تأخذ الأموال من الأغنياء، وتضعها في مستحقيها، يقول العلامة خميس الشقصي ت (بين ١٠٥٩ و١٠٩٠هـ): « وفي بعض الحديث: لو أنّ أهل الأموال أخرجوا جميع ما يجب عليهم من الزكاة المفروضة، وبثوها في الفقراء بجملتها على سبيل ما يؤمر به، وأخذها الفقراء، واقتصدوا فيها بالقسط في إنفاقها في معاشهم وحاجتهم، بغير إسراف منهم فيها؛ لم يبق فقير إلا استغنى، ولكن لم يبر الأغنياء في إخراجها، ولم ينصفوا من أنفسهم في جميع أدائها، ولم يقتصد الفقراء في إنفاقها بقدر حاجتهم فيها، وصار الفقراء والأغنياء مقصرين في إصابة وجه العدل فيها إلا القليل من عباد الله الصالحين وهم الأقل، فلو أنّ غنيا حاسب نفسه في جميع ما يجب عليه من حقوق الله، وحقوق العباد، ولم يخن

منها شيئا، ولم يقصر في شيء؛ لأدام الله – تعالى – عليه نعمه، ولم ينزعها منه، ومتعه بكفايته إلى مماته، ولو أنّ فقيرا اقتنع بما آتاه الله من فضله، واقتصد فيه على حسب ما يكون له به كفاية لفتح الله له ورزقه، وآتاه من حيث لا يحتسب»[1].

لقد أدّى إهمال الحكومات لهذه السنة المباركة إلى تقاعس الكثير من الأغنياء في إخراجها، وإلى استغلال أصحاب القلوب المريضة هذه الشعيرة في قضاء حوائجهم الشخصية، دون مراقبة ولا خوف.

كذلك أدّى هذا إلى تغييب الوسائل الملائمة للزمان والمكان، ففقدت الزكاة دورها، واشتدّ التفاوت الطبقي بين أبناء المجتمع، وانتشر الجشع والحسد والطمع، فضلا عن الآثار الأخرى.

وما تعانيه الزكاة في الجملة تعاني منه أيضا صدقة الفطر، وهنا أشير إلى بعض المظاهر العملية الخاطئة؛ لندرك ما نحن فيه من بعد عن مقصد هذه الصدقة.

١. في إحدى المناطق جمّعت ما لا يقل عن عشرة آلاف ريال عماني، واشتري بها أرزا، ووزع للفقراء في المنطقة، وعندما سألنا البعض ماذا استفدتم من الأرز في يوم العيد؟ قالوا: لا شيء؟!!!

٢. بعض الفقراء رمى الأرز والطحين في سلة المهملات لفساده،

(١) منهج الطالبين، ج ٦، ص ١٤٨ — ١٤٩

ولتكدسه عنده، ولعدم وجود قيمة سوقية له.

٣. منهم من أعطي هذا ليلة العيد فرفضه، وقال: ماذا أستفيد منه؟!!!

٤. العديد من الفقراء من يقترض من البنوك، وبعضهم يتسول هو وأولاده من أجل سدّ حاجة العيد، ولسان حالهم:

يا عيد، بأيّة حال عدت يا عيد لما مضى أم لأمر فيك تجديد

٥. بعضهم من يُعطى النقود ليلة العيد وهو قد اقترض من البنوك قبل العيد بفترة!!!

فعلى هذا لا بدّ من إعادة النظر في هذه الشعيرة العظيمة، ولا بدّ بداية من وجود مؤسسات حكومية أو أهلية لها اعتبار على مستوى الدولة، ولها من المزايا التي تستطيع بها تفعيل هذه الزكاة وإبهاج الجميع.

كذلك لا بدّ من مراعاة مظاهر العيد، والوقوف عندها بلا إسراف أو تبذير، ومن مظاهر العيد عندنا – وهو الغالب – الملبس الحسن، والقوت بلا تبذير.

وهذه المظاهر لتوفيرها لا بدّ من نقود؛ لأنّ السوق اليوم قائم على النقد لا على المقايضة، بخلاف السوق في الماضي، ولتوفير هذه لا بدّ من تعجيل إخراج الصدقة.

وأنا اقترح هنا مقترحا على المؤسسات الأهلية أو الحكومية، أو على مستوى المساجد والقرى، ألا وهو إنشاء مؤسسة مبسطة في كلّ منطقة وحي، تسعى لإحياء مقصد الزكاة، بما فيها زكاة الأبدان، حيث يتم توفير متطلبات العيد بالنسبة للأسر المحتاجة قبل فترة من الزمان، ومن ثمّ تسدد تكاليف الاستعداد من زكاة المال والفطر والصدقات المحضة في آخر الشهر الفضيل، وذلك عن طريق الكوبونات، فنحن بهذا نساعد الأسر الفقير بإسقاط جزء من التكاليف، وفي الوقت نفسه نساعد المستثمر الصغير – وقد يكون من الفقراء – في تشجيع تجارته، نحو الخياط الذي يخيط الملابس، والبائع الذي يستثمر في الأحذية والمأكولات ونحوها، فنحقق التكافل الاجتماعي فيما يرضي الله – تعالى -، بدلا من إضاعة المال باسم الزكاة والصدقات، فنخادع أنفسنا، ونصبح سخرية لمن لا أخلاق له.

الخاتمة

من خلال ما تقدم نخلص إلى أنّ الزكاة في الإسلام شُرعت لمقصد واضح وجلي، وزكاة الفطر سنت لإغناء الفقير، لذا كان تحقيها مرتبطا بالزمان والمكان، فمن هنا ومن خلال ما بينه القرآن من مقاصد عليا للزكاة، ومن خلال قراءة تأمليّة في الروايات الواردة في زكاة الفطر، مع تأمل في آراء الفقهاء وأدلتهم؛ يتبين لنا جواز إخراجها نقدا، وجواز تقديمها إذا وجدت المصلحة من ذلك، وهذا متحقق في عصرنا خاصة.

هذا ولا بدّ من إيجاد الوسائل المناسبة لتحقيق هذه الشعيرة، وحفظها من تلاعب المتلاعبين، ولا بدّ من قيام مؤسسات ترعاها وتضمن حق الفقير، وفي الوقت نفسه تحفظ أموال المسلمين، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

أولا: الكتب

١- بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة الهلال الأولى، بيروت/ لبنان، ط ١٩٨٥م.

٢- الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص لمحمد بن يوسف اطفيش، تحقيق: أبو إسحاق إبراهيم اطفيش، مكتبة الضامري، الطبعة الثانية، السيب/ سلطنة عمان، ط ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٣- الجامع الصحيح للإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، تخريج وتحقيق: سعود بن عبدالله الوهيبي، مكتبة مسقط، الطبعة الأولى مسقط / عمان، ط ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٤- سبل السلام شرح بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى بيروت/ لبنان، ط ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥- الاستبصار فيما اختلف من الأخبار لأبي جعفر محمد الطوسي، تحقيق: محمد جواد الفقيه، دار الأضواء، الطبعة الثانية، بيروت/ لبنان، ط ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

٦- سنن الترمذي لأبي عيسى محمد الترمذي ، دار بن حزم، الطبعة

الأولى، بيروت/ لبنان، ط ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

٧- صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: عبد الرؤوف سعد، مكتبة الإيمان ، المنصورة/ مصر، ط ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٨- الفتاوى لمحمود شلتوت، دار الشروق، الطبعة السابعة عشر، القاهرة/ مصر.

٩- فقه الإمام جعفر الصادق لمحمد جواد مغنية، مؤسسة أنصاريان، الطبعة الثالثة، قم/ إيران، ط ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

١٠- قواعد الإسلام لأبي طاهر إسماعيل الجيطالي، تحقيق: بكلي عبد الرحمن بن عمر، مكتبة الاستقامة، الطبعة الثالثة، مسقط/ عمان، ط ١٤٢٦هـ، ١٩٩٥م.

١١- المجموع الحديثي والفقهي للإمام زيد، تحقيق: زيد بن علي عبدالله بن حمود العزي، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الطبعة الأولى، عمان/ الأردن، ط ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

١٢- مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين لمحمد بن صالح العثيمين، تجميع فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة الثانية، الرياض/ السعودية، ط ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

١٣- المحلى شرح المجلى لأبي محمد علي ابن حزم، تحقيق: محمد

رشيد رضا، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، بيروت / لبنان، ط ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٤- المختصر النافع في فقه الإمامية لجعفر بن الحسن الحلي، دار الأضواء، الطبعة الثالثة، بيروت / لبنان، ط ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

١٥- مدونة أبي غانم الخراساني، تحقيق: يحي بن النبهاني وإبراهيم العساكر، مكتبة الجيل الواعد، الطبعة الأولى، مسقط/ عمان، ط ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

١٦- المعونة على مذاهب عالم المدينة لعبد الوهاب البغدادي، تحقيق حميش عبد الحق، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة السادسة، مكة المكرمة/ السعودية، ط ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

١٧- منهج الطالبين وبلاغ الراغبين لخميس بن سعيد الشقصي، تحقيق: سالم بن حمد الحارثي، وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط/ عمان.

١٨_ الوضع (مختصر في الأصول والفقه) لأبي زكريا يحى الجناوني، تحقيق: أبو إسحاق إبراهيم اطفيش، مكتبة الاستقامة، الطبعة السادسة، مسقط/ عمان.

ثانيا: المواقع والأقراص:

١- قرص مصحف المدينة المنورة.

٢- موقع إسلام أون لاين www.islamonline.net.

٣- موقع إسلام اليوم www.islamtoday.net.

٤- موقع المحدث (المكتبة الإسلامية) www.muhaddith.org.

الملحق (٢)

مقالة في مظاهر الذبح في عيد الفطر وأبعاده الشرعية والاجتماعية[١]

(١) كنت قد كتبت المقالة عام ٢٠٠٦م في جريدة عمان، وأضعها هنا كما هي مع تصرف بسيط

يتصور البعض أنّ الذبح في عيد الفطر كالذبح في عيد الأضحى، وذلك لأنه اعتادت العديد من الأسر العمانية على الذبح في يوم الفطر، وقد أجازه الفقهاء المتقدمون من منطلق إباحة العادات ما لم تعترض مع نص شرعي، ولأنّه - في السابق - لا مفسدة منه، حيث يقتصر على الفئة القادرة، ولترابط شرائح المجتمع في التعامل مع هذا العرف، مع وجود بعض الآراء الفقهية التي تعاملت مع هذا العرف من منظور آخر.

وإذا جئنا ننظر إلى هذه العادة وتطبيقها في المجتمع العماني اليوم تحتاج إلى إعادة نظر، ودراسة وتقييم مجتمعي ككل، وذلك لما التف حولها من المباهاة والتي أرهقت جانب الفقراء، مع ارتفاع الأسعار، وضعف التكاتف الاجتماعي عمّا كان عليه في السابق.

وبعضهم يتصور أنّها سنة من السنن الشرعية الداخلة ضمنا في قوله - تعالى-: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ}[1]، مع أنّ هذه العادة لم تكن من السنن الشرعية، وعندما شرع الذبحُ يوم الأضحى كان لمقصد تعظيم الله، والتقرب إليه بالأضاحي، وهي مقتصرة على القادر دون إسراف ولا تبذير؛ ليعان بها الفقير، كذلك سنت صدقة الفطر لتحقيق مقصد إعانة المحتاج، حتى لا يلجأ إلى السؤال في يوم العيد.

وأمّا قوله - تعالى -: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ}، فالمراد من الآية إخلاص المقصد لله – تعالى - في شعيرتين عظيمتين الصلاة والذبح وهي

(١) سورة الكوثر الآية ٢

عامة لكلّ صلاة ولكلّ ذبح.

ومن الأبعاد الشرعية تصور بعضهم أنّه لا بد أن يكون الذبح بعد صلاة العيد، وإن ذبح قبل العيد فعليه إعادة ذبيحته، فهو يرهق نفسه بعد الصلاة، وهذه - كما رأينا - ليس لها أصل شرعي، فكيف يُقال يجب الذبح بعد الصلاة!! وهذا راجع إلى اعتقاد الكثير من الناس أنّ لها نفس حكم أضحية عيد الأضحى كما أسلفت.

أمّا الأبعاد الاجتماعية فكثيرة، وعلى رأسها اضطرار الفقير إلى الاقتراض لتوفير ذبيحته؛ بل أحيانا متوسط الدخل يضطر إلى الاقتراض بسبب المباهاة والإسراف، فبدلا أن يكتفي بشاة؛ يذبح بقرة أو عجلا مع ارتفاع سعره، فيضطر إلى القرض، فيقترض لأجل عادة، والأصل في القرض المنع إلا لحاجة يضطر إليها، لما فيه من الذل وإراقة ماء الوجه، وما يصحبه من هم وفكر يرهق المقترض بالليل والنهار، وهذه العادة ليست من الحاجات الضرورية حتى يُقترض لها، فضلا إذا ترتب على هذا القرض الوقوع في الربا المحرم.

والعجيب أنّ الذي لا يستطيع الذبح يوم الفطر سوف يواجه حربا كلامية من قبل المجتمع، فهذا يتهمه بالبخل، وذاك يتهمه بعدم مراعاة أهله والإحسان إليهم، وتركهم يشاهدون الناس وهم يتلذذون باللحوم، مع أنّ أضحية عيد الأضحى واجبة على القادر المستطيع، وهي تستند إلى أصل شرعي، فكيف يطلب من غير القادر الذبح يوم الفطر

مع عدم مشروعيتها؟! والأصل في الفقير والمحتاج أن يُعان في مثل هذا اليوم، من هنا سنت زكاة الفطر.

ومن الأبعاد الاجتماعية المباهاة والإسراف، فأصبح التنافس في جنس الأنعام وعدده عادة يتنافس عليها الناس، ويتفاخرون بها في المجالس، فهذا يقول قد ذبحت عجلا صفته كذا، وآخر يتباهى بأنه ذبح بقرتين بقيمة كذا، ولو قيل لهؤلاء تبرعوا بعشرين ريالا لإقامة مشروع، أو مساعدة فقير، أو تعليم جاهل، لاختلقوا عللا متعددة، والله – تعالى - يقول: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}[1].

والله – تعالى - شرع لعباده عيد الفطر ليكون يوما يفرحون فيه، بعد صيام وقيام رمضان، يأكلون ويمرحون، ويذكرون الله على ما منّ به عليهم من نعمة الصيام والقيام، يساعد غنيهم فقيرهم، تسود بينهم المحبة والمودة، وتعمّ بينهم الرحمة والألفة، وهذا لا يعني التضييق في هذا العادة، فهي عادة تعود إلى أعراف الناس، وما استحسنوه كان حسنا، ولكن لابد أن تكون العادة محكومة بالأبعاد والقيم، حتى لا تكون عبئا ثقيلا على الناس، فالعقلاء والمجتمعات الراقية يهذبون عاداتهم، لا أن يقفوا ضدها، أو يكونوا أسارى لضررها، من هنا لا بدّ من إعادة النظر في هذه العادة وتهذيبها لتكون رحمة لا عذاب ومشقة، والله من وراء القصد.

(١) سورة الأعراف الآية ٣١

الملحق (٣)

مسائل معاصرة في الصيام[١]

(١) طبعتها وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بسلطنة عمان عام ٢٠١١م على شكل مطوية، وراجعها فضيلة الشيخ عزان العامري من مكتب الافتاء

مقدمة

أخي الحبيب: نعمة الإسلام من النعم العظيمة، التي وهبك إياها ربك صاحب المن والإكرام، حفظ الله بها نفسك وعرضك، وبارك لك بها في مالك وذريتك، فالتزامك بها دليل حبك لخالقك، وشكرك له جلّ وعلا، «ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه، ومن كفر فإنّ الله غني حميد».

ومن رحمة الله عليك أن جعل شريعة الإسلام يسيرة سهلة، وخفف عنك المشقة، قال تعالى: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر».

ومن رحمته تعالى عليك، وتيسيره لك أن خفف عليك أحكام الصيام لمرض أصابك، فأباح لك الفطر، على أن تقضيه بعد رمضان، وبعد زوال المرض، فهلا شكرت الله على هذه النعمة، وخضعت له – جلّ وعلا- إلى أن تلقاه تقيا طائعا.

ومن هذه الأحكام فيما يتعلق بأحكام الشهر الكريم:

- **النظافة والاستحمام:**

سنّ لك الشرع الحنيف النظافة، فالمؤمن نظيف في بيته وسوقه، وفي طريقه ومسجده، في رمضان وسائر العام، ومن النظافة الاستحمام، فلا بأس أن تستحم في نهار رمضان وفي ليله، ولا ينبغي إن

كان بك رائحة كريهة أن تمتنع عن الاستحمام، خاصة عند مخالطتك للآخرين، واحذر من إدخال شيء من الماء إلى حلقك إذا استحممت في نهار رمضان، وإن دخل دون تعمد منك فصيامك صحيح إن شاء الله تعالى.

- **السواك ومعجون الأسنان:**

ومن النظافة السواك، فلا يصح أن تقابل المسلمين أو أهلك ورائحة فمك كريهة؛ بل ينبغي أن تستاك ولو في نهار رمضان، فحبيبك صلى الله عليه وسلم كان يستاك في نهار رمضان وليله، ولكن تجنب المعجون الكثير حتى لا يدخل فمك، واستعمل بقدر زوال الرائحة، وإن خرج منك دم أثناء السواك فصيامك صحيح، مع تجنبك قدر الإمكان لبلعه وإدخاله.

- **التعطر والتجمل ومراهم الجلد:**

يستحب لك التعطر في نهار رمضان وليله، وتسريح الشعر، وتقليم الأظافر، واستخدام المنظفات التجميلية كالكريمات وغيرها، وقد كان عليه الصلاة والسلام يتعطر دائما في بيته وسوقه ومسجده، ويدخل في هذا الكحل، ومعاجين ومراهم الجلد للاستخدام الخارجي.

- **القيء والرعاف والنخامة**

إن ابتلاك خالقك بخروج قيء أو رعاف أو نخامة ونحوها فصيامك

صحيح، وواصل صيامك، ولا تقطعه، وإن دخل شيء منه دون تعمد منك فلا شيء عليك، وإن كان يسبب خروج القيء مشقة شديدة لك فافطر، ثم اقض صيامك بعد أن يمنّ الله عليك بالعافية بعد رمضان.

- **قطور العين والأذن والأنف:**

إن اضطررت إلى استخدام قطور العين أو الأذن في نهار رمضان فلا بأس، وصيامك صحيح إن شاء الله تعالى، أما قطور الأنف فلكون الأنف موصل للجوف مباشرة، ومع ذلك فالداخل قليل جدا، وعليه إن أبدلت هذا اليوم كان حسنا لك خروجا من الخلاف.

- **بخاخ الربو:**

إذا كنت مصابا بمرض الربو –شفاك الله وعافاك- فلا بأس أن تستخدم بخاخ الربو في نهار رمضان، وصيامك سليم صحيح، ويدخل في هذا بخاخ الأنف.

- **الإبر:**

أما عن الإبر، فعليك هنا أن تسأل الطبيب المختص هل هي مغذية أو لا؟ فإن كانت مغذية فابدل يومك احتياطا، وإن كانت غير مغذية فصيامك صحيح، والإبر غير المغذية هي الإبر الجلدية والعضلية.

- **إبرة الأنسولين لمرضى السكر:**

مرض السكر يعتبر من الأمراض المزمنة، وإذا كان الصيام يؤثر على مريض السكر فعليه هنا أن يفطر، ويفدي عن كل يوم مسكينا، نصف صاع لكل مسكين، أما إذا كان يستطيع الصيام مع تناول الإبرة فليتناولها عند الفطور أو السحور، وإذا اضطر في غير هذين الموضعين فقد ذهب العديد من الفقهاء إلى أنها غير ناقضة للصيام في هذه الحالة.

- **السقاية:**

والسقاية ناقضة للصيام إن كانت في نهار رمضان، فإن اضطررت إليها؛ فلا بأس أن تستخدمها في النهار، وابدل يومك بعد تمام العافية بعد رمضان.

- **أقراص اللسان:**

إذا اضطررت لوضع قرص تحت اللسان لعلاج بعض الأزمات القلبية – عافانا الله جميعا -، حيث تُمتص مباشرة، ويحملها الدم إلى القلب فتتوقف الأزمة المفاجئة التي أصابت القلب؛ فإن اضطررت إليها في نهار رمضان لا عليك شيء إن شاء الله تعالى، وصيامك صحيح، لأنه لا يدخل منها شيء إلى الجوف بل تُمتص في الفم مباشرة.

- **التبرع بالدم:**

وإن أردت أن تساهم في التبرع بالدم، مساعدة لإخوانك المرضى، فلا بأس أن تتبرع في نهار رمضان إلا إذا شق عليك ذلك، ويدخل في هذا خروج دم من الجسم لسواك أو حلاقة أو لفحص فهو لا يؤثر على الصيام والحمد لله تعالى.

- **قلع الضرس:**

إن ابتليت بألآم الضرس، واضطررت للقلع في نهار رمضان، ودخل في جوفك الدم، وإفرازات القلع؛ فابدل ذلك اليوم احتياطا، وإلا فالأصل لا شيء عليك.

- **التخدير:**

من اضطر إلى التخدير في نهار رمضان وكان التخدير موضعيا – أي في جزء معين من الجسد – الصوم هنا صحيح، مهما كان التخدير، حيث أنه إما أن يكون:

- تخديرا جزئيا عن طريق الأنف، حيث يشم المريض مادة غازية لتخديره، وهذه لا تفطر؛ لأن المادة الغازية ليست مغذية.

- تخديرا جزئيا عن طريق الإبر الصينية، وذلك بإدخال إبر جافة إلى مراكز الإحساس تحت الجلد، فتستحدث نوعاً من الغدد على إفراز المورفين الطبيعي الذي يحتوي عليه الجسم؛ وبذلك يفقد المريض

القدرة على الإحساس، وهذه لا تنقض الصيام أيضا.

- تخديرا جزئيا عن طريق الحقن، حيث يغطي على عقل المريض بثوانٍ معدودة، وهذه أيضا لا تفطر.

وإن كان كليا، وكان التخدير في نهار رمضان، فأفاق في الليل، الصيام هنا أيضا صحيح إلا أن أعطي أبرا مغذية قبل التخدير فليبدل يومه احتياطا، وإن كان التخدير من الليل، ولم يبيت النية فالأولى أن يبدل الصيام خروجا من الخلاف، وإن غطى التخدير جميع النهار فليبدل صومه احتياطا.

- **منظار المعدة وقسطرة الشرايين والمنظار الشرجي:**

من اضطر لاستخدام منظار المعدة في نهار رمضان، وهو عبارة عن جهاز طبي يدخل عن طريق الفم إلى البلعوم ثم إلى المريء ثم إلى المعدة، حيث يصوِّر ما في المعدة من قرحة، أو استئصال بعض أجزاء المعدة لفحصها، أو غير ذلك من الأمور الطبية، وقد يدخل الطبيب مع هذا المنظار مادة دهنية مغذية لكي يُسهِّل دخول المنظار إلى المعدة، وعليه الأفضل لك بدل هذا اليوم خروجا من الخلاف.

ويدخل في هذا قسطرة الشرايين، وهي عبارة عن أنبوب دقيق يدخل في الشرايين لأجل العلاج أو التصوير، وهي غير مفطرة إلا إذا أدخل معها مواد مغذية.

كما أنه يدخل أيضا في هذا المنظار الشرجي، فينظر هل يدخل معها مواد مغذية أو لا على التفصيل السابق.

- **غسيل الكلى:**

من ابتلي بالفشل الكلوي –عافانا الله جميعا- واضطر إلى الغسيل فهذا الغسيل يكون بطريقتين:

الأولى: الغسيل بواسطة آلة تسمى "الكلية الصناعية"، حيث يتم سحب الدم إلى هذا الجهاز، ويقوم الجهاز بتصفية الدم من المواد الضارة، ثم يعود إلى الجسم عن طريق الوريد، وفي أثناء هذه الحركة قد يحتاج إلى سوائل مغذية تعطى عن طريق الوريد .

الثانية: عن طريق الغشاء البريتواني في البطن، وذلك بأن يدخل أنبوب صغير في جدار البطن فوق السرة، ثم يدخل عادة لتران من السوائل تحتوي على نسبة عالية من السكر الجلوكوز إلى داخل البطن، وتبقى في الجوف لفترة ثم تسحب مرة أخرى ويكرر هذا العمل عدة مرات في اليوم .

وعليه يكون غسيل الكلى ناقضا للصيام، إلا إذا كان هذا المرض مزمنا – كما هو الغالب – فهنا لا بأس أن يطعم المريض عن كلّ يوم مسكينا رفعا للحرج، لكل مسكين نصف صاع، أي كيلو وثمانين غراما تقريبا، أو ما يماثلها من النقد.

- **التحاميل:**

وإذا جئنا إلى التحاميل فهي على ثلاثة أنواع:

- التحاميل المهبلية: وهي التي تستخدم عن طريق فرج المرأة، والطب يقول: لا منفذ بين الجهاز التناسلي للمرأة وبين جوف المرأة، وعليه صيام المرأة هنا صحيح.

- التحاميل الدبرية: وهي التي تكون عن طريق الدبر، وذلك لتخفيف الحرارة وتخفيف آلام البواسير، والدبر موصل للمعدة بالاتفاق، فعليه إن كان الذي وصل إلى المعدة أدوية غير مغذية فهي غير ناقضة، وإن كانت مغذية فالأحوط بدل اليوم خروجا من الخلاف وإن كان قليلا.

- من اضطر إلى وضع أدوية عن طريق مجرى الذكر، والطب يقول: لا علاقة بين المسالك البولية والجهاز الهضمي، فعلى هذا الصوم صحيح.

- **الأقراص والأدوية عن طريق الفم:**

وهذه ناقضة للصيام، فإن اضطررت إلى استعمالها في نهار رمضان فأبدل اليوم، إلا إذا كان المرض مزمنا، فهنا تطعم عن كلّ يوم مسكينا، لكل مسكين نصف صاع، أي كيلو وثمانين غراما تقريبا، أو ما يماثلها من النقد.

- **كشف العورة:**

إذا اضطر المريض إلى كشف العورة في نهار رمضان لمرض ألم به، وذلك من أجل العلاج؛ هنا صيامه صحيح، إذا كان بمقدار الضرورة.

- **السفر إلى بلد يختلف في الرؤية:**

إذا سافر الصائم إلى بلد متقدم في الصيام، أو متأخر بيوم أو يومين، عليه في كلا الحالتين متابعة أهل المكان الذي يقيم فيه، لأصل الاتباع مع الجماعة، واستئناسا برواية: الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون، فإن كان صيامه متقدما مثلا بيوم، ولم يهل الهلال في البلد النازل فيه، فعليه هنا أن يصوم معهم، ولو أهل في بلده، إلا إذا زاد عن ثلاثين يوما، فقيل هنا يفطر لأن الشهر لا يزيد عن واحد وثلاثين يوما، ويفطر هنا سرا.

أما إذا كان البلد الذي نزل فيه متقدما في أيام الشهر، مثلا: عنده بحساب بلده ثمانية وعشرون يوما، وأهل الهلال في البلد النازل فيه؛ هنا يفطر معهم، ثم يقضي بعد العيد، أو عند الرجوع إلى بلده.

- **الرجوع من بلد يختلف في الرؤية:**

وهذا حكمه كحكم البند السابق، وهنا عليه أن يتابع أهل بلده صياما وإفطارا، إلا إذا زاد الصيام عن ثلاثين يوما فعليه أن يفطر سرا، لأن الشهر لا يزيد عن واحد وثلاثين يوما، أما إذا نقص عن تسعة

وعشرين يوما فعليه أن يفطر ثم يقضي اليوم الأخير بعد العيد.

- **السفر بالطائرة ونحوها بعد مغيب الشمس أو قبله:**

إذا سافر الصائم بالطائرة قبل غروب الشمس بجهة الغرب، فهنا لا يصح له الإفطار ما دامت الشمس لم تغرب، إلا إذا أحدث له مشقة شديدة، فيفطر بسبب السفر ويبدل يومه.

والعكس صحيح، إذا سافر إلى جهة الشرق قبل الغروب، فإذا بالشمس غاربة في طريقه في الجو، هنا يصبح مفطرا.

ويدخل في هذا أيضا السفر قبل طلوع الفجر، فإذا قلعت الطائرة قبل الغروب بجهة المغرب ولم يطلع الفجر يظل مفطرا حتى يطلع الفجر، والعكس صحيح بالنسبة لجهة الشرق.

- **الإمساكية:**

حدد الفلكيون وقتا قبل الأذان بمدة عشر دقائق يتوقف فيها المتسحر عن الأكل احتياطا، ولو أكل فيها لا حرج عليه، إذا كان المؤذن أمينا ويتقيد بالوقت المحدد، مع أفضلية التوقف عن الأكل.

- **الحامل والمرضع**

يباح للحامل إذا خافت على جنينها، والمرضع إذا خافت على رضيعها؛ يباح لهما الإفطار في نهار رمضان، وعليهما البدل بعد رمضان،

ولا فدية[1].

- **الكبير في السن والعاجز والمريض مرضا مزمنا:**

يباح للكبير في السن والعاجز والمريض مرضا مزمنا الإفطار في نهار رمضان مع الفدية، ومقدارها نصف صاع لكل مسكين، أي كيلو وثمانين غراما تقريبا، أو ما يماثلها من النقد.

- **الجنابة:**

من كان جنبا في ليل رمضان فعليه أن يبادر بالغسل، وإن أهمل مع علمه بالجنابة فالعديد من الفقهاء من الإباضية ومن وافقهم ذهب إلى بطلان صومه، وعليه البدل، لرواية: من أصبح جنبا أصبح مفطرا.

وذهب أكثر المدارس الإسلامية الأخرى إلى صحة صيامه لعدم اشتراط الرفع من الحدث الأكبر، وإنما ذلك استحبابا.

أما إذا نام في نهار رمضان، واستيقظ على جنابة، هنا عليه أن يغتسل بسرعة، وصومه صحيح.

(١) وقيل عليهما القضاء والفدية، وقيل الفدية دون القضاء وهو قول ابن عباس، راجع مبحثنا أيام الصيام في هذا الكتاب، وأرى الآن قول ابن عباس أقرب إلى آيات الصيام لعموم قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين، والله أعلم

خاتمة:

هذه أهم المسائل المعاصرة التي يكثر السؤال عنها، وهناك مسائل أخرى تركتها خشية الإطالة، راجيا للجميع صياما مقبولا مبرورا، والحمد لله أولا وآخرا.

الفهرس

م	المحتوى	الصفحة
١	مقدمة الكتاب	٣
٢	تأملات مقاصدية وحضارية في آيات الصيام	٥
٣	اليوم الأول: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ"	٦
٤	اليوم الثاني: "كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ"	١١
٥	اليوم الثالث: "لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"	١٦
٦	اليوم الرابع: "أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ"	٢١
٧	اليوم الخامس: "فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"	٢٦
٨	اليوم السادس: "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ"	٣٣
٩	اليوم السابع: "فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ"	٤٠
١٠	اليوم الثامن: "وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ"	٤٥
١١	اليوم التاسع: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ"	٤٩
١٢	اليوم العاشر: "هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ"	٥٤
١٣	اليوم الحادي عشر: "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ"	٥٩
١٤	اليوم الثّاني عشر: "وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"	٦٦
١٥	اليوم الثّالث عشر: "يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ"	٧١
١٦	اليوم الرّابع عشر: "وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ"	٧٩
١٧	اليوم الخامس عشر: "وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ"	٨٢

م	المحتوى	الصفحة
١٨	اليوم السّادس عشر: "وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ"	٨٧
١٩	اليوم السّابع عشر: "وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ"	٩٠
٢٠	اليوم الثامن عشر: "أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ"	٩٥
٢١	اليوم التاسع عشر: "فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي"	١٠٠
٢٢	اليوم العشرون: "وَلْيُؤْمِنُوا بِي"	١٠٤
٢٣	اليوم الحادي والعشرون: "لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ"	١٠٩
٢٤	اليوم الثاني والعشرون: "أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ"	١١٤
٢٥	اليوم الثالث والعشرون: "هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ"	١١٩
٢٦	اليوم الرابع والعشرون: "عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ"	١٢٣
٢٧	اليوم الخامس والعشرون: "فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ"	١٢٨
٢٨	اليوم السادس والعشرون: "وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ"	١٣٣
٢٩	اليوم السابع والعشرون: "ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ"	١٣٨
٣٠	اليوم الثامن والعشرون: "وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ"	١٤٢
٣١	اليوم التاسع والعشرون: "تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا"	١٤٧
٣٢	اليوم الثلاثون: "كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ"	١٥١
٣٣	**الملحق الأول (١)** زكاة الفطر بين حاجة الفقير وحرفية النص (قراءة في بعض روايات المدارس الثمانية)	١٥٥

م	المحتوى	الصفحة
٣٤	تقدمة	١٥٧
٣٥	البعد القرآني لمشروعية الصدقة	١٦٠
٣٦	قراءة في روايات زكاة الفطر	١٦٨
٣٧	نظرة من خلال الواقع المعاصر في إخراج جنس زكاة الفطر	١٧٨
٣٨	نظرة من خلال الواقع المعاصر في الفترة الزمنية لإخراج زكاة الفطر	١٨٨
٣٩	أهمية الوسائل المعاصرة لتحقيق زكاة الفطر "رؤية تطبيقية"	١٩٢
٤٠	الخاتمة	١٩٦
٤١	المصادر والمراجع	١٩٧
٤٢	**الملحق الأول (٢)** مقالة في مظاهر الذبح في عيد الفطر وأبعاده الشرعية والاجتماعية	٢٠١
٤٣	**الملحق الأول (٣)** مسائل معاصرة في الصيام	٢٠٥
٤٤	**الفهرس**	٢١٨